الجزء الثانى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

بيان أقوال الطائفة المجبرة و ردها

قال عبد المحمود لما اعتبرت مقالة هذه الفرقة الشيعة رأيت عقائدهم و قواعدهم موافقة للعقول المرضية و الشرائع السالفة الإلهية و شرعت أنظر فى ظواهر عقائد المذاهب الأربعة فرأيتها كما قالت الشيعة على صفات عجيبة أما أصحاب مالک و أصحاب الشافعى و أصحاب أحمد بن حنبل و من وافقهم على اعتقاد المجبرة فإنهم اتفقوا جميعا على أن جميع ما فى العالم من حركات

ص: ٣٠٩

و سكنات و مكروهات و محبوبات و مستحسنات و مستقبحات فإنها من فعل الله فى العباد و قوم منهم ذكروا أن الله سبحانه قهرهم و منعهم من الاختيار فى كل مكروه أو مراد و يلحق بهؤلاء من كان منهم يقول إن الله يخلق الأعمال و العبد يكتسبها منه لأن الكسب عندهم لا يوجبها و لا يوجدها و إنما يوجبها و يوجدها على قولهم الله تعالى و هى صادرة عنه.

و يقال لهم هل يقدر العبد على ترک الكسب فإن قالوا نعم فقد قالوا بالاختيار و حصل الوفاق و إن قالوا لا يقدر على ترک الكسب فقد ساووا المجبرة فى تصريحهم بأن العباد مجبورون و مقهورون.

ثم يقال لمن قال منهم إن العباد مجبرون ما معنى قولكم إنهم مجبرون فإن العقلاء ما يعرفون حقيقة الجبر للعبد إلا إذا كان العبد مختارا فجبره غيره و منعه من اختياره و أنتم تزعمون أن العبد ما كان مختارا قط و لا كان له فعل على الحقيقة فما معنى قولكم إن العباد مجبرون أ فلا يتفكرون فيما يقولون فما نراه إلا خلاف اصطلاح العقلاء و ضد تحقيق الفضلاء.

و زاد عليهم من كان يذهب من أتباع أحمد بن حنبل إلى أن الله جسم مستقر على عرشه بجوارح بشرية و قال قوم منهم إن الله تعالى ينزل إلى الأرض فى صورة شاب و رووا فى ذلک أخبارا يكذبها العقول الصحيحة.

فأما الذين ذهبوا إلى أن الله جبر العباد و قهرهم على معصيته و منعهم عن طاعته و أن كلما ظهر أو وقع منهم فإنه منه و أنه لا فاعل سواه فما أدرى كيف التبس عليهم أنهم فاعلون بالاختيار و كل عاقل يعلم من نفسه بل من غيره أيضا ضرورة بديهية أنه فاعل بالإيلو و إذا جهل الإنسان هذا من نفسه و هو أوضح من جميع البديهيات فكيف يبقى له طريق إلى شى ء من العلوم و الدلالات.

و يدل على أن الجاحدين لما قلناه مكابرون أن الإنسان إذا رماه إنسان بحجر

ص: ٣١٠

فإنه يذم الرامى متى علم منه القصد لأذاه و يذمه كل من علم ذلک منه من العقلاء و لو كان يعلم أحد من العقلاء أو يجوز أن الله قد أكره الرامى على الرمى كما أن الحجر مكره على الرمى لكان الحجر و الرامى سواء و المعلوم عند جميع العقلاء خلاف ذلک و يغلب الظن أن إبليس ما كان يطمع أن يبلغ هذه الغاية من إضلالهم و التلبيس عليهم و لا أعلم من أى طريق دخل عليهم و لأى ذنب أعمى أبصارهم و أفسد عقولهم حتى قالوا هذا و احتملوا ما لا يرضى أحد بقوله و يستبعد ممن يعتقد ذلک أو يلزم به قولا أن ينفعه دلالة أو هداية و إذا كان عقول هؤلاء قد بلغت من النقصان أو المرض إلى أنهم لا يعرفون من أنفسهم أن أفعالهم منهم أو يستحسنون المكابرة و الجحود لذلک مع العلم به.

فبأى سبيل يفهمون أو يقبلون ما يقال لهم أو بأى دين يرجعون إلى الحق إذا ورد عليهم شبهة.

و مما يستدل به على اختلاف عقولهم أو مكابرتهم للحق أنه لو كان الأمر كما ذكروه من أ نه لا فاعل فى العالم سوى الله كان يلزمهم أن يكون الله قد أرسل الرسل إلى نفسه و أنزل الكتب على نفسه و كان كل وعد و وعيد و تهديد صدر على لسان الملائكة و الأنبياء و الرسل و الأوصياء و فى كتبه فإنه يكون على قول المجبرة قد وعد بذلک نفسه و توعد لنفسه و تهدد نفسه و هذا قول ما صرح به أحد من العقلاء و ذوى الألباب . و هذا الإلزام يلزم المجبرة أكثر من سائر الإلزامات لأنه إذا ما كان فى العالم فاعل سوى الله تعالى فإلى من أرسل الرسل و على من أنزل الكتب و لمن تهدد و لمن وعد و توعد و لمن يأمر و ينهى فقد بان لک أن كل من قال بقول المجبرة و اعتقده على غاية من الضلال و اختلال الأحوال.

ثم إذا كان عندهم يجوز أن يضل العباد و يجبرهم على الفساد و يلبس عليهم

بالمحال و يصدق بالمعجزات الكذابين و يظهر الدلالات الباهرات على يد المبطلين فكيف يبقى لهم طريق إلى إثبات نبوة نبيهم و غيره من الأنبياء و من أين يعرفون صحة شريعته.

و لو أن العبد ليس له فعل فما معنى قوله تعالى لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ [١] كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ [٢] لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ [٣] لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ [٤]. و على هذا فكفر الكافر موافق لرضا الله و مبرز لفعله و الرضا بقضاء الله و قدره واجب و يلزم تعطيل الحدود و القصاص و إن المعاصى لا نهى عنها لا الزناء و لا اللواط و لا الشرب و لا القذف و لا السرقة و لا سفک الدماء و لا الطنبور و النرد و غيرها و كلها برضا الله و قدره.

و حكى أن سارقا من المجبرة أرادوا قطع يده فقال أعوذ بالله من قضائه فقال العدلى أخرجوه فإن قوله هذا أقبح من سرقته.

و كان ينبغى أن لا ينهى عن المنكر على مذهب الجبرى و كان قول إبليس رَبِّ بِما أَغْوَيْتَنِي صحيحا على مذهب الجبرى.

---

[١] (1) آل عمران: 70 و 98.
[٢] (2) البقرة: 28.
[٣] (3) آل عمران: 99.
[٤] (4) البقرة: 42 و آل عمران: 71.

و لقد رأيت بعضهم يعتذر عن هذا الطعن و يدعى أنهم يعلمون بالضرورة و البديهة أن معجزات نبيهم كانت حقا لتصديقه فقلت له أيها الشيخ هذا من جملة البهت و المكابرة التى أقدمتم عليها و قلتم إنكم ما تعلمون أن أفعالكم منكم و إلا إذا كان الله تعالى يجوز أن يضل و يلبس بل تذكرون عنه أنه قد أضل و لبس و منع من الإسلام و الطاعات و قهر العباد على الضلال و المعاصى

ص: ٣١٢

فكيف يصح على قولكم أن يوثق منه أنه فعل المعجزات للتصديق أو كيف يبقى لأحد منكم طريق إلى أن الله تعالى فعل شيئا من أفعاله سبحانه لغرض من الأغراض فما أقبح هذه المكابرة منكم.

ثم و لو قدرنا أنه يترجح فى نفوسكم أن المعجزات للتصديق فمن أين لكم أن ذلک الترجح علم ضرورى.

أ ليس فى مقدور الله تعالى أن يكون قد ركب فى طبائعكم و عقولكم على ما قد وصفتموه به من الإضلال للعباد و التلبيس عليهم و إذا كان عندكم أن التلبيس يقع منه فلا تأمنوا أن يجعل اعتقادكم الباطل كأنه علم و يكون قد أضلكم بذلک أ و لستم تجدون النائم يرى فى منامه كان جسده فى بلاد بعيدة و كأنه فى مهمات و مسار و أكدار و يكون فى حال نومه معتقدا لذلک حتى كأنه عالم علما ضروريا ثم لما استيقظ عرف أن ذلک ما كان علما ضروريا و لا ظنا صحيحا و لا ممكنا فلعلكم فى الحياة الدنيا نيام و كلما تعتقدونه يكون محالا و تلبيسا أو أضلكم الله به كما ذكرتم عنه تعالى الله عن ذلک علوا كبيرا.

و هذا ما يلزم إلا من قال بقولكم و اعتقد اعتقادكم و أما غيركم من المسلمين الذين يعتقدون أن الله على أكمل غاية من العدل و الحكمة فإنهم يعلمون أن عدله و حكمته يقتضى عدم التلبيس على عباده و يمنعه سبحانه أن يظلمهم.

و أما أنتم أيها المجبرة و كل من وصف الله تعالى بذلک و اعتقد فيه أنه يضل العباد و يلبس عليهم و علم أنه سبحانه قادر على كل مقدور فإنه يلزم لهذا القائل المجبر ألا يثق بشى ء من عقائده و لا أحواله و لا ظنونه و لا شكوكه فقد ظهر لكل عاقل أن المجبرة لا طريق لهم إلى شى ء من العلوم البديهية و لا المكتسبة و لا إلى معرفة الثواب و لا الشرائع ما داموا على اعتقا دهم و أنهم إما ناقصوا

ص: ٣١٣

العقول أو مكابرون و أنهم لا دين لهم و أن الذى يظهرونه من الأديان إما تقية أو على غير قاعدة مرضية.

قال الخوارزمى و هو من أعيان علماء الإسلام فى كتابه الفائق فأما المجبرة فإن شيوخنا كفروهم و إ ن قاضى القضاة حكى عن الشيخ أبى على أنه قال المجبر كافر و من شک فى كفرهم فهو كافر ثم شرح تصديق ذلک القول و تحقيقه.

و من طرائف ما تعتقده المجبرة أنهم يعتقدون أنه يجوز من الله فى عقولهم مع عدله و حكمته أن يجمع الأنبياء و المرسلين و الملائكة المقربين و عباده ا لصالحين فيخلدهم فى الجحيم و العذاب الأليم أبد الآبدين و يجمع الكفار و الملحدين و الزنادقة و المنافقين و الأباليس و الشياطين و يخلدهم فى الجنة و النعيم أبد الآبدين و زعموا أن ذلک يكون إنصافا منه و عدلا و ركبوا

فی ذلک مکابرة و جهلا و لعل قد کان للمجبرة سلف فی عقولهم نقص أوجب مثل هذا الاعتقاد و جاء الخلف مقلدا للسلف و محبا للمنشأ و سنة الآباء فإن کان ذلک کذلک فأی عذر للمتأخرین من الأحباء و الأبناء فی اتباع السلف و الآباء علی الضلال فی أمر لا یخفی علی أدنی العقلاء.

و إن کانت المجبرة قصدت بقولها أن أفعالهم من فع ل الله تعالی فیهم و أنهم بریئون منها بحیث لا یلومهم العقلاء علی ما یقع منهم من القبائح و الفضائح و الظلم و العدوان و حتی یعذرهم الأنبیاء فی ترک القبول منهم فقد کان للمجبرة فی غیر الله متسع أن یعبدوا کل من أرادوه ما أحسن ما یقرءونه فی کتابهم ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ [5] و لا کان هذا قدر جلالته و عظمته و لا جزاء لإحسانه و نعمته.

ص: ۳۱۴

و من طرائف ما رأیت فی کتبهم و سمعته عنهم أن المجبرة قالوا متی اعتقدوا أن أفعالهم منهم صار العباد شرکاء الله تعالی فاقتضی التعظیم لله أن یکون الأفعال کلها من بنی آدم و غیرهم من الله.

فأقول أیها القوم سود الله وجوهکم کما سودتم وجه ما وهبکم الله من البصائر أی شرکة یکون لعبد لم یکن شیئا مذکورا فأوجده الله بعد العدم و أی تعظیم لله فی أن ینتسب خسائس العبید و رذائلهم إلیه و متی کانت العقول تشهد أن المَلِک یتکمل بأن یکون همته کهمة عبده و تدبیره مثل تدبیر عبده و أی نسبة بین جلالة الله و حقارة عبده حتی یتکمل سبحانه بنسبة أفعالهم القاصرة و تدبیراتهم الناقصة إلیه . و من عجیب ما یفهمونه و یتفوهون به أن یقال لهم عرفونا مرادکم بقولکم أن العبد یصیر شریکا لله فإن أردتم ما ادعیتموه من الکسب فأنتم قد أثبتم الشرکة علی قولکم بین العبد و بین الله عند من ذهب منکم إلی ذلک فلأی حال عدلتم عن الإنکار علی أنفسکم و عدتم إلی قول من یقول إن العبد مستقل بالفعل و لم یجعل الفعل مشترکا بینه و بین الله تعالی و أما من ذهب منکم إلی أنه لا فاعل سوی الله تعالی فقد تقدم و سیأتی من الجواب له ما لا یقدر علی دفعه بحجة أبدا.

و إن قصدتم بالرد علی أهل العدل التمویه منکم بأنه إذا انفرد الله تعالی بأفعال نفسه و انفرد العباد بأفعالهم أن ذلک یکون شرکة فما عرفنا أن العقل یقتضی أن مع الانفواد فی الأحوال و الأعمال یکون شرکة فی تلک الأفعال فی حال انفراد کل فاعل بفعله و لو لا سوء توفیقکم و فساد طریقکم ما کان هذا مما ینسبه عاقل إلی نفسه.

و إن کان مرادکم بطریق أن العبد یقع منه فعل الرب فلو فکرتم عرفتم أن

ص: ۳۱۵

هذا لا یقع أبدا و کیف یکون فعل فاعل لذاته و هو الله سبحانه کفعل فاعل لغیره / و هو العبد و لو قدرنا و هو تقدیر لا یقع أن العبد یقع منه فعل مثل فعل الله تعالی ما اقتضی کونه یفعل مثل فعل الله أن یکون شریکا لله تعالی فإن العقلاء المتفرقین و

---

[5] (1) الأنعام: 91.

المنفردين و المقاطعين نجد فى أفعالهم مثل أفعال من فارقوه و قاطعوه و ما اقتضى التماثل فى الأفعال الشركة بينهم بحال من الأحوال عافاكم الله من هذا الاختلال.

و من طرائف ما رأيت للمجبرة أنهم يذكرون أنه متى اعتقدوا أن العباد يقدرون أن يفعلوا شيئا باختيارهم كان ذلک دليلا على عجز الله حيث يقع منهم ما لا يريد من المعاصى فأقول ما أحوجكم إلى طبيب يداوى ما أمرضتموه من عقولكم و إلى متى لا ينجلى هذه الظلمة عن بصائركم أى عجز يلحق بالمالک إذا كان عبده مختارا سواء فعل العبد ما يكره المولى أو ما يحب و من المعلوم أنه لو أراد المولى قهر عبده قهره أو موته أماته فأى عجز هاهنا للمولى و أى مقاهرة أو مغالبة للعبد.

و مما يدل على غلطهم فى ذلک أيضا أن كل عاقل يعلم أن سلطان الإسلام يؤثر أن يكون اليهودى الوحيد الضعيف مظهرا للإسلام و مع هذا فإن اليهودى على خلاف ما يريد السلطان و لا يدل ذلک على عجز سلط ان الإسلام عن قهر اليهودى على إظهار الإسلام و لا يعتقد عاقل أن السلطان عاجز لأجل بقاء ذلک اليهودى على إظهار كفره.

و مما يدل على غلطهم أيضا أن كل عاقل يعلم أن السلطان إذا أقطع مملوكا له أقطاعا و قال له قد مكنتک فى هذه الأقطاع و الرعية مدة معلومة عندى فإن أح سنت إليهم جازيتک بالإحسان و إن أسأت إليهم عاقبتک فمضى المملوک إلى أقطاعه فظلم الرعية و سار فيهم بخلاف ما يريد السلطان أ فيكون ذلک

ص: ٣١۶

دليلا على عجز السلطان عن عزل المملوک و مؤاخذته.

أ و يشک عاقل أن صبر السلطان على ذلک حتى يأتى وقت المدة التى عينها للمجازاة على الإحسان أو المؤاخذة على العصيان مما يدل على قوة قدرة السلطان و اتساع الإمكان حيث إنه يقدر على تعجيل المؤاخذة و النقمة و يصبر مع القدرة فكيف جعلوا ما يدل على القوة و سعة القدرة دليلا لهم على العجز أعاذنا الله و كل عاقل من مثل جهلهم السخيف النازل.

و من طرائف أمر المجبرة أنهم يدعون الاعتراف بصدق نبيهم و ثبوت كتابهم و قد اعتبرت القرآن فما رأيت إلا متضمنا لاعتذار الكفار و الظالمين إلى الله يوم القيامة بأنهم أضلهم غير الله و ما وجدت أحدا منهم اعتذر إلى الله تعالى و قا ل له يا رب أنت قضيت علينا معصيتک و أنت منعتنا عن طاعتک فإنه فى يوم القيامة ينكشف الأمور كشفا واضحا لا يبقى فيها شبهة و ما نراهم إلا أنهم تارة أقروا أن المعاصى منهم فقالوا رَبَّنا أَخْرِجْنا نَعْمَلْ صالِحاً غَيْرَ الَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ [۶] و ما قالوا ربنا فارجعنا تعمل غير الذى كنت تعمل و قالوا و هم فى النار رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْها فَإِنْ عُدْنا فَإِنَّا ظالِمُونَ[۷] و ما قالوا فإن عدت و قال بعضهم رَبِّ ارْجِعُونِ

[۶] (1) الفاطر: 37.
[۷] (2) المؤمنون: 107.

لَعَلِّي أَعْمَلُ صالِحاً فِيما تَرَكْتُ[8] و ما قال لعلک تعمل صالحا فيما تركت أنت و قال أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يا حَسْرَتى عَلى ما فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَ إِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ[9] و ما قال ما فرطت فی جنبی و إذا کان العباد ما فعلوا شیئا.

ص: ۳۱۷

فممن هذا التحسر و التفريط و التقصير و على ما ذا ين‌دم النادمون و يبكى الباكون و مثل هذا فى كتابهم كثير و من العجب أن الشيطان يعترف لهم أنه أضلهم و غرهم و يشهد الله لهم عليه بذلک و ينزهون الشيطان من اعترافه و لا يقبلون شهادة الله تعالى عليه.

أما اعتراف الشيطان فهو فى مواضع كثيرة منها قوله إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَ وَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَ ما كانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَ لُومُوا أَنْفُسَكُمْ [10] و أما شهادة الله لهم عليه بذلک فهو فى مواضع منها قوله تعالى الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَ أَمْلى لَهُمْ[11] فردوا على الله شهادته و نزهوا الشيطان عن اعترافه بضلالهم و غرورهم و قالوا ما أضلهم إلا الله.

و من طرائف أعذارهم يوم القيامة بما يدل على تنزيه الله من أفعال عباده قولهم رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذابِ وَ الْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً [12] فلو كان هؤلاء قد وجدوا يوم القيامة أن الذين أضلهم فى الدنيا هو الله وحده ما كانوا اعترفوا به على أنفسهم و لا ادعوه على ساداتهم و كبرائهم ثم لو كانوا قد علموا أن الله تعالى هو المضل لهم فعلى من يدعون و من يلعنون.

و من طرائف أعذارهم الدالة على تنزيه الله تعالى قولهم رَبَّنا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِيَكُونا مِنَ الْأَسْفَلِينَ[13] فإن

ص: ۳۱۸

كانوا قد علموا أن الله أضلهم فمن يجعلون تحت أقدامهم و على من هذا التظلم و ممن هذا التألم.

و من طرائف أعذارهم الدالة أيضا على تنزيه الله سبحانه عن أفعال عبيده قولهم وَ ما أَضَلَّنا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ [14] فإذا كانت هذه أعذارهم و أقوالهم يوم يكشف الأسرار و تحقق الأخبار فهلا اعتذرت المجبرة فى الدنيا بذلک و قالوا الآن من الأعذار ما يريدون أن يقولوه يوم القيامة و لو كانت أعمالهم من الله جل جلاله كانوا قد اعتذروا إليه سبحانه تعالى بذلک أو كان يعتذر به بعضهم و يقولون يا ربنا أنت منعتنا من الإيمان و خلقت فينا الظلم و العدوان فأى ذنب لنا فإن كتابكم يشهد أن بعض الخلائق

---

[8] (3) المؤمنون: 100.
[9] (4) الزمر: 56.
[10] (1) إبراهيم: 22.
[11] (2) محمّد: 25.
[12] (3) الأحزاب: 67 و 68.
[13] (4) فصلت: 29.
[14] (1) الشعراء: 99.

يكابرون الله و يجحدونه حتى يقولوا وَ اللَّهِ رَبِّنا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ فقال انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ[15] و قال فى كتابهم فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَما يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلى شَيْءٍ[16] فمن أقدم على هذه المكابرة لله بالكذب لو كان يعلم أن الله تعالى فعل ذلک ما كان يحتاج إلى هذه المكابرة و كان يقدر أن يقول له يا رب أنت فعلت و نحن ما فعلنا شيئا.

و من طرائف ذلک قوله تعالى انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ يدل على تعجبه منهم كيف أنكروا أنهم أشركوا فلو كان هو الذى فعل فيهم الشرک و قضاه عليهم فممن كان يتعجب و إن كان هو الذى قهرهم يوم القيامة على هذا الجحود و الإنكار فهل كان يقع من أحكم الحاكمين و أعدل العادلين أنه يتعجب منهم و هو الذى فعله فيهم و هل يكون التعجب على قولهم إلا من نفسه

ص: ٣١٩

تعالى الله عما سلكته المجبرة من سوء المسالک و عظيم المهالک.

و من طرائف ما يدل على بطلان قول المجبرة ما تضمنه كتابهم فى قوله وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً[17] فإن كان هو الذى قتل المؤمن و قضاه و قهر عليه فعلى من يغضب و لمن يتهدد و يلعن و كذا قوله فَلَمَّا آسَفُونا انْتَقَمْنا مِنْهُمْ[18] يعنى أغضبونا فلو كان هو الذى فعل أفعالهم لكان هو الذى أغضب نفسه و إلا فمن أغضبه و آسفه فما أقبح قول المجبرة و ما أسخفه.

قال عبد المحمود و الله أيها المجبرة إنى أستقبح لكم أن تجحدوا حقوق الله عليكم و إحسانه إليكم و تتركوا ما يلزمكم من التعظيم لإلهيته و ما يجب من العبودية فى خدمته و تنزهون أنفسكم و الشيطان و ساداتكم و كبراءكم و من أضلكم من الجن و الإنس و المجرمين و تبرءونهم من الكفر و المعاصى و الرذائل و تنسبوها إلى الله جل جلاله لا تفعلوا و استحيوا من ربكم و تأدبوا معه و توبوا إليه من هذا الاعتقا د قبل يوم المعاد فإنه يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ و يُحِبُّ التَّوَّابِينَ فإنكم على خطر عظيم فى الدنيا و الدين.

و قد شمت بكم أهل الذمة و سائر من عرف حالكم من أهل الملل الشاهدة لله بالعدل و صرتم مضحكة لهم و زهدتم أعداءكم فى الإسلام و صاروا يعتذرو ن إليكم بما ذكرتموه عن الله من كونه يضل عباده و يقولون لكم ما يخلينا ربكم نتبع ما تريدون و نقبل ما تشيرون و إذا خلا أهل الذمة و جماعة من أهل العدل فى مجالسهم فكثيرا بكم يستهزءون و عليكم يضحكون و لله در ابن الحجاج حيث يقول

ص: ٣٢٠

---

[15] (2) الأنعام: 23 و 24.
[16] (3) المجادلة: 18.
[17] (1) النساء: 93.
[18] (2) الزخرف: 55.

المجبرون يجادلون بباطل و خلاف ما يجدونه فى القرآن

كل مقالتها الإله أضلنى و أرادنى ما كان عنه نهانى

أ يقول ربک للخلائق آمنوا جهرا و يجبرهم على العصيان

إن صح ذا فتعوذوا من ربكم و ذروا تعوذكم من الشيطان.

و من طرائف ما تكثر المجبرة الاحتجاج به لأنفسها قوله تعالى لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَ هُمْ يُسْئَلُونَ[19] و ما أرى لهم فى ذلک عذرا و لا حجة لأنه لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ و كذلک يقول أهل العدل لأنهم يقولون إن الأفعال التى يفعلها سبحانه فإنه لا يسأل عنها فمن أين ثبت أن أفعال العباد المنكرة التى يقع منهم عيانا و مشاهدة أنها فى باطن الحال واقعة من الله و أن عباده منزهون عنها حتى يحتجون لكفرهم و ظلمهم و قبائحهم بقوله لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ ثم و إلى من أشار بقوله وَ هُمْ يُسْئَلُونَ و عند المجبرة لا فاعل سواه فمن ه م الذين يسألون و هذا الكلام المحكم يشهد تصريحا و تحقيقا أن ما يختص به من الأفعال لا يسأل عنها و ما تختص به عباده من الأفعال فإنهم يسألون عن ذلک و لو كان هو فاعلا لأفعال عباده كأفعال نفسه لكانت متساوية فى أنها لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ عن جميعها و هذا وا ضح لمن كان له أدنى عقل و سلم من ظلمة الجهل . و من طرائف أخبار المجبرة الشائع بينهم الذى يعتمد كثير منهم عليه

و قد رووه و سبروه و سطروه عن نبيهم و يشهد العقل و الاعتبار أن نبيهم ما قاله و لا سمعه منه أحد و لئن كان قاله ليكون له تأويل غير ما يذكرونه و هو أنهم ذكروا أن الله قبض من ظهر آدم ذريته و قال هؤلاء إلى النار و لا أبالى و قبض قبضة أخرى و قال هؤلاء إلى الجنة و لا أبالى.

و قد ذكر الغزالى الحديث فى كتاب إحياء علوم الدين فى عدة مواضع

ص: ٣٢١

فمنها فى الكتاب المذكور فى كتاب الرجاء و الخوف فى أواخر قول الغزالى بيان أقسام الخوف بالإضافة إلى ما يخاف منه فقال الغزالى فى تشبيه عدم رحمة الله بعباده و قسوته عليهم و قلة مبالاته بهلاكهم ما هذا لفظه إن السبع يخاف لا لجناية سبقت إليه منک بل لصفته و بطشته و سطوته و كبره و هيبته و لأنه يفعل ما يفعل و لا يبالى فإن قتلک لم يرق قلبه و لا يتألم بقتلک و إن خلاک لم يخلک شفقة عليک و إبقاء على روحک بل أنت عنده أخس من أن يلتفت إليک حيا كنت أو ميتا بل إهلاک ألف مثلک و إهلاک نملة عنده على وتيرة واحدة إذ لا يقدح / ذلک فى عالم سبعيته و ما هو موصوف به من قدرته و سطوته وَ لِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلى و لكن من عرفه عرف بالمشاهدة الباطنة التى هى أقوى و أوثق و أجلى من المشاهدة الظاهرة أنه صادق فى قوله

[19] (1) الأنبياء: 23.

هؤلاء إلى الجنة و لا أبالى و هؤلاء إلى النار و لا أبالى و يكفيك من موجبات الهيبة و الخوف المعرفة بالاست غناء و عدم المبالاة[٢٠].

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلى هذا الخبر الذى قد تلقاه هذا الشيخ الموصوف بالعقل و الفضل بالقبول ثم ما كفاه ذلک حتى ادعى أنه يعلم ذلک بالباطن و ما أدرى كيف التبس بطلان هذا الخبر عليه و على هؤلاء الأربعة المذاهب و كل العقلاء مجمعون مع اختلاف مللهم و عقائدهم أن الله تعالى أرحم الراحمين و شهد المسلمون أن الأنبياء يشهدون أن الله أرحم الراحمين فمن ذلک فى كتابهم قول موسى ع رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ لِأَخِي وَ أَدْخِلْنا فِي رَحْمَتِکَ وَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ [٢١]. و من ذلک قول يوسف ع الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَ هُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ[٢٢].

ص: ٣٢٢

و من ذلک قول أيوب ع رب إنى مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ [٢٣]. فكيف صدق هؤلاء الأربعة المذاهب أن نبيهم يأتى بهذه الصفة العظيمة فى الرحمة عن الله و يقول عن أرحم الراحمين أنه خلق خلقا لم يعصوه فيما مضى و لا يعصونه فيما يستقبل و لم يجعل لهم اختيارا فى أنفسهم كما زعمت المجبرة بل كلما يقع منهم فإنه منه ثم يحملهم إلى النار ليعذبهم على غير الذنب أبد الآبدين و يقول هؤلاء إلى النار و لا أبالى أن هذا لا يليق ذكره من رحيم فكيف من أرحم الراحمين.

و يدل على بطلان هذا الخبر ما رواه هؤلاء القوم فى صحاحهم عن ثقات رجالهم

فَمِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ الْعِشْرِينَ مِنْ إِ فرادِ مُسْلِمٍ فِي مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قُدِّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِسَبْيٍ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى إِذَا وَجَدَتْ صَبِيّاً فِي السَّبْيِ أَخَذَ تْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَ أَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ ا للَّهِ ص أَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ قُلْنَا لَا وَ اللَّهِ وَ هِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَ ا تَطْرَحَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بِوَلَدِهَا[٢٤].

قال عبد المحمود من يروى مثل هذا الخبر فى وصف الله تعالى بهذه الرأفة و الرحمة كيف يصدق قائلا ينقل هؤلاء إلى النار و لا أبالى على ما فسروه

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسَ عَشَرَ مِنَ ا لْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً

---

[٢٠] (1) احياء علوم الدين: 4/ 159- 160.
[٢١] (2) الأعراف: 151.
[٢٢] (3) يوسف: 92.
[٢٣] (1) الأنبياء: 83.
[٢٤] (2) مسلم في صحيحه: 4/ 2109 كتاب التوبة.

بَيْنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ الْبَهَائِمِ وَ الْهَوَامِّ فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ وَ بِهَا يَتَرَاحَمُونَ وَ بِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا وَ أَخَّرَ اللَّهُ تِسْعاً وَ تِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[۲۵].

قال عبد المحمود فهل ترى أيها العاقل هذه صفة من يقول هؤلاء إلى النار و لا أبالى.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ الْعِشْرِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَ أَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَاناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ يَا رَبِّ وَ كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَ أَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَ أَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي[۲۶].

قال عبد المحمود انظر أيها العاقل كيف بلغت رحمة الله بعباده إلى أن جعل ما يصل إلى مريضهم و جائعهم و عطشانهم كأنه واصل إليه أ ما هذا من كمال رحمته لهم و عنايته بهم و شفقته عليهم أ فيليق أن يقال عن هذا الرب الرحيم أنه قال هؤلاء إلى النار و لا أبالى.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي

وَ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مُهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَ شَرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَ قَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ ثُمَّ قَالَ أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِيَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ فَاسْتَيْقَظَ وَ عِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَ عَلَيْهَا زَادُهُ وَ طَعَامُهُ وَ شَرَابُهُ فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ عِنْدَهُ عَلَيْهَا زَادُهُ[۲۷] وَ رَوَاهُ أَيْضاً الْحُمَيْدِيُّ مِنْ مُسْنَدِ بَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ[۲۸] وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ مُسْنَدِ النُّعْمَانِ بْنِ

---

[۲۵] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2108.
[۲۶] (2) مسلم في صحيحه: 4/ 1990 كتاب البرّ و الصلة.
[۲۷] (1- 2- 3- 4) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2103 الباب الأوّل من كتاب التوبة.
[۲۸] (1- 2- 3- 4) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2103 الباب الأوّل من كتاب التوبة.

بَشِيرٍ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ [٢٩] وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً نَحْوَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[٣٠]

قال عبد المحمود فمن تبلغ رحمته إلى هذه الغاية كيف يقال عنه أنه قال هؤلاء إلى النار و لا أبالى ما أقبح مناقضة هؤلاء الأربعة المذاهب فى أقوالهم و ما أطرف استمرارهم على ضلالهم.

و من طرائف ما وقفت عليه

فى الجمع بين الصحيحين للحميدى فى مسند عمر بن الخطاب فى الحديث الرابع من إفراد مسلم المتضمن أن أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهنى و أن يحيى بن يعمر و حميد بن عبد الرحمن الحميدى لقيا عبد الله بن عمر بن الخطاب فسألاه فصدق المعبد الجهنى.

وَ فِي أَوَاخِرِ الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَ

ص: ٣٢٥

رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ : الْتَقَى آدَمُ وَ مُوسَى فَقَالَ مُوسَى أَنْتَ يَا آدَمُ الَّذِي أَشْقَيْتَ النَّاسَ وَ أَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَ كَلَامِهِ وَ أَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ فَوَجَدْتُ قَدَرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ التِّسْعِينَ[٣١]

قال عبد المحمود قد استطرفت رواية عمر لهذا الحديث عن نبيهم لأنه ينقض بعضه بعضا و يشهد حال نبيهم أنه ما قال ذلك و أهل بيت نبيهم الذين أمر بالتمسك بهم ينكرون تصديق ه ذا الحديث لأنه إذا كانت الأفعال و الأقوال عند آدم و موسى كما يقوله المجبرة من الله وحده و ليس لأحد من عباده فيها شى ء و إن آدم و موسى ما فعلا شيئا فكيف أنكر موسى على آدم و كيف تكلف آدم جواب موسى و كيف يقول محمد ص نبيهم فحج آدم موسى و يستحسن محمد ص ذلك.

هذا لا يصدقه عارف بمحمد ص أنه قاله أو تحدث به لأنه إذا كان لا فاعل سوى الله فكلام آدم و فعله من الله و كلام موسى و فعله من الله تعالى فأى معنى لقولهم من نبيهم فحج آدم موسى.

و إنما يكون على قولهم قد حج الله نفسه و غلب نفسه و إن كانت المجبرة تتجاهل إلى أن تقول إن الله قهر الثلاثة الأنبياء آدم و موسى و محمدا ص على ترك الرضا بقضائه و قدره و قهر محمدا ص على أن يقول فحج آدم موسى و ما يكون قد حجه فقد أقدموا على تكذيب نبيهم و ادعوا أن الله قهره على أن يقول غير الحق و كفى المجبرة بذلك فضيحة فى الدنيا

---

[٢٩] (1- 2- 3- 4) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2103 الباب الأوّل من كتاب التوبة.
[٣٠] (1- 2- 3- 4) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2103 الباب الأوّل من كتاب التوبة.
[٣١] (1) راجع صحيح مسلم: 4/ 2042 كتاب القدر.

و الآخرة و كفانا شماتة بهم بمثل هذا فثبت أن الحديث ما قاله نبيهم و أنه كذب عليه و كتابهم يتضمن وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى[۳۲] فالكاذب عليه كاذب على الله و كتابهم يتضمن وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ[۳۳] و كيف حسن من هؤلاء الأربعة المذاهب الذين يصححون هذا الخبر أن يقولوا عن خليفتهم عمر مثل ذلک.

حكايات من المجبرة و احتجاجات عليهم

و من طريف محاسن حكايات جرت لبعض أهل العدل

مَا رُوِيَ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ وَ سَيْفِهِ فِي أُمَّتِهِ وَ حَافِظِ نَامُوسِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فِيمَا حَكَاهُ فِي الْقَضَاءِ وَ الْعَدْلِ عَنْهُ الْخُوارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْفَائِقِ وَ هَذَا الْخُوارِزْمِيُّ مِنْ جُمْلَةِ عُلَمَاءِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذَاهِبِ قَالَ عَنْ أَصْبَغَ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ : قَامَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع شَيْخٌ بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صِفِّينَ فَقَالَ أَخْبِرْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ مَسِيرِنَا إِلَى الشَّامِ أَ كَانَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَ قَدَرِهِ قَالَ عَلِيٌّ ع وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ مَا وَطِئْنَا مَوْطِئاً وَ لَا هَبَطْنَا وَادِياً وَ لَا عَلَوْنَا تَلْعَةً إِلَّا بِقَضَاءٍ وَ قَدَرٍ فَقَالَ الشَّيْخُ عِنْدَ اللَّهِ أَحْتَسِبُ عَنَايَ مَا أَرَى لِي مِنَ الْأَجْرِ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ مَهْ أَيُّهَا الشَّيْخُ بَلِ اللَّهُ أَعْظَمَ أَجْرَكُمْ فِي مَسِيرِكُمْ وَ أَنْتُمْ سَائِرُونَ وَ فِي مُنْصَرَفِكُمْ وَ أَنْتُمْ مُنْصَرِفُونَ وَ لَمْ تَكُونُوا فِي حَالٍ مِنْ حَالَاتِكُمْ مُكْرَهِينَ وَ لَا إِلَيْهَا مُضْطَرِّينَ فَقَالَ الشَّيْخُ وَ كَيْفَ وَ الْقَضَاءُ وَ الْقَدَرُ سَاقَنَا فَقَالَ وَيْحَكَ ظَنَنْتَ قَضَاءً

لَازِماً وَ قَدَراً حَتْماً لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَبَطَلَ الثَّوَابُ وَ الْعِقَابُ وَ الْوَعْدُ وَ الْوَعِيدُ وَ الْأَمْرُ وَ النَّهْيُ وَ لَمْ يَأْتِ لَائِمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِمُذْنِبٍ وَ لَا مَحْمِدَةٌ لِمُحْسِنٍ وَ لَمْ يَكُنِ الْمُحْسِنُ أَوْلَى بِالْمَدْحِ مِنَ الْمُسِي ءِ وَ لَا الْمُسِي ءُ أَوْلَى بِالذَّمِّ مِنَ الْمُحْسِنِ تِلْكَ مَقَالَةُ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَ جُنُودِ الشَّيْطَانِ وَ شُهُودِ الزُّورِ وَ أَهْلِ الْعَمَى عَنِ الصَّوَابِ وَ هُمْ قَدَرِيَّةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ مَجُوسُهَا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ تَخْيِيراً وَ نَهَى تَحْذِيراً وَ كَلَّفَ يُسْراً وَ لَمْ يُكَلِّفْ عُسْراً وَ لَمْ يُعْصَ مَغْلُوباً وَ لَمْ يُطَعْ مُكْرِهاً وَ لَمْ يُرْسِلِ الرُّسُلَ إِلَى خَلْقِهِ عَبَثاً وَ لَمْ يَخْلُقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ ما بَيْنَهُما باطِلًا ذلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ فَقَالَ الشَّيْخُ وَ مَا الْقَضَاءُ وَ الْقَدَرُ اللَّذَانِ مَا سِرْنَا إِلَّا بِهِمَا قَالَ هُوَ الْأَمْرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ الْحُكْمُ ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ وَ قَضى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ[۳۴] فَنَهَضَ الشَّيْخُ مَسْرُوراً وَ هُوَ يَقُولُ

أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي نَرْجُو بِطَاعَتِهِ ... يَوْمَ النُّشُورِ مِنَ الرَّحْمَنِ رِضْوَاناً

---

[۳۲] (1) النجم: 3.
[۳۳] (2) الزمر: 60.
[۳۴] (1) الإسراء: 23.

أوْضَحْتَ مِنْ دِينِنَا مَا كَانَ مُلْتَبِساً جَزَاکَ رَبُّکَ عَنَّا فِيهِ إِحْسَاناً[35]

. و من الحكايات المذكورة ما رواه كثير من المسلمين

عَنِ الْإِمَامِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع مِنْ عِتْرَةِ نَبِيِّهِمْ أَنَّهُ قَالَ يَوْماً لِبَعْضِ الْمُجَبِّرَةِ هَلْ يَكُونُ أَحَدٌ أَقْبَلَ لِلْعُذْرِ الصَّحِيحِ مِنَ اللَّهِ فَقَالَ لَا فَقَالَ لَهُ فَمَا تَقُولُ فِيمَنْ قَالَ مَا أَقْدِرُ وَ هُوَ لَا يَقْدِرُ أَ يَكُونُ مَعْذُوراً أَمْ لَا فَقَالَ الْمُجَبِّرُ يَكُونُ مَعْذُوراً قَالَ لَهُ فَإِذَا كَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ مِنْ عِبَادِهِ أَنَّهُمْ مَا قَدَرُوا عَلَى طَاعَتِهِ وَ قَالَ لِسَانُ حَالِهِمْ أَوْ مَقَالِهِمْ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا رَبِّ مَا قَدَرْنَا عَلَى طَاعَتِکَ لِأَنَّکَ مَنَعْتَنَا مِنْهَا أَ مَا يَكُونُ قَوْلُهُمْ وَ عُذْرُهُمْ صَحِيحاً عَلَى قَوْلِ الْمُجَبِّرَةِ قَالَ بَلَى وَ اللَّهِ قَالَ فَيَجِبُ

ص: ۳۲۸

عَلَى قَوْلِکَ أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ هَذَا الْعُذْرَ الصَّحِيحَ وَ لَا يُؤَاخِذُ أَحَداً أَبَداً وَ هَذَا خِلَافُ قَوْلِ أَهْلِ الْمِلَلِ كُلِّهِمْ فَتَابَ الْمُجَبِّرَةُ مِنْ قَوْلِهِ بِالْجَبْرِ فِي الْحَالِ[36].

و من الحكايات المشار إليها ما روى فى كتب المسلمين

أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ صَاحِبَ الْمَذْهَبِ اجْتَازَ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْمَعْرُوفِ بِالْكَاظِمِ ع وَ هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ عِتْرَةِ نَبِيِّهِمْ وَ كَانَ يَكْتُبُ فَأَرَادَ أَبُو حَنِيفَةَ امْتِحَانَهُ فَقَالَ لَهُ الْمَعْصِيَةُ مِمَّنْ فَقَالَ لَهُ مُوسَى ع اجْلِسْ حَتَّى أُخْبِرَکَ فَجَلَسَ أَبُو حَنِيفَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْصِيَةُ مِنَ الْعَبْدِ أَوْ مِنْ رَبِّهِ تَعَالَى أَوْ مِنْهُمَا جَمِيعاً فَإِنْ كَانَتْ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ أَعْدَلُ وَ أَنْصَفُ مِنْ أَنْ يَظْلِمَ عَبْدَهُ الضَّعِيفَ وَ يَأْخُذَهُ بِمَا لَمْ يَفْعَلْهُ وَ إِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ مِنْهُمَا فَهُوَ شَرِيكُهُ وَ الْقَوِيُّ أَوْلَى بِإِنْصَافِ عَبْدِهِ الضَّعِيفِ وَ إِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ مِنَ الْعَبْدِ وَحْدَهُ فَعَلَيْهِ وَقَعَ الْأَمْرُ وَ إِلَيْهِ تَوَجَّهَ النَّهْيُ وَ لَهُ حَقَّ الثَّوَابُ وَ الْعِقَابُ وَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ أَوِ النَّارُ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ.

و قد نظم بعض شعراء أهل البيت ذلک فقال

لم تخل أفعالنا اللاتى نذم بها إحدى ثلاث خصال حين نأتيها

أما تفرد بارينا بصنعتها فيسقط اللوم عنا حين نبديها

---

[35] (2) نقله الصدوق في عيون أخبار الرضا 1/ 139، و البحار: 5/ 75 عن الشافي.
[36] (1) راجع البحار: 5/ 58.

أو كان يشركنا فيها فيلحقه ما سوف يلحقنا من لائم فيها

أو لم يكن لإلهى فى جنايتها ذنب فما الذنب إلا ذنب جانيها.[٣٧]

و من الحكايات المشهورة المشار إليها ما

روى عن بعض أهل العدل أن رجلا من المجبرة سأله عن آية فى كتابهم ظاهرها أن الله أضلهم فقال له العدلى إن تفصيل الجواب يطول عليک و ربما لا تفهمه و لا تحفظه و لكن عرفنى

ص: ٣٢٩

ما تعتقد أنت و سائر المسلمين أن القرآن الذى نزل عليكم حجة لمحمد ص نبيكم على الكافرين و العاصين فقال بلى فقال العدلى فلو كان باطن الآيات التى يتعلق بها المجبرة مثل ظاهره و أن الله تعالى منع الكفار من الإيمان و الإسلام و منع العصاة من الطاعة فكان يكون القرآن حجة للكفار و العصاة على محمد ص نبيكم و كانوا يستغنون بهذه الآيات عن محاربته و قتل أنفسهم و يقولون إن ربک الذى جئت برسالته و كتابک الذى جئت به يشهدان أن الله قد منعنا من الإسلام و الطاعة فلا تظلمنا و قل لربک يتركنا أن نقبل منک و نسلم لک فكان القرآن حجة الكفار على المسلمين و عليه فتقطع حجته و هذا خلاف مذهب الإسلام فأذعن العقل أن لهذه الآيات معنى يليق بالعدل و يناسب الرحمة و الإنعام فانقطع المجبر.

و من الحكايات المشار إليها ما

رواه جماعة من العلماء أن الحجاج بن يوسف كتب إلى الحسن البصرى و إلى عمرو بن عبيد و إلى واصل بن عطاء و إلى عامر الشعبى أن يذكروا ما عندهم و ما وصل إليه م فى القضاء و القدر فكتب إليه الحسن البصرى أن أحسن ما سمعت مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَا ابْنَ آدَمَ أَ تَظُنُّ أَنَّ الَّذِى نَهَاکَ دَهَاکَ وَ إِنَّمَ ا دَهَاکَ أَسْفَلُکَ وَ أَعْلَاکَ وَ اللَّهُ بَرِى ءٌ مِنْ ذَلِکَ و كتب إليه عمرو بن عبيد أحسن ما سمعت فى القضاء و القدر قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع لَوْ كَانَ الْوِزْرُ فِى الْأَصْلِ مَخْتُوماً كَانَ الْمَوْزُورُ فِى الْقِصَاصِ مَظْلُوماً و كتب إليه واصل بن عطاء أحسن ما سمعت فى القضاء و القدر قَوْلُ أَمِى رِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ أَ يَدُلُّکَ عَلَى الطَّرِيقِ وَ يَأْخُذُ عَلَيْکَ الْمَضِيقَ و كتب إليه الشعبى أحسن ما سمعت فى القضاء و القدر قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ كُلُّ مَا

ص: ٣٣٠

[٣٧] (2) نقل نحوه الصدوق في عيون أخبار الرضا 1/ 138.

اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْهُ فَهُوَ مِنْکَ وَ کُلُّ مَا حَمِدْتَ اللَّهَ تَعَالَى فَهُوَ مِنْهُ فلما وصلت کتبهم إلى الحجاج و وقف عليها قال لقد أخذوها من عين صافية.

مع ما کان عند الحجاج معه من العداوة و الأمور الواهية.

و من الحکايات المشار إليها ما

روى أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع عَنِ الْقَضَاءِ وَ الْقَدَرِ فَقَالَ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلُومَ ا لْعَبْدَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْهُ وَ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَلُومَ الْعَبْدَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْعَبْدِ لِمَ عَصَيْتَ لِمَ فَسَقْتَ لِمَ شَرِبْتَ الْخَمْرَ لِمَ زَنَيْتَ فَهَذَا فِعْلُ الْعَبْدِ وَ لَا يَقُولُ لَهُ لِمَ مَرِضْتَ لِمَ عَلَوْتَ لِمَ قَصُرْتَ لِمَ ابْيَضَضْتَ لِمَ اسْوَدَدْتَ لِأَنَّهُ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى[38].

و من الحکايات أيضا ما روى

أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلٍ سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا ع بَيْنَ يَدَيِ الْمَأْمُونِ فَقَالَ يَا أَبَا الْحَسَنِ الْخَ لْقُ مَجْبُورُونَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُجْبِرَ خَلْقَهُ ثُمَّ يُعَذِّبُهُمْ قَالَ فَمُطْلَقُونَ قَالَ اللَّهُ أَحْكَمُ مِنْ أَنْ يُهْمِلَ عَبْدَهُ وَ يَكِلَهُ إِلَى نَفْسِهِ[39].

و من الحکايات أيضا ما روى أنه قيل للمجبرة نرى الله تعالى قد استعظم فی القرآن قول المشرکين و الکافرين فقال تَکادُ السَّماواتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَ تَخِرُّ الْجِبالُ هَدًّا[40] و نحو ذلک مما استعظمه فی الکتاب العزيز الذی لا يستطيع الجبرية له دفعا و لا ردا فإذا کان کل فعل و قول وقع منه و صدر عنه فکيف تقبل العقول السليمة و الأذهان المستقيمة أنه جل جلاله يستعظم فعل نفسه على صورة الإنکار و الاستکبار و يبلغ إلى هذه الغاية من الاستعظام و الاستکبار فلم يکن لأحدهم جوابا.

ص: ۳۳۱

و من الحکاية فی ذلک ما روى أن بعض أهل العدل وقف على جماعة من المجبرة فقال لهم ما معناه هذا أنا ما أعرف المجادلة و الإطالة لکنی أسمع فی القرآن قوله تعالى کُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ[41] و مفهوم هذا الکلام عند کل عاقل أن الموقد للنار غير الله تعالى و أن المطفئ لها هو الله فکيف تقبل العقول أن الکل منه و أن الموقد هو المطفئ لها فانقطعوا و لم يردوا جوابا و من الحکايات أيضا أنه قيل للمجبرة إننا نرى الله تعالى يقول قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَکَّاها وَ قَدْ خابَ مَنْ دَسَّاها من هذا الشخص الذی يکون مصداقا لقوله قَدْ خابَ فما کان له جواب.

و من الحکايات المأثورة ما يقال إن بعض أهل العدل اجتاز على بعض المجبرة و العدلی راکب فقال له الجبری انزل حتی أسألک مسألة فقال له العدلی أ فتقدر أن تسألنی قال لا قال أ فأقدر أن أسألک أو أجيبک قال لا قال فکيف يطلب نزولی من لا يقدر على سؤالی و لا أقدر على نزولی عنده و لا جوابه فانقطع الجبری.

---

[38] (1- 2) البحار: 5/ 59.
[39] (1- 2) البحار: 5/ 59.
[40] (3) مريم: 90.
[41] (1) المائدة: 64.

و من الحكايات المأثورة أن عدليا قال لمجبر ممن الحق قال من الله فقال له فمن هو المحق قال هو الله قال له فممن الباطل قال من الله قال فمن هو المبطل فانقطع الجبرى و لم يقدر على أن يقول إن الله تعالى هو المبطل تعالى الله عن ذلک علوا كبيرا فكان يلزمه ذلک على رأى المجبرة.

و من الحكايات المأثورة أن مجبرا و عدليا اجتمعا للمناظرة و جعلا بينهما حكما فقال العدل ى للجبرى هل من شى ء غير الله و ما خلق قال الجبرى لا قال العدلى فهل يعذب الكفار و العصاة على أنه خلقهم قال الجبرى لا قال يعذبهم على أنه ما خلقهم قال لا قال فعلام يعذبهم قال

ص: ٣٣٢

لمعصيتهم إياه قال العدلى فقد جعلت هاهنا شيئا ثالثا و أنت قلت أنه ليس فى الوجود شى ء غير الله و ما خلق فهذا قولک يعصى من هو العاصى فانقطع الجبرى و حكم الحاكم بينهما بانقطاع الجبرى . و من الحكايات المأثورة أن جماعة من اليهود اجتمعوا إلى أبى بحر الخاقانى و قالوا له ما معناه أنت سلطان عادل و منصف من المسلمين و فى بلدک المجبرة و هم الذين يعوَّلون عليهم فى الأقوال و الأفعال و هم يشهدون لنا أننا لا نَقدر على الإسلام و لا على الإيمان فكيف تؤخذ الجزية من قوم لا يقدرون على الإسلام و لا الإيمان فجمع المجبرة و قال لهم ما تقولون فيما قد ذكره اليهود من احتجاجه م عليكم فقالوا كذا نقول و إنهم لا يقدرون على الإسلام و الإيمان فطالبهم بالدليل على قولهم فلم يقدروا عليه فنفاهم [٤٢].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب و مما يقال للمجبرة إنا نسمع الله جل جلاله قد طلب التوبة من العباد و قد تاب قوم و امتنع آخرون و القرآن و الأخبار مملوءة من ذلک و شاهدة به فإن كانت الأفعال منه فلم يطلب التوبة من غيره و إن كانت التوبة منه أو كان شريكا للعبد فى الأفعال جل و علا عن قول الظالمين فليت شعرى مما ذا تاب و إن لم يكن التوبة منه و لا من غيره من العباد فمن هذا التائب النادم و من هذا المصر الم متنع من التوبة إننى أرى المجبرة على صفة عجيبة من الجهالة و غريبة عظيمة من الضلالة.

و مما يقال للمجبرة قد رحمناكم لشدة غفلتكم و خاصة الذين يقولون منكم لا فاعل سوى الله تعالى ثم يقولون إن العبد غير مختار و إنه مضطر فيما يصدر عنه و يا لله و العجب من جهالاتكم إذا كان لا فاعل سوى الله تعالى و عندكم و عند كافة أهل الإسلام أن الله تعالى مختار غير مضطر و لا ملجأ و كيف صارت

ص: ٣٣٣

أفعاله الصادرة عن العباد فى الصورة و هى صادرة عنه فى التحقيق خارجة عن حكم اختياره و بطل على قولكم كونه مختارا و صرتم إلى مذهب الفلاسفة فى أنه جل و علا غير مختار.

---

[٤٢] (1) البحار: 5/ 60.

و مما يقال لمن قال إن الفعل مقضى على العباد على تفسير المجبرة أوضح معنى قولک إنه مقضى أ تريد أن الفعل من الله تعالى فى التحقيق و قضاه على عبده أم لا فإن أردت أن الله قضاه و هو فعل له سبحانه فإذ ا كان العبد ما استقل بالفعل و لا قام به و أن الله تعالى هو الفاعل له حقيقة فكيف يصير مقضيا لأنه ليس هاهنا عبد فاعل عندهم أصلا حتى يكون فعل هذا العبد مقضيا عليه إلا هو عندهم فعل الله فليت شعرى و من قضى الفعل على الله حتى يسمى مقضيا و إن أردت أن الله ما انفر د بالفعل فقد تركت مذهبک و عدت إلى العدل و الحمد لله و ما يصير الفعل مقضيا بالتفسير الذى يفسرونه لأنه لا يصح أن يقال إن العبد جعل نفسه مجبرا مقهورا فى حال كونه مختارا و قضاه على نفسه كما فسره المجبرة.

و مما يقال للمجبِّرة و هو من طرائف ما يحتج به عليهم إنه لو كان الأمر كما تقول المجبِّرة من أن كلما فى الوجود من الأفعال و الأحوال الصادرة عن بنى آدم أنها أفعال الله خاصة ما كان قد ورد فى القرآن و لا فى السنة لفظ ضلال أحد و لا كفره و لا فاحشة و لا منكر و لا فساد و لا ظلم و لا عناد و لا غير ذلک من أنواع النقائص و الرذائل و لا كان يوجد كافر و لا جاحد و لا معاند و لا كان يقع فى الكفار سب لله تعالى و لا لأنبيائه بل ما كان يقع بين اثنين و الأكثر سباب و لا افتراق و لا منازعة و لا شقاق لأنه إذا كان كل ذلک من الله تعالى فكله هدى و إيمان و صلاح و وفاق و تمام و اتفاق و لأن ه ما كان الله تعالى عن ذلک علوا كبيرا يسب نفسه و لا يجحد نفسه و لا يعاند نفسه و لا يعاقب نفسه و لا يخالف نفسه و لا يعادى

نفسه و لا ينازع نفسه و لا يذم نفسه لأنه إذا كان الكل منه فهذه المنازعات و المناقضات بين من و من و لمن و إذا اعتبرت أفعال العباد و ما جرى منها و يجرى فيها من الفساد و النقائص و التضاد علمت على اليقين أنها ليست أفعال إله واحد و فاعل واحد قد أطبق العارفون به أنه أحكم الحاكمين فكيف التبس ذلک على من يقال إنه من عقلاء المسلمين.

و من عجيب ما يقطع به ا لمجبرة عن المناظرة أن يقال له هذه المناظرة بينى و بينک فى التحقيق أو بين الله تعالى و بين نفسه فإن كانت بينى و بينک فقد بطل ما تدعونه من أنه لا فاعل سوى الله تعالى و إن كانت المناظرة بين الله تعالى و بين نفسه فهل تقبل العقول أن الله تعالى يناظر نفسه ليغلب نفسه و يعجز نفسه و لأن المناظرين إذا كان أحدهما محقا و الآخر مبطلا و أحدهما عالما و الآخر جاهلا و كانت المناظرة كما زعموا بين الله تعالى و بين نفسه فكيف يتصور أن يكون الله تَعالى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيراً من جانب مبطلا و من جانب محقا و من جانب يوصف بجهل و من جانب يوصف بعلم و هو عالم لذاته إن هذا قول المجبرة مما لا يقدم عليه عارف بالله تعالى و بذاته و بصفاته.

و من عجيب ما يقطع المجبرة المذكورة به أن يقال لهم هذه الشكوک و الجهالات التى تحصل للعباد حتى تحوج إلى المناظرة أو اليقين لا ريب أنها أفعال فإن كانت لنا و منا فقد بطل ما تدعونه من أنه لا فاعل سوى الله تعالى فإن قلتم أنها من الله تعالى فيكون كفرا صريحا و اختلاطا قبيحا.

و من عجيب ما يقحم به المجبرة الذين يقولون إنه لا فاعل سوى الله تعالى و إن كل فعل يظهر عن العباد فهو فعل الله تعالى على التحقيق أن يقال لهم إن كل إنسان يعلم من نفسه أنه يكون جاهلا ثم يصير عالما ثم يكون شاكا فيصير متيقنا ثم يكون ظانا فيصير عالما و لا شبهة عند العقلاء أن الجهل

و العلم و الشک و الیقین و الظن و العلم أفعال فمن هذا الجاهل و م ن هذا الشاک و من هذا الظان فإن قلتم أنه ربکم فقد کفرتم تحقیقا و صار کل منکم بهذا الاعتقاد زندیقا و إن قلتم أنه العبد و هو الحق فقد ترکتم مذهبکم و رجعتم إلی الصدق.

و من عجیب ما یقحم به المجبرة أن یقال لهم قد أطبق أهل العقل و الفضل من سائر أهل الملل علی أن ا لوجود مشتمل علی عبد و معبود و أن العبد مشتق من التعبد و التذلل لمعبوده و إذا کان جمیع الأعمال و العبادات من فعل الله تحقیقا فأین العبد أیها الجاهلون فلا یبقی علی قولهم فی الوجود سوی الله تعالی و فعله و ذهبت بل استحال الحقیقة للعبد.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الکتاب و لعل بعض من یقف علی المبالغة منی فی الرد علی المجبرة الذین یقولون أنه لا فاعل سوی الله تعالی لیقول أو یتوهم أن هذا الاعتقاد لا یعتقد أحد منهم أو یعتقد عوامهم و سوف أذکر ما ذکره أعظم علمائهم من الاعتقاد فی ذلک بألفاظه.

فمن ذلک محمد الخطیب الرازی و هو من أعظم علمائهم مذهبه أنه لا یخرج إلی الوجود شی ء إلا بقدرة الله تعالی و أن الله تعالی مرید لجمیع الکائنات و قد وقفت علی ما وصل إلینا من تصانیفه فوجدتها جمیعا تشهد بذلک و قد ذکر فی کتاب الأربعین و کان قد صنفه لولده العزیز فقال فیه ما هذا لفظه المسألة ال ثالثة و العشرون فی أنه لا یخرج شی ء من العدم إلی الوجود إلا بقدرة الله تعالی[۴۳] هذا لفظه.

ثم شرع یتحدث فی ذلک و یرید تصحیحه و لا ینکر فی أنه علی قوله یرید النقض علی الله بالله و النقص علی الله بالله سبحانه و تعالی لأنه شرع أن المسألة فیها

تنازع قوم یقولون بقول الرازی و ذلک القول من الرازی من الله جل جلاله و قوم یقولون بخلاف قوله و یریدون نقض قوله و نقصانه و هذا النقض و النقصان عند الرازی أیضا من الله.

فعلی قوله هذا یکون الله تعالی قد نقض علی نفسه بنفسه و نقص کماله و کمال حجته بنفسه و لو فکر فیما بنی علیه زال عن المعارضة لقول أحد و مذهب أحد و اعتقاد أحد لأن ذلک عنده قول الله و مذهب الله و اعتقاد الله و لکن الرازی و من وافقه و تقدمه من القائلین بأنه لا فاعل سوی الله تعالی ربما یقولون فی الجواب عما ذکرته الآن ما یرید النقض علی الله بالله تعالی و لا یلزمه الزوال عن المعارضة لأنه یزعم أن الذی ینقض علی نفسه و ینقض نفسه لیس هو الرازی و لا من وافقه و لا من تقدمه من القائلین بقوله لأن الناقض و المنقوض به منه لأنها کلها أفعال و الأفعال کلها منه.

---

[۴۳] (1) الأربعین: 237.

و إذا بلغوا إلى هذه الغاية من أن الله تعالى ينقض على نفسه و ينقص نفسه شهد ذلک عليهم بالخروج عن ملة الإسلام و إظهار الكفر و الإلحاد و الطعن على الله تعالى و على رسوله ص لأن رسول الله ما جاء رسولا عن رب ينقض على ن فسه و ينقص نفسه بغير خلاف عند أهل ملته و المصدقين برسالته فإن قال أحد منهم ينقض إحدى الدعويين بالأخرى و يثبت أحد أن هذا النقص ما يمكن أن يكون تاما و أن ذلک النقص كله لا يسمى نقصا و لا نقضا كابروا العيان و آثروا البهتان.

و من ذلک قول الرازى أيضا فى كتاب الأربعين ما هذا لفظه المسألة الرابعة و العشرون فى بيان أن الله تعالى مريد لجم يع الكائنات مذهب المعتزلة أن الإرادة توافق الأمر فكل ما أمر الله تعالى به فقد أراده و كل ما نهى عنه فقد كرهه و مذهبنا أن الإرادة توافق العلم فكل ما علم الله وقوعه فهو مراد

ص: ٣٣٧

الوقوع و كل ما علم عدمه فهو مراد العدم فعلى هذا إيمان أبى جهل مأمور به و غير مراد و كفره منهى عنه و هو مراد هذا لفظه و قد حكيناه بصورته[٤٤].

قال عبد المحمود لو صح ما قاله الرازى لكان أبو جهل قد غلب محمدا ص و أبطل رسالته إليه و كل كافر أيضا بأن يقولوا لمحمد ربک ما يريد منا الإسلام و أنت تريده و اتباع إرادة ربک أوجب من اتباع إرادتک و كان قد انقطع محمد و بانقطاعه ينقطع حجة مرسله و إن كان الرازى المثكل يزعم أن محمدا ص ما يريد أيضا من الكفار الإيمان فتكون حجتهم قد ازدادت قوة و يقولون له إذا كان الله الذى أرسلک ما يريد الإيمان منا و أنت ما تريده منا فنحن أيضا ما نريد خلاف إرادتكما فعلام تحاربنا و تعادينا و قد وافقت إرادتنا إرادتک و إرادة من أرسلک فكان أبلغ فى ظهور حجة الكفار عليه و انقطاع حجته و حجة مرسله. و كان أهل الجاهلية أقل كفرا من هذا الاعتقاد و الجاحدون لله و الجاهلون به ما بلغوا إلى هذه الغاية من الكفر و الفساد لأن أولئک ما عرفوه فما نسبوا إليه خيرا و لا شرا و هؤلاء المجبرة ادعوا معرفته و نسبوا كل شر و كفر و خير إليه فيعز على الله تعالى و على رسوله ما جنى هؤلاء عليه و كيف يقبل عقل الذين يعتقدون أن الله تعالى هو الفاعل لأفعال العباد أن يكون الله تعالى يبعث رسولا إلى خلقه و يبعث معه ما يقيم أعذارهم فى مخالفتهم فعل من أرسله و أنهم بريئون منها و هل كان يبقى للرسل حكم أو حجة.

و من عجيب طرائف المجبِّرة أن كتبهم بالمهور و الديون تتضمن أن المقرين أقروا طوعا فى صحة من أمرهم غير مجبرين و لا مكرهين و يكتبون هذا الوصف للمقرين فى شريعة الإسلام و مجلس قضائهم بشهادة معدليهم ثم يكتبون

ص: ٣٣٨

فى آخر كتب المهور أن هذا القادر صالح و القادر هو المختار ثم إذا جرى حديث عقيدتهم أنكروا ما قد أقروا به و جحدوا ما اعترفوا بإثباته و ادعوا أن المقرين مجبرون و مكرهون و ما لهم اختيار و لا فعل و لا يفكرون فى هذه المناقضات و لا لهم من يغافلهم عليها.

---

[٤٤] (1) الأربعين: 244.

و من طرائف ما يلزم الرازى و أهل مذهبه القائلين بأنه لا فاعل سوى الله تعالى أن يكون قولهم مثل قول النصارى فى عيسى ابن مريم ع و النصيرية فى على بن أبى طالب ع لأن عقلاء النصارى و عقلاء النصيرية ما كان يخفى عنهم أن لحم عيسى و لحم على ع و عظمهما و جسدهما هو الله جل جلاله و لا أن الله تعالى صورة مجسمة بل لما رأوا الأعمال الصادرة عن عيسى و على ع الخارقة للعادات يستحيل وقوعها من نفس البشر و أنها أفعال إله قادر بالذات فنسبوا تلك الأفعال الصادرة من عيسى و على ع إلى أنها فعل الله تعالى فيلزمهم التصديق للنصارى و النصيرية فى أن أفعال عيسى و أفعال على ع فعل الله تعالى و لا فاعل سوى الله تعالى الذى يستحق العبادة.

فهل ترى قول الرازى و أهل مذهبه فى أنه لا فاعل سوى الله إلا قول النصارى و النصيرية و أن حالهم كحالهم.

و من عجيب ما بلغنى أن محمد بن الخطيب الرازى المذكور تحدى يوما على علماء العالمين و أعجبته نفسه لحفظه للألفاظ و صياغته للمبانى و ما أدرى أنه ليس كل من حفظ لفظا عرف معناه و استوفاه و قد سمى الله تعالى الذين حفظوا الألفاظ و لم يراعوا المعانى بالحمار فقال مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْراةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوها كَمَثَلِ الْحِمارِ يَحْمِلُ أَسْفاراً[45].

ص: ٣٣٩

و ما علم الرازى أيضا أنه ليس كل من صاغ حلية أو بنى بناء عرف قيمة الجواهر و سائر آلات البناء و من حررها و دبرها و بدأها بالإنشاء فلما تحدى الرازى العلماء بلغ ذلك إلى بعض الزهاد من لسان بعض تلامذة الرازى فقال له الزاهد للتلميذ أستادك الرازى لا يعرف الله فثقل على التلميذ ذلك و قال للزاهد عن إذنك أعرفه فقال الزاهد نعم فعرفه ا لتلميذ الرازى فركب فى جمعه و مماليكه و كان صاحب دنيا وسيعة و جاء إلى الزاهد فقال له قد بلغنى عنك أنك قلت أننى لا أعرف الله تعالى.

فقال الزاهد نعم قلت فقال له الرازى من أين عرفت أننى لا أعرف الله تعالى فقال له الزاهد لأنك لو عرفته كما تدعى كمال المعرفة و التحقيق شغلتك معرفته و خدمته و مراقبته عن هذه الدنيا الفانية التى تعبدها من دونه فانقطع الرازى و عرف لزوم الحجة له.

قلت أنا و من وقف على وصية الرازى عند موته أن كتبه التى صنفها جميعا ما اكتسب منها دينا و لا حصل منها يقينا زهده ذلك فى ترك التعلم منها و وجب عليه الأعراض عنها.

و من علماء المجبرة أبو حامد محمد بن محمد الغزالى و هو من أعظم علمائهم و من الذين صنفوا لهم فى علم الكلام و علم الجدل و علم أصول الفقه و فى الفقه و كان له ثلاثمائة تلميذ و عاد و صنف فى الزهد فقال فى أعظم كتاب صنفه فى ذلك و سماه كتاب إحياء علوم الدين فى كتاب قواعد العقائد و هو الكتاب الثانى من كتاب إحياء علوم الدين فى الأصل الثالث منه ما هذا لفظه و لا يجرى فى الملك و الملكوت طرفة عين و لا لفتة خاطر و لا فلتة ناظر إلا بقضاء الله و قدره و بإرادته و مشيته و منه الخير و الشر و النفع و الضر و الإس لام و الكفر و العرفان و المنكر و الفوز و الخسران و الغواية و الرشد و الطاعة و العصيان

[45] (1) الجمعة: 5.

و الشرک و الإیمان[۴۶] هذا لفظ الغزالی.

و صنف فی آخر عمره کتابا سماه منهاج العابدین و هو آخر کتاب صنفه و ما خص به إلا خواص أصحابه فقال فی أواخر الباب الأول منه ما هذا لفظه و لا یکون فی الملک و الملکوت فلتة خاطر و لا لفتة ناظر إلا بقضاء الله و قدره و مشیته فمنه الخیر و الشر و النفع و الضر و الإیمان و الکفر و العز و الشکر و الفوز و الخسر و الغوایة و الرشد و الطاعة و العصیان و الشرک و الإیمان هذا لفظه فی المعنی.

قال عبد المحمود و إذا اعتبرت کلام هذا الشیخ فی کتب الزهد و خاصة کتاب الإحیاء وجدته یشهد صریحا و تلویحا أنه یعلم من سریرته أن العباد مختارون و فاعلون و إنما غلب علیه حب المذهب و المنشأ فإنه فی کتاب الإحیاء یصف أسقام الدین و یذکر الترغیب و الحث علی استعمال الدواء و التحریص بذلک و یظهر أنه یعتقد کونهم مختارین فاعلین یقدرون علی الفعل و علی الترک فإن شککت فاعتبر مقالاته لأنک تجده یوافق أهل العدل فعلا و قولا و یخالفهم قولا غفلة و جهلا.

و مما یدل علی ذلک منه قوله فی العارض الثانی من الباب الرابع من کتاب منهاج العابدین ما هذا لفظه فإن قیل هل یکون المفوض مختارا فاعلم أن الصحیح عند علمائنا أنه یکون مختارا و لا یقدح فی تفویضه ذلک هذا لفظه تصریح بالاختیار و تصدیق لأهل العدل و الاعتبار.

بل قد زاد علی القائلین بالاختیار لأن المفوض معناه أ ن یعزل نفسه عن الاختیار و یجعل الاختیار لنفسه إلی الله فإذا کان من یعزل نفسه عن اختیارها و یجعل الاختیار لله یکون مختارا فیجب أن یکون من لم یفوض إلی الله تعالی

مختارین قطعا علی سائر الأسباب و هذا واضح لذوی الألباب.

و قال الغزالی فی المجلد الثامن من الإحیاء فی کتاب النیة و الإخلاص ما هذا لفظه بیان أن النیة غیر داخلة تحت الاختیار[۴۷] ثم شرع یستدل علی صحة هذا المقال و هذا موافقة لأهل العدل بغیر إشکال.

و قال فی کتاب حماقة أهل الإباحة فی الجواب عن شبهتهم الأولی ما ه ذا لفظه فإن الله تعالی ما کلفنا لأجل أن ینتفع بذلک بل لأجل انتفاعنا نحن بذلک و ضرب الغزالی لذلک مثل الطبیب و المریض ثم قال و کذا الرب تعالی أمرنا بالطاعة و نهانا عن المعصیة للراحة لنا و فائدة راجعة إلینا و هو مقدس منزه عن أفعالنا طاعة کانت أو معصیة.

---

[۴۶] (1) احیاء علوم الدین: 1/ 111.
[۴۷] (1) احیاء علوم الدین: 4/ 373.

أقول أ ما تراه عند ترک المعصية کيف يشهد بتنزيه الجلالة الإلهية من أفعال العباد و هذا واضح لمن ترک منهم سبيل المکابرة و العناد و کان من أهل السداد و قد تقدم من الرد على أهل هذه الاعتقادات ما فی بعضه کفاية و شفاء لأهل العقول و الديانات فاعتبر ما قلناه و قدمناه و احفظ نفسک من تقليد المجبرة و غيرهم ممن ترک الحق و الصدق و الذی حققناه.

و من مناظرات أهل العدل للمجبرة ما

روی أن ثمامة کان فی مجلس المأمون و أبو العتاهية حاضر فسأل أبو العتاهية المأمون أن يأذن له فی مناظرة ثمامة و الاحتجاج عليه فأذن له فحرک أبو العتاهية يده و کان مجبرا و قال من حرک هذه فقال ثمامة و کان يقول بالعدل حرکها من أمه زانية فقال أبو العتاهية شتمنی يا مأمون فی مجلسک فقال ثمامة ترک مذهبه يا مأمون لأنه يزعم أن الله حرکها فلأی سبب غضب أبو العتاهية و ليس لله أم فانقطع أبو العتاهية.

و من عجيب ما تقحم به المجبرة الذين يقولون إنه لا فاعل سوى الله و إن

کل فعل أو ترک يقع من العباد فإنه فعل الله على الجملة و التفصيل أن يقال لهم قد رحمناکم من شدة مصيبة هذا التفصيل ويحکم إن هذا الاعتقاد أقبح نکرا و أوضح کفرا من الذين ا عتقدوا أن عيسى و على بن أبی طالب ع إلهان من دون الله و من الذين عبدوا العجل و الأصنام و غيرها من المعبودات لأن أولئک حيث عبدوها عظموها و قبلوا ما توهموا أنه منها و ترکوا ما اعتقدوا أن يبعدهم عنها و أنتم إذا کنتم على هذا الاعتقاد الفاسد السخيف فکل قول أو أم ر أو نهی يقع لکم من قوی أو ضعيف فهو أمر الله و نهيه فأين امتثالکم لأوامر بعضکم لبعض و تركّکم لمناهی بعضکم لبعض . فإن قلتم أيها المشککون فنحن أيضا إرادتنا و کراهتنا هی إرادة الله و کراهته و فعله فيقال لکم إذا کان الأمر کذلک فسقطت العبادات و الأوامر و النواهی و ما بقی فی الوجود مأمور و منهی لأنه کله على قولکم و جهلکم فعل إله واحد و رب واحد.

و من عجيب ما يقال لهم أيضا إذا کانت الأفعال کلها التی تقع منکم هی فعل الله على التحقيق فقد صار کلامکم و أمرکم و نهيکم کالقرآن و کالوحی و ککلام الله تعالى لموسى ع من الشجرة و ککلام الأنبياء عن الله و ما بينهم و بينکم فرق و حصل القدح فی الرسل و الطعن على الرسل.

من عجيب ما يقال لهم أيضا إذا کان الأمر کما قلتموه من أن جميع أفعالکم فعل الله تعالى فيکم و ليس لکم فعل تختصون به فکيف اشتمل الوجود على تابع و متبوع و رئيس و مرءوس و نبی و أمته و إمام و رعيته لأنه لا يصح أن يکون الله جل جلاله و ذاته واحدة و أفعاله صادرة عنها منقسمة فی نفسه و فی أفعاله کانقسام التابع و المتبوع و الرئيس و المرءوس و النبی و الأمة و الرعية و يجتمع فی ذاته تابع و متبوع و رئيس و مرءوس و نبی و أمته و إمام و رعيته أ ما لکم من

ينظر فى حالكم فإن كنتم متعمدين للضلال أقام عليكم حدود النكال أو جاهلين أرشدكم و خلصكم من هذا الهلاک و الإهمال أو مرضى حملكم إلى المارستان و داواكم من هذا المرض و الاختلال. و من عجيب الآيات الصريحة فى بطلان دعوى المجبرة أنه لا فاعل سوى الله تعالى قوله اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ[48]. و هذا كما ترى تصريح عظيم لا يحتمل التأويل بأن الطاغوت غير الله تعالى عن ذلک علوا كبيرا و المجبرة تزعم أن الطاغوت هو الله تعالى.

و من عجيب الآيات الصريحة بتكذيبهم و الرد عليهم قوله تعالى سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شاءَ اللَّهُ ما أَشْرَكْنا وَ لا آباؤُنا وَ لا حَرَّمْنا مِنْ شَيْ‌ءٍ كَذلِکَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذاقُوا بَأْسَنا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ[49] و هذه دعوى المجبرة بعينها و قد كذبكم تكذيبا صريحا و قال إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ و قال الله تعالى لَوِ اسْتَطَعْنا لَخَرَجْنا مَعَكُمْ ثم قال اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ[50] و قوله وَ لَهُمْ أَعْمالٌ مِنْ دُونِ ذلِکَ هُمْ لَها [عامِلُونَ] فاعلون.

و من عجيب جواب بعض العقلاء لما سئل من اعتقاد المجبرة فى أنه يجوز أن يكلف الله العباد ما لا يطيقون فقال العدلى إذا كلف المولى عبده ما لا يطيق فقد بسط عذره فى مخالفته.

و من عجيب جواب بعض أهل العدل لبعض المجبرة أن المجبر قال له أنت ما ترضى من خلق المعاصى أن يكون لک ربا فقال لا و الله و لا عبدا يعنى لو كان لى عبد يخلق المعاصى ما رضيته يكون عبدى و لو عرض على

عبد يعمل المعاصى و يخلقها ما رضيت أن يكون فى خدمتى و لا عندى.

قال عبد المحمود و من الحكايات المأثورة فى ذلک

مَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ عَنْ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ قَالَ: لُعِنَتِ الْقَدَرِيَّةُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيّاً قِيلَ وَ مَنِ الْقَدَرِيَّةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدَّرَ عَلَيْهِمُ الْمَعَاصِيَ وَ عَذَّبَهُمْ عَلَيْهَا[51].

و من الحكايات المأثورة عن نبيهم محمد ص فى ذلک

مَا رَوَاهُ صَاحِبُ الْفَائِقِ مَحْمُودٌ الْخُوارِزْمِيُّ وَ غَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَكِّيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ص أَخْبِرْنِي بِأَعْجَبِ شَيْ‌ءٍ رَأَيْتَ قَالَ رَأَيْتُ قَوْماً يَنْكِحُونَ أُمَّهَاتِهِمْ وَ بَنَاتِهِمْ وَ أَخَوَاتِهِمْ فَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لِمَ تَفْعَلُونَ ذَلِکَ قَالُوا قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا وَ قَدَّرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَقُولُونَ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ أُولَئِکَ مَجُوسُ أُمَّتِي[52].

---

[48] (1) البقرة: 257.
[49] (2) الأنعام: 148.
[50] (3) التوبة: 42.
[51] (1- 2- 3) نقله في البحار: 5/ 47.

و من الحكايات المذكورة فى ذلک

مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ الْفَائِقِ أَيْضاً وَ غَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبِ نَبِيِّهِمْ أَنَّهُ قَالَ : يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ الْمَعَاصِيَ وَ يَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ قَدَّرَهَا عَلَيْهِمْ الرَّادُّ عَلَيْهِمْ كَالشَّاهِرِ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [٥٣].

و من الحكايات المذكورة فى ذلک

مَا رُوِيَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ فِي حَرَسِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَدَخَلَ غَيْلَانُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ أَهْلَ الشَّامِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْمَعَاصِيَ قَضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ أَ وَ لَسْتَ تَرَانِي أُسَمِّي مَظَالِمَ بَنِي مَرْوَانَ ظُلْماً وَ أَرُدُّهَا أَ فَتَرَانِي أُسَمِّي قَضَاءَ اللَّهِ ظُلْماً وَ أَرُدُّهُ.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب فهذا آخر ما رأيت ذكره فى هذا الباب

ص: ٣۴۵

فى عقائد المجسمة و رده ا

و أما ما حكى عن أحمد بن حنبل الأصفهانى لا الشيبانى و قيل إنه مذهب الشيبانى أيضا و من اتبعه و شابهه ممن قال إن الله تعالى جسم لا كالأجسام أو جسم و له جوارح مثل جوارح البشر فقد عرفت أن لهم كتابا تصنيف ابن الفراء الحنبلى يذكر جوارح ربهم على التفصيل فمن أراد الوقوف عليه فليطلبه من حيث أشرت إليه فإننى لا أقدم على شرح ذلک لعظم جرأتهم على الله تعالى الله عن ذلک علوا كبيرا.

و قد وقفت على كتاب فى اعتقاداتهم اسمه كتاب الاعتقاد تأليف أبى إسماعيل عبد الله بن محمد بن على الأخبارى الهروى و هو يصرح فيه بأن اعتقادهم أن الله تعالى له جوارح كالبشر فقال ما هذا لفظه إن الله عاب الأصنام فقال أَ لَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِها أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِها أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِها أَمْ لَهُمْ آذانٌ يَسْمَعُونَ بِها قُلِ ادْعُوا شُرَ كاءَكُمْ[٥۴] و قال حاكيا عن إبراهيم خليله إذ قال لقومه إذ حاجوه قالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ[٥۵] و قال لأبيه لِمَ تَعْبُدُ ما لا يَسْمَعُ وَ لا

ص: ٣۴۶

---

[٥٢] (1- 2- 3) نقله في البحار: 5/ 47.
[٥٣] (1- 2- 3) نقله في البحار: 5/ 47.
[٥۴] (1) الأعراف: 195.
[٥۵] (2) الشعراء: 72.

يُبْصِرُ وَ لا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً [56] و قال عز و جل إِنْ تَدْعُوهُ مْ لا يَسْمَعُوا دُعاءَكُمْ [57] و قال إبراهيم لقومه فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ[58] و عاب العجل فقال أَ لَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لا يُكَلِّمُهُمْ وَ لا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا [59] و قال أَ فَلا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا [60] فلما عاب الطواغيت بعدم تلك الصفات تبين أنه يمدح بها نفسه و أنها حقائق فيه فهذا صورة لفظ صاحب الاعتقادات الحنبلى.

قال عبد المحمود فهؤلاء قد بلغوا غاية عظيمة من الضلال و فارقوا العقول و كتابهم و نبيهم بكل حال أما العقول فإنها شاهدة أن كل مركب من الأعضاء فإنه لا بد له ممن يركبه و يؤلفه فيجب أن يكون المركب محدثا فيحتاج إلى صانع قديم أحدثه و ألفه هكذا يشهد العقول الصحيحة بحدوث المركبات و المؤلفات و المحدودات بالحدودات أو بالجهات.

و أما كتابهم فإنه قال فى وصف الله تعالى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ[61] و غير ذلک من التنزيه التام فلو كلن لله أعضاء كما ذكروا كانت لها أمثال كثيرة.

و أما نبيهم محمد ص فلا يحصى أخباره بتنزيه الله و كذلک أخبار عترته المترجمون عنه و قد تضمن كتاب نهج البلاغة من كلام على بن أبى طالب ع طرفا بليغا فى تنزيه الله عن صفات المحدثات.

و أما قول صاحب كتاب اعتقاد الحنابلة من أن الله تعالى عاب الطواغيت.

ص: ٣٤٧

فهذا عجيب منه لأن الله ليس حديثه فى ذلک مع الأصنام و لا قصد تعيبها و إنما عاب من عبدها و اتخذها آلهة و هى على صفات يستحيل معها أن تكون مستحقة للعبادة و كيف يعتقد عاقل أن هذا الكلام الذى ذكره صاحب الإعتقاد عن كتابهم دالا على أن لله رجلا و يدا و عينا و غير ذلک من الأعضاء لأنه تعالى ليس بجسم و ما هو مرئى فى ذاته أصلا و لا ادعى عاقل أنه رأى الله بأعضاء و جوارح حتى يكون مراده أ فلا يرون الطواغيت بغير جوارح و أنا لى جوارح و أعضاء و لا يخف ى على العاقل أن هذا الكلام خرج على وجه الاستعظام لما فعلوه و قالوه من عبادة الأصنام.

و كيف اقتضت عقولهم أن يعدلوا عن الله مع ظهور دلالته و آياته و حيث عدلوا عن الله فلم يتعوضوا بمن ينفعهم إن عبدوه أو يضرهم إن لم يعبدوه و لا بينه و بين الإلهية نسبة و لا يقد ر أن ينفع نفسه بيد يبطش بها و لا رجل يمشى بها أو جوارح ينتفع بها أو ينفع غيره و كان هذا موضع التعجب و الاستعظام.

و من طريف ما رأيت الذى قد ذكره الحنبلى صاحب كتاب الاعتقاد المشار إليه أنه قال ما هذا لفظه و لا يقال إن الاسم غير المسمى فإن هذا القول من الإلحا د. قال عبد المحمود إن كان هذا اعتقاد للحنابلة كلهم أو أكثرهم أو اعتقاد هذا المصنف و

---

[56] (1) مريم: 42.
[57] (2) فاطر: 14.
[58] (3) الأنبياء: 63.
[59] (4) الأعراف: 148.
[60] (5) طه: 89.
[61] (6) الشورى: 11.

أتباعه و أمثاله فهذا قول من مريض العقل أو مكابر أو مجنون بالكلية لأنه ما يشتبه على أحد من أهل العقول الصحيحة أن الاسم غير المسمى فما أقبح هذه الأحوال و أوضح هذا الضلال . و من الطرائف ما وقفت عليه من أخبارهم التى نقلوها فى كتبهم المعتبرة عندهم و نقلت بعضها كما وجدته.

فَمِنْ طَرِيفِ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِی الْحَدِيثِ

ص: ۳۴۸

الثَّانِی وَ الْخَمْسِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ کِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَ الْبُخَارِیِّ عَ ن ابْنِ جريح [جُرَيْجٍ] عَنْ أَبِی الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ فَقَالَ نَجِی ءُ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ کَذَا وَ کَذَا أَنْظُرُ أَیَّ ذَلِکَ فَوْقَ النَّاسِ قَالَ فَتُدْعَی الْأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا وَ مَا کَانَتْ تَعْبُدُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِکَ فَيَقُولُ مَنْ تَنْظُرُونَ فَيَقُولُونَ نَنْظُرُ رَبَّنَا فَيَقُولُ أَنَا رَبُّکُمْ فَيَقُولُونَ حَتَّی نَنْظُرَ إِلَيْکَ فَيَتَجَلَّی لَهُمْ بِضَحِکٍ قَالَ فَيُنْطَلَقُ بِهِمْ وَ يَتَّبِعُونَهُ وَ يُعْطَی کُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقٌ أَوْ مُؤْمِنٌ نُوراً ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ وَ عَلَی جِسْرِ جَهَنَّمَ کَلَالِيبُ وَ حَسَکٌ تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُطْفِئُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ.

الخبر[۶۲].

قال عبد المحمود کيف حسن من هؤلاء الذين يدعون أنهم مسلمون أن يرووا مثل هذا الحديث و الضحک عن ربهم ثم يجعلونه صحيحا و کيف قبلت عقولهم ذلک و العجب أنهم ربما أسقطوا حديث بعض من يقولون إنه حکی عن فلان ما هو کذب و مع هذا فلا يسقط مثل هذا الحديث الذی يشهد العقول أنه کذب فيه علی الله تعالی و ظاهر حالهم أنهم کذبوا علی جابر فإن حاله فی الإسلام کانت أفضل و أکمل من هذا النقصان و هذا تصريح منهم بأن الله جسم أو علی صفات الأجسام.

و من طريف هذا أنه قال إنه يعطی المنافقين نورا الذی يشهد کتابهم أنهم فِی الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. و من طرائف روايتهم

مَا ذَکَرَهُ أَيْضاً الْحُمَيْدِیُّ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ فِی الْحَدِيثِ الثَّانِی وَ الْعِشْرِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ وَ رَوَاهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ يَذْکُرُ فِيهِ کَيْفِيَّةَ تَسَاقُطِ الْکُفَّارِ فِی النَّارِ ثُمَّ قَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ حَتَّی

ص: ۳۴۹

إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ کَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَی مِنْ بَرٍّ وَ فَاجِرٍ أَتَاهُمُ اللَّهُ فِی أَدْنَی صُورَةٍ مِنَ الَّتِی رَأَوْهُ فِيهَا قَالَ فَمَا تَنْتَظِرُونَ تَتْبَعُ کُلُّ أُمَّةٍ مَا کَانَتْ تَعْبُدُ قَالُوا يَا رَبَّنَا فَارَقْنَا النَّاسَ فِی الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا کُنَّا إِلَيْهِمْ وَ لَمْ نُصَاحِبْهُمْ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّکُمْ فَيَقُولُونَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْکَ لَا نُشْرِکُ بِاللَّهِ شَيْئاً مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً حَتَّی إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَکَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ فَيَقُولَ هَلْ بَيْنَکُمْ وَ بَيْنَهُ عَلَامَةٌ فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَکْشِفُ عَنْ سَاقٍ فَلَا يَبْقَی مَنْ کَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ بِالسُّجُودِ وَ لَا يَبْقَی مَنْ کَانَ يَسْجُدُ آنِفاً أَوْ رِيَاءً إِلَّا

[۶۲] (1) مسلم في صحيحه: 1/ 177- 178.

جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ وَ قَدْ تَحَوَّلَ فِي الصُّورَةِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا.

الْخَبَر[٦٣].

قال عبد المحمود إني لأبكي على هذه العقول ثم أضحك منها و هو على مقتضى الحديث المتقدم في الإشارة إلى أن ربهم جسم و أنهم ينكرونه يوم القيامة و يتعوذون منه و هذا من العجائب التي يضحك منها أهل الملل كافة و يزهد ون بطريقة الإسلام معاذ الله من قوم يصدقون ذلك.

و من طرائف رواياتهم في ذلك ما

ذكره محمد بن عمر الرازي صاحب كتاب نهاية العقول و هو من أعظم علماء الأشعرية في كتاب تأسيس التقديس فقال إنهم يروون أن الله ينزل كل ليلة جمعة لأهل الجنة على كثيب من كافور.

و من طرائف رواياتهم ما

ذكره الرازي في الكتاب المذكور و ذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث التاسع و التسعين من المتفق عليه من مسند أنس بن مالك يروونه عن نبيهم و يشهد العقل بأنه ما قاله قالوا إنه قال لا تزال جهنم تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حتى يضع رب العرش و في رواية ربُّ العزة قدمَه فيها فتقول قط قط و عزتك و يزوى بعضها إلى بعض[٦٤].

ص: ٣٥٠

وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي وَ الثَّمَانِينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ قَالَ: فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رِجْلَهُ فِيهَا فَتَقُولُ قَطْ قَطْ فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَ يَزْوِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ.

الْخَبَر[٦٥]

وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ نَبِيِّهِمْ قَالَ : إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ وَ فِي رِوَايَةٍ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ[٦٦].

---

[٦٣] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 168- 169.
[٦٤] (2) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2187.
[٦٥] (1) نفس المصدر.
[٦٦] (2) رواه مسلم في صحيحه4/ 2017.

قال عبد المحمود أ ما تعجب العاقل من هذه الأحاديث التى قد نقلوها فى صحاحهم و من قوم يذكرون أنهم من المسلمين و قد بلغوا هذه الغاية من تقبيح ذكر رب العالمين و من إساءة سمعة نبيهم و هل بلغ أعداؤهم من تقبيح ذكرهم النبى ص إ لى ما قد بلغ هؤلاء و ما أحسن قول بعض العلماء عدو عاقل خير من صديق جاهل.

و العجب ممن رأى فساد ظاهر هذه الأخبار لو أرجع الضمير فى صورته إلى الله سبحانه كما هو ظاهرها فاعتذر بأن الضمير راجع إلى آدم و فساده ظاهر.

و من طرائف رواياتهم

مَا ذَكَرُهُ الرَّازِىُّ عَنْهُمْ فِى كِتَابِ تَأْسِيسِ التَّقْدِيسِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ صَاحِبُ شَرْحِ السُّنَّةِ وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ فِى ا لْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِيمَنْ يُخْرِجُهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ قَالُوا عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّهُ قَالَ : فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ أَىْ رَبِّ أَدْخِلْنِيهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَ يُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا فَيَقُولُ أَىْ رَبِّ أَ تَسْتَهْزِئُ مِنِّى وَ أَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَ فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِىِّ فِى بَعْضِ رِوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ أَ تَسْخَرُ بِى أَوْ تَضْحَكُ بِى

ص: ٣٥١

وَ أَنْتَ الْمَلِكُ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَ قَالَ أَ لَا تَسْأَلُونِّى مِمَّ أَضْحَكُ فَقَالُوا مِمَّ تَضْحَكُ قَالَ هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالُوا مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ أَ تَسْتَهْزِئُ مِنِّى وَ أَنْتَ رَبُّ الْعَالَ مِينَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنِّى لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ وَ أَنَا عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ[٦٧].

قَالَ الرَّازِىُّ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلًا عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ إِلَى أَنْ قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ أَىْ رَبِّ أَدْخِلْنِى الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَ وَ لَسْتَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِى غَيْرَهَا وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ وَ أَمْكَرَكَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِى أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ إِلَى الْجَنَّةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَحْمُودِ وَ رَأَيْتُ

فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِىِّ فِى مُسْنَدِ أَبِى هُرَيْرَةَ فِى الْحَدِيثِ السِّتِّينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ بِلَفْظٍ آخَرَ قَالَ : فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِى أَشْقَى خَلْقِكَ فَيَضْحَكُ اللَّهُ مِنْهُ ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَ رَوَى الْحُمَيْدِىُّ أَيْضاً فِى مُسْنَدِ أَبِى هُرَيْرَةَ فِى الْحَدِيثِ الثَّالِثِ وَ التِّسْعِينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ أَنَّ اللَّهَ يَضْحَكُ لِرَجُلَيْنِ.

---

[٦٧] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 175.

الْخَبَر[٦٨] قال عبد المحمود أ ما خاف الله من يذكر أنه من المسلمين فى رواية هذه الأحاديث و شهادته بصحتها و هل كان يجوز أن تضاف هذه الأمور إلى أدنى عاقل فكيف تضاف إلى الله عز و علا و يوصف بهذه الصفات الشنيعة إن هذا لكما تضمنه كتابهم تَكادُ السَّماواتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَ تَخِرُّ الْجِبالُ هَدًّا[٦٩].

ص: ٣٥٢

و من طرائف روايتهم أيضا

مَا ذَكَرُهُ الرَّازِيُّ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ اللَّهَ بَكَى عَلَى أَهْلِ طُوفَانِ نُوحٍ.

و من ذلک ما

ذكره أيضا الرازى عنهم فى الكتاب المذكور أَنَّهُ مْ زَعَمُوا أَنَّ نَبِيَّهُمْ مُحَمَّداً ص قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ بَيْنَ خَلْقِهِ اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ ثُمَّ وَضَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَجْلِسَ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ.

قال عبد المحمود يا لله و يا للعقول ممن يذكر أن رواة مثل هذا الحديث و المصدقين بها مسلمون أو عقلاء أو مستبصرون لقد قبحوا ذكر ربهم و نبيهم بما لم يبلغ إليه أعداؤهم فهل يقتدى بهؤلاء عاقل أو يثق بهم فاضل.

و من ذلک ما ذكره الرازى أيضا عنهم فى الكتاب المذكور

أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَا ءَ إِلَى نَبِيِّهِمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَنْفُسُ وَ جَاعَتِ الْعِيَالُ وَ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ فَاسْتَسْ ق لَنَا رَبَّکَ فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْکَ وَ بِکَ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عَرَفَ ذَلِکَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ وَيْحَکَ أَ تَدْرِي مَا اللَّهُ اللَّهُ شَأْنُهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِکَ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِهِ عَلَى أَحَدٍ إِنَّهُ لَفَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ وَ إِنَّهُ عَلَيْهِ لَهَكَذَا وَ أَشَارَ وَ قَبَّ بِيَدِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ.

قال الرازى و أشار أبو الأزهر أيضا يئط به أطيط الرجل بالراكب.

قال عبد المحمود

وَ رُوِيَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّ يَدَ اللَّهِ مَلْآءُ لَا يُغِيضُهَا نَفَقَةُ سَخَاءِ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ قَالَ أَ رَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يُغِضْ مَا فِي يَدِهِ وَ كَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَ بِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَ يَرْفَعُ[٧٠].

---

[٦٨] (2) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1505.
[٦٩] (3) مريم: 90.
[٧٠] (1) رواه البخارى في صحيحه: 8/ 173. لا تغيضها: أى لا تنقصها.

وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ

ص: ٣٥٣

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ بَعْدَ الْمِائَةِ رَوَاهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالَ وَجْهِهِ فَلَا يَتَنَخَّعْ حِيَالَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ[٧١].

وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ الْخَمْسِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ عَنْ نَبِيِّهِمْ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ قَالَ: فَيَأْتُونِّي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً.

الْخَبَر[٧٢]

وَ رَوَى ابْنُ مُقَاتِلٍ فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ فِي حَدِيثٍ يَرْفَعُهُ وَ أَسْنَدَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص مِمَّ رَبُّنَا قَالَ مِنْ مَاءٍ رَوِيٍّ لَا مِنْ أَرْضٍ وَ لَا مِنْ سَمَاءٍ خَلَقَ خَيْلًا فَأَجْرَاهَا فَعَرِقَتْ فَخَلَقَ نَفْسَهُ مِنْ عَرَقِهَا.

وَ ذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُقَاتِلٍ فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ أَيْضاً فَقَالَ رَوَتْ جَمَاعَةٌ تَكَثَّرَ عَدَدُهُمْ وَ تَوَفَّرَ جَمْعُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا.

وَ ذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُقَاتِلٍ فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُمْ يَرْوُونَ عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّ رَبَّهُمْ رَمِدَتْ عَيْنَاهُ فَعَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ.

قال سليمان بن مقاتل و منهم من يذكر أن البحر من بزاق الله و أن على رأسه شعرا قططا.

قال عبد المحمود أما حديث الخيل و العرق فكيف حسن من هؤلاء الذين يذكرون أنهم مسلمون أن ينقلوا مثل هذا عن نبيهم و قد عرف أعداؤه أن نبيهم ما كان بصفة م ن يقول ذلک و كيف قبلوا هذا المحال عن ربهم و كيف يجوز لعاقل أن يقتدى بهؤلاء أو يثق بروايتهم.

سبحان الله يقولون فى أول الحديث إن الله خلق خيلا ثم يقولون فى

ص: ٣٥٤

آخره إنه خلق نفسه من عرقها ليت شعرى من خلق الخيل التى أجر اها فإن كان موجودا قبل خلق الخيل فأى شى ء خلق من عرقها و إن كان غير موجود فكيف يصح فى العقول أن يخلق المعدوم خيلا أو شيئا.

---

[٧١] (1) روى نحوه مسلم في صحيحه: 1/ 388.
[٧٢] (2) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 181.

و أما الأحاديث الأخر فلا شبهة أنها من جملة الزور و البهتان المخالفة للعقول و الأديان فكيف ينقلها أو يصدقها من يدعى أنه من أهل الإسلام و الإيمان.

وَ ذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُقَاتِلٍ فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ فِي حَدِيثٍ أَسْنَدَهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ قَالَ كَانَ فِي غَمَامٍ تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَ فَوْقَهُ هَوَاءٌ ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ.

قال عبد المحمود إذا كان ربهم قد أحاط به الهوى فقد صار متحيزا و فى جهة دون جهة فيلزم أن يكون مخلوقا حادثا فإن العقول يشهد أن كل متحيز أو فى جهة فإنه محتاج إلى من جعله فى ذلک الحيز أو الجهة و إذا كان ربهم على قولهم محدثا فقد ساووا أصحاب الأصنام و رجعوا إلى ما كانوا قبل الإسلام و فارقوا العقول و كتابهم و رسولهم و الحمد لله على السلامة من الاقتداء بهم و المنشأ فيهم و الولادة بينهم.

و ذكر محمد بن عمر الرازى و هو من أكبر علماء الأشعرية و أعظم علماء الأربعة المذاهب فى كتاب تأسيس التقديس ما هذا لفظه من أثبت كونه تعالى جسما متحيزا مختصا بجهة فإنه يكون المعتقد لذلک كافرا لأن كل من يكون مختصا بجهة و حيز فإنه مخلوق و محدث و له إله أحدثه و القائلون بالجسمية و الجهة أنكروا وجود موجود سوى هذه الأشياء التى يمكن الإشارة إليها فهم منكرون لذات الموجود الذى يعتقدون أنه الإله و إذا كانوا منكرين لذاته كانوا كفارا لا محالة.

قال و هذا بخلاف المعتزلى فإنه يبثت موجودا وراء هذه الأشياء التى

ص: ٣٥٥

يشار إليها بالحس إلا أنه يخالفنا فى صفات ذلک الموجود و المجسمة يخالفون فى إثبات ذلک المعبود و وجوده فكان هذا الخلاف أعظم و يلزمهم كونهم منكرين لذات المعبود الحق و لوجوده و المعتزلة فى صفته لا فى ذاته هذا لفظ الرازى .

فأى عاقل يرضى باتباع المجسمة و الاقتداء بهم أو قبول روايتهم و العمل بمذاهبهم معاذ الله من ذلک.

و ذكر الخوارزمى محمود فى كتاب الفائق و هذا محمود من أعظم علماء المعتزلة و علماء شيوخ الأربعة المذاهب قال ما هذا لفظه و أما ا لمشبهة من هذه الأمة المصرحون بأن الله تعالى جسم ذو أبعاد فقد اختلفوا فى تكفيرهم فذهب شيوخنا إلى تكفيرهم.

قال عبد المحمود و قد تقدم قول شيخ الأشعرية الشافعية فى الحنابلة المشبهة و هذا قول شيوخ المعتزلة فى تكفيرهم فهل يرغب ذو ملة أو بصيرة فى مشاركتهم فى ذلک الضلال و هل يشتبه ضلالهم على أحد من أهل الكمال و قد اقتصرت على تلک الأحاديث مع أن أحاديثهم فى ذلک كثيرة و إنما خفت الله من استيفاء ذلک و يكفى العاقل بعض ما ذكرته مما ذكروه ففيه تنبيه على ما أضمروه

فى جملة من اعتقادات الأربعة المذاهب فى الأنبياء و خاصة نبينا

و من طرائف ما وقفت عليه فى شرح حال أحمد بن حنبل الشيبانى الذى / شهد الخليفة المعتصم من بنى العباس و علماء أيامه عليه بالضلال و ضربوه و حبسوه و قد تضمنت كتب التواريخ شرح ذلک و هو المدفون على شاطئ الجانب الغربى من بغداد عند الحربية و شرح حال أصحابه ما شهد عليه و عليهم الراضى بالله أيضا

ص: ٣٥۶

الخليفة من بنى العباس المدفون بين يدى الرصافة المعروف و قد ذكر ذلک جماعة من أصحاب التواريخ فمنهم ثابت بن سنان ذكره فى الجزء السابع من تاريخه الخبر فى كثير من ربطهم و مدارسهم فقال ما هذا لفظه و روى أن يوم السبت لعشر خلون من جمادى الآخرة ركب بدر الحرسى صاحب الشرطة فنادى فى جانبى بغداد فى أصحاب أبى محمد البربهازى الحنابلة لا يجتمع منهم نفسان فى موضع واحد و حبس جماعة و استتر أبو محمد البربهازى.

و وقع الخليفة الراضى بالله إلى الحنابلة توقيعا نسخته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ* من نافق بإظهار الدين و توثب على المسلمين و أكل به أموال المعاهدين كان قريبا من سخط رب العالمين و غضب الله عليه و جعله من الضالين و قد تأمل الراضى بالله جماعتكم و كشفت له الخبرة عن مذهب صاحبكم فوجده كاللعين إ بليس يزين لحزبه المحظور و يركب بهم صعاب الأمور و يدنى لهم حبل الغرور فمن ذلک تشاغلهم بالكلام فى رب العزة تباركت أسماؤه و فى نبيه و فى عرشه و فى كرسيه و كطعنكم على خيار الأمة و نسبتكم شيعة أهل بيت نبيكم إلى الضلال و إرصادكم لهم بالمكابرة فى الطرقات و المحال و استدعائكم المسلمين إلى الدين بالبدع الظاهرة و المذاهب الفاجرة التى لا يشهد بها القرآن و لا يقتضيها فرائض الرحمن و إنكاركم لزيارة قبور الأئمة ع و تشنيعكم على زوارها بالبدع و إنكم مع ذلک تتفقون و تجتمعون لقصد رجل من العامة يعنى أحمد بن حنبل ليس بذى شرف و لا نسب برسول الله ص و تأمرون بزيارته و الخشوع لدى تربته و الخضوع عند حضرته فلعن الله رأيا حملكم على هذه المنكرات ما أرداه و شيطانا زينها لكم ما أغواه و الراضى بالله يقسم بالله قسما بتة يلزمه الوفاء به لئن لم تنصرفوا عن مذموم مذهبكم و معوج طريقتكم ليوسعنكم

ص: ٣٥٧

ضربا و تشريدا و قتلا و تبددا و تعذيرا و لتعملن السيوف فى عواتقكم و النار فى منازلكم و محالكم فليبلغ الشاهد منكم الغائب و من أعذر لنفسه لعاتب [لغائب] و ما توفيق الرضا بالله إلا بالله عليه يتوكل و إليه ينيب.

و أما أصحاب أبى حنيفة و أتباعه و من تقدم منهم أو تأخر عنهم من المعتزلة فقد ذكر أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى البغدادى فى كتاب فضائح المعتزلة و كتاب الفرق بين الفرق عنهم أمورا عظيمة فإن كانت كما ذكره فهى من أعظم الفضائح فى الإسلام و أتم القبائح عند الله و عند الأنام.

و ذكر الخطيب فى تاريخ بغداد من طعون أبى حنيفة و فضائحه ما هتک مستورات مذهبه . و ذكر أيضا الجوينى فى كتاب مغيث الخلق فى معرفة الأحق طعونا كثيرة على أبى حنيفة المذكور من أراد الوقوف عليها فليراجع الكتاب المذكور.

و أما أنا فلا أشهد عليهم بها جميعا لأننى وقفت على كتبهم و لقيت علماءهم فرأيتهم يذكرون من صفات الله و توحيده و تنزيهه ما تشهد به العقول الصحيحة لكن ذكروا عن الأنبياء و أئمتهم أمورا قبيحة مع أنى رأيت القائلين منهم بإثبات الجواهر و الأعراض فى العدم.

قد ذكروا فى ذلک اعتقادا يقتضى موافقتهم للفلاسفة فى قدم العالم و موافقتهم للمجبرة فى بعض الوجوه فى أن أفعالنا و حركاتنا و سكناتنا ليست منا بل زادوا على الفلاسفة و المجبرة فى سوء الاعتقاد و قبح القول لأن الفلاسفة قالت إن الهيولى قديمة و إنها أصل العالم و إن الله ليس له فى وجود الهيولى قدرة و لا أ ثر لأنهم ذكروا أنها لا أول لوجودها و هى عندهم مشاركة لله فى القدم و قالوا إن الله يصور منها الصور فليس له إلا التصوير فحسب

ص: ٣٥٨

و قد بطل قولهم بما ثبت من حدوث العالم و حدوث كل ما سوى الله تعالى مع أن كلام الفلاسفة فى ذلک و مرادهم مفهوم غير متناقض و إن كان باطلا.

و أما القائلون بثبوت الجواهر و الأعراض فى العدم فإنهم قالوا إنها ثابتة فى العدم و لا أول لثبوتها و ليس لله فيها إلا صفة الوجود و من المعلوم أن هذا القول هذيان و متناقض لأن الشى ء إما ثابت موجود أو معدوم منفى ف إن كانت الجواهر و الأعراض معدومة فأى معنى لقولهم إنها ثابتة فى العدم و إنها قديمة و إن كان معنى قولهم إنها ثابتة فى العدم و قديمة أى إنها موجودة فى القدم و متحققة و متعينة و لا أول لوجودها فأى شى ء أوجدها الله إذا كان الثبوت هو الوجود قديما مع الله تعالى و مستغنيا عنه فقد ناقض قول هؤلاء فى اللفظ و المعنى و صاروا أقبح قولا و اعتقادا من الفلاسفة.

و أما كونهم أقبح قولا و اعتقادا من المجبرة فلأن المجبرة ادعت أن العالم و سائر حركاتنا و سكناتنا فإنها ليست منا و قالوا إن ذلک جميعه من الله فأبطلنا قولهم بما تقدم ذكره و بغيره من الأدلة الأخر.

و أما الذين اثبتوا الجواهر و الأعراض فى العدم و أنها لا أول لثبوتها فإن كان الحركات و السكنات التى تقع منا تسمى شيئا فهى عندهم ثابتة فى العدم قديمة فليست على قولهم من الله و لا منا و من المعلوم أن أفعالنا و حركاتنا و سكناتنا تسمى شيئا فإن الإنسان و كل عاقل يقول مثلا ما فعلت شيئا أو يقول فعلت شيئا جيدا أو رديا و إن كانت أفعالنا ليست بشى ء عندهم فما فعلنا على قولهم شيئا أبدا فقد صارت أفعالنا لا منا و لا من الله فكان قولهم أقبح من قول المجبرة و أخس من سوء اعتقادهم .
قال عبد المحمود بن داود مؤلف هذا الكتاب لما وقفت على هذه الأحوال و عرفت اعتقادات الأربعة المذاهب مذهب مالک و مذهب أبى حنيفة

ص: ٣٥٩

و مذهب الشافعى و أحمد بن حنبل و رأيت ظهور ضلالتهم و مناقضاتهم و اختلافهم و اختلالهم تعوذت بالله من اتب اعهم على تلک العقائد المذمومة و ضرعت إلى الله سبحانه فى دوام السلامة مما أوقعوا أنفسهم فيه من فضيحة الدنيا و هلاک يوم القيامة.

ثم رأيت هؤلاء الأربعة المذاهب قد اتفقوا و أجمعوا على أن الأنبياء ع يصح أن يقع منهم الذنوب و أن يكون لهم عيوب و خالفوا عترة نبيهم الذين أمروا بالتمسک بهم فإن العترة و أتباعها مجمعون على تنزيه الأنبياء و عصمة رسل إله الأرض و السماء.

بل رأيت أولئک الأربعة المذاهب قد رووا فی کتبهم المعتبرة أن قد وقعت من الأنبياء ذنوب عظيمة و عيوب ذميمة فزادنی ذلک نفورا من اتباع هؤلاء الأربعة المذاهب و ا ستعظمت تقبيحهم لذکر أنبياء الله و رسله و خاصته و قد تقدم من الکلام ما يدل على أن الأنبياء لو کانوا کذلک ما کانت تحصل الثقة بهم و التصديق لهم و الطمأنينة إلى ما يقولون من الشرائع و يخبرون به من الله من مصالح الخلائق و کان يقع النفور عنهم و الشک فيما يقع منه م و کيف يجوز فی العقول أن يکون نواب الله المترجمون عنه على صفات توجب الشک فيما يقولون أنه منه.

و لقد قال هشام بن عبد الملک لغيلان أنت الذی تزعم أن الله لم يولنی و لم يرض ما أنا فيه فقال له غيلان و هل رأيت أمينا يولی الخائنين أمانته أم رأيت مصلحا يولی المفس دين إصلاحه أم رأيت کريما يدعو إلى أمر ثم يصد عنه أم رأيت حکيما يقضی بما يعيب أم يعيب بما يقضی أم رأيت حکيما يکلف فوق الطاقة فصريح العقول يشهد أن رسل الله و المترجمين عنه يجب أن يکونوا معصومين منزهين عن الخطاء و السهو و الغلط و کل منفر عنهم و حائل

بين الخلائق و بين القبول منهم.

قال عبد المحمود من جملة ما وقفت عليه من تقبيح هؤلاء الأربعة المذاهب لذکر رسل الله و أنبيائه أنهم ينسبون آدم و حواء إلى الشرک و رووا فی ذلک أخبارا ذکروها فی کتبهم و تواريخهم و نقلوا منها طرف ا فی الجمع بين الصحيحين للحميدی فی مسند أبی هريرة و غيره و ذکروا فی الجمع بين الصحيحين أخبارا فی تقبيح ذکر الأنبياء ع و الرسل جملة و تفصيلا تنکرها عترة نبيهم بل تنکرها أعداء الإسلام من أهل الملل و يشهدون بتنزيههم عنها

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَيْرَةَ فِی الْحَدِيثِ التَّاسِعِ وَ الثَّمَانِينَ بَعْدَ الْمِ ائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ مَلَکَ الْمَوْتِ لَمَّا جَاءَ لِقَبْضِ رُوحِ مُوسَى لَطَمَهُ مُوسَى فَقَلَعَ عَيْنَهُ وَ أَسْنَدَهُ الْبُخَارِیُّ وَ مُسْلِمٌ فِی صَحِيحَيْهِمَا إِلَى نَبِيِّهِمْ[۷۳]

قال عبد المحمود أ فيجوز لذوی الألباب أن يعتقدوا فی أنبياء الله و نوابه و خاصته و صفوته مثل هذا الاعتقاد و يصححون الأخبار بذلک و هل يجوز أن يقال عن موسى ع مثل هذا هکذا أدب الأنبياء م ع رسل إله الأرض و السماء و الله لو کان الرسول الذی جاء لموسى ع من بعض ملوک الدنيا أو من بعض رعيته و يعلم أن فيه مصلحته کما يعلم أن ملک الموت ما جاء إلا لمصلحته ما کان موسى ع يتلقى الرسول بقلع عينه و سوء الأدب معه و مع من أرسله إن عقول الذين يعتقدون بهذه ال رواية سقيمة و أديانهم ذميمة

[۷۳] (1) رواه مسلم في صحيحه 4/ 1842.

وَ مَا يَلِيقُ بِالْعَقْلِ هُوَ مَا رُوِيَ عَنْ مُوسَى ع وَ ذَكَرَهُ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ فِي كِتَابِ الْمُبْتَدَإِ فَقَالَ : لَمَّا فَقَدَ بَنُو إِسْرَائِيلَ مُوسَى ع وَ تَجَسَّسُوا عَنْهُ تَجَسُّساً شَدِيداً وَ اخْتَلَطُوا وَ اجْتَمَعُوا وَ مَا يَدْرِي مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ أَيْنَ ذَهَبَ

ص: ٣٦١

مُوسَى ع وَ مَا صَارَ أَمْرُهُ وَ مَا شَأْنُهُ فَبَقُوا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ أَنْشَأَ اللَّهُ عَلَا شَأْنُهُ سَحَاباً سَمِعُوا مِنْهُ أَنَّهُ يُنَادِي مَاتَ مُوسَى وَ أَيُّ نَفْسٍ لَا تَمُوتُ فَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ قَبَضَهُ.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ الْعِشْرِينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ عَنْ نَبِيِّهِمْ قَالَ: فِي صِفَةِ حَالِ الْخَلْقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ آدَمَ وَ يَسْأَلُونَهُ الشَّفَاعَةَ فَيَعْتَذِرُ إِلَيْهِمْ فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَعْتَذِرُ إِلَيْهِمْ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَ خَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَ لَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَ لَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَ إِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ قَالَ الْحُمَيْدِيُّ فَذَكَرَهَا أَبُو كَتَّانٍ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ كِنَانِيٍّ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي[٧٤].

قال عبد المحمود كيف جاز لهؤلاء الأربعة المذاهب أن يذكروا عن نبيهم مثل هذه و يصححوه و قد ذكروا عنه أنه ما كان يقبح ذكر أحد من رعيته و أمته و يستر على الخلائق بجهده فكيف صدقوا عنه أنه يقول ذلك عن إبراهيم خليل الله و رسوله و جد محمد ص و الذى أحال فى كتابهم الإسلا م إليه فقال مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْراهِيمَ[٧٥] و يقولون فى توجههم على ملة إبراهيم و قال فى كتابهم قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْراهِيمَ[٧٦]. و مع ذلك تراهم قد بلغوا من الجهل إلى أن يقولوا على الله إنه أمرهم باتباع ملة إبراهيم و التأسى به فيما لفقوه عليه من الكذب أ تراهم لو سمعوا

ص: ٣٦٢

أحدا يقول عن أبى بكر و عمر أو أحد الصحابة أنه كذب ثلاث كذبات أ ما كانوا يكذبون الحديث فى ذلك و يقدحون فى القائل و يسقطون رواية من يرويه فكيف استجازوا أن يصححوا عن الأنبياء ما يكذبونه عن بعض الصحابة إن هذا من تناقضهم الهائل و اختلافهم الباطل.

و من ذلك فى المعنى

مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَ الْأَرْبَعِينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ع قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ.

---

[٧٤] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 185.
[٧٥] (2) الحجّ: 78.
[٧٦] (3) الممتحنة: 4.

ثم شرحها أبو هريرة فى حديثه عن نبيهم[٧٧].

قال عبد المحمود سوأة لمستمع هذا الحديث على وجه التصديق به و سوأة لراويه و مصححه و الله ما كان نبيهم بهذه الصفات و لقد رأيت فى كتابهم و أحاديثهم عنه أنه نهى عن ذم الدواب التى لا تعقل و أنه ما ذم طعاما قط و لو كان مذموما فكيف يقال عن من تنزه عن ذم طعام مذموم و نهى أصحابه عن الغيبة و عن ذم الدواب و الناس أنه يصرح بالشهادة على إبراهيم أنه كذب معاذ الله من سوء عقائد هؤلاء الأربعة المذاهب

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ وَ الْخَمْسِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّکِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِي کَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَ لکِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ وَ يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطاً لَقَدْ کَانَ يَأْوِي إِلى رُکْنٍ شَدِيدٍ وَ لَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ[٧٨].

قال عبد المحمود و كيف يجوز لأهل الملة أن يصححوا عن نبيهم

ص: ٣٦٣

قدحه فى الأنبياء و تقبيحه لذكرهم و كيف يجوز تصديق من يروى مثل ذلک عنه و كيف يجوز لعاقل أن يقتدى بقوم هذه صفاتهم أو يثق برواياتهم

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ السِّتِّينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيّاً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ قَدْ قَرَصَتْکَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ[٧٩].

قال عبد المحمود هل يليق بعاقل يعرف سنة الأنبياء أن يصدق عن أحد منهم الطعن فى بعضهم و خاصة من قد شهدوا أنه أكمل الأنبياء فكيف يصدق عن أكملهم أنه يجاهر بذمهم و يذكر لهم عيوبا و هو الذى صدقهم و زكاهم و مدحهم و عرف أمته بهم و هل كان يقع من نبى مثل هذه الحركات التى لا تقع إلا من الملوک الجبارين و الذين لا يفكرون فى سخط ما لک يوم الدين حتى يقولوا عن نبيهم مثل هذه المقالة.

و من ذلک ما رواه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند أنس بن مالک فى الحديث السادس و الخمسين من المتفق عليه و هو حديث طويل يتضمن ذم هؤلاء الأربعة المذاهب لجماعة من الأنبياء و غلطهم فى ذلک على من وصفوه بأنه أكمل الأنبياء

---

[٧٧] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1840.
[٧٨] (2) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 133 و 4/ 1839.
[٧٩] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1759.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ وَ الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ص بِحِرَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص دَعْهُمْ يَا عُمَرُ[٨٠].

ص: ٣٦٤

وَ رَوَى الْغَزَّالِيُّ فِي كِتَابِ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ حَدِيثاً فِي الْمَعْنَى مِثْلَ هَذَا وَ هُوَ أَنَّ مُحَمَّداً نَبِيَّهُمْ ص كَانَ جَالِساً وَ عِنْدَهُ جَوَارٍ يَتَغَنَّيْنَ وَ يَلْعَبْنَ فَجَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ النَّبِيُّ ص اسْكُتْنَ فَسَكَتْنَ فَدَخَلَ عُمَرُ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لَهُنَّ مُحَمَّدٌ نَبِيُّهُمْ عُدْنَ إِلَى الْغِنَاءِ فَعُدْنَ إِلَى الْغِنَاءِ فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص مَنْ هَذَا الَّذِي كُلَّمَا جَاءَ قُلْتَ اسْكُتْنَ وَ كُلَّمَا خَرَجَ قُلْتَ عُدْنَ إِلَى الْغِنَاءِ فَقَالُوا عَنْ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ قَالَ هَذَا رَجُلٌ لَا يُؤْثِرُ سَمَاعَ الْبَاطِلِ وَ نَحْوَ ذَلِکَ.

و رووا فی صحاحهم عدة أحاديث يتضمن أمثال ذلک ترکنا ذکرها کراهية الإطالة.

و قد روی مسلم منها فی صحيحه سبعة أحاديث فی المجلد الأول بنحو هذه المعانی تنفر منها عقول العارفين بالأنبياء و لا يثبت مثلها عن أکمل العقلاء.

قال عبد المحمود يا أهل العقول يا ذوی البصائر انظروا فی عقول هؤلاء الذين رووا مثل هذا عن نبيهم و صدقوا قائله و تفکروا هل يجوز أن يقتدی عاقل بهم أو يثق برواياتهم أو يسکن إلی بصائرهم و يغلب الظن أنه ما حملهم علی الکذب فی ذلک علی نبيهم إلا قصدهم لمدح عمر و کونه أنکر علی النبی ص و أرشده إلی الصواب فی هذه الأسباب.

و لئن کان عمر يعتقد فی نفسه أو يعتقد له أحد منهم أنه أکمل من النبی المبعوث إليه فإنه کفر صريح من معتقد ذلک و تقبيح لذکر الله و الإسلام و بهت للعقول و الأفهام.

أبعد الله من رحمته قوما بلغوا من الجهل و تعمد الکذب إلی هذه الغاية و ما سمعنا عن أمة من الأمم أنها تبلغ فی حق نبيها و تقبيح ذکره إلی هذه المقالة السخيفة مع اعتقادهم لنبوته

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَ

ص: ٣٦٥

ص صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ وَ دَخَلَ حُجْرَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ لِبَعْضِ حَوَائِجِهِ فَذَكَّرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ وَ مِنْ كِتَابِ الْحُمَيْدِيِّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّبْعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَ عُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَاماً وَ فِي رِوَايَةِ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى فَعَدَّ لَنَا الصُّفُوفَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَخَرَجَ إِلَيْنَا

[٨٠] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 610.

رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ فَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ وَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَمَكَثْنَا عَ لَى هَيْئَتِنَا يَعْنِي قِيَاماً ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَ رَأْسُهُ تَقْطُرُ فَكَبَّرَ وَ صَلَّيْنَا مَعَهُ[٨١].

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلى هؤلاء القوم السفهاء كيف شهدوا لرجل أنه أكمل الأنبياء و أعقل العقلاء و أن عنده من الفطنة و البصيرة ما لم يبلغ إليه أحد ممن كان قبله و لا يأتى بعده مثله ثم يصدقون مثل هذه الغفلة عنه و يصححون أن ذلک وقع منه و لو سمعوا مثل ذلک عن أبى بكر و عمر كذبوا قائله و لعنوا ناقله.

أحمد الله على السلامة من الاقتداء بهم و الاتباع لهم و لا سيما عترة نبى هم الذين أمرهم الله بالتمسک بهم متفقون أن هذا ما جرى منه و أن نبيهم منزه عنه فلم تلتفت الأربعة المذاهب إلى من زكاه و صدقوا من ذمه و رووا عنه ما حكيناه

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ الْأَرْبَعِينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ص إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ وَ أَكْثَرُ ظَنِّي الْعَصْرُ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ

ص: ٣٦٦

ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا مُغْضَباً وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ وَ خَرَجَ سَرْعَانُ النَّاسِ فَقَالُوا أَ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَ هُنَاکَ رَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَ نَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ فَقَالَ لَمْ أَنْسَ وَ لَمْ تَقْصُرِ الصَّلَاةُ قَالَ بَلَى قَدْ نَسِيتَ قَالَ صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ وَ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ كَبَّرَ[٨٢] وَ رَوَوْا نَحْوَهُ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (٢).

قال عبد المحمود يا بشرى لمن فارق هؤلاء الأربعة المذاهب القائلين عن نبيهم مثل هذه المقالات المصدقين عنه لهذه الروايات.

و من طريف هذا الحديث أن أبا بكر و عمر كانا ذاكرين أنه غلط و سها ليت شعرى من عرف من ا لرواة باطنهما حتى شهد لهما بذلک أو من شهد لهما بالعصمة حتى يصدقهما أنهما كانا أكمل من نبيهم و أحضر فكرا و أشد بصيرة و ليت شعرى من أين لهما أنه غلط و سها و هلا جوزا أن يكون قد قصرت الصلاة و صارت ركعتين و نسخت منها ركعتان و كيف استجازا سوء الظن به بما قالا فيه إنه سها و غلط قبل أن يعترف به كما زعموا و ليت شعرى كيف استحسن رواة هذا الحديث و مصححوه أن يذكروا عن نبيهم أنه غلط و سها ثم يذكرون أن أبا بكر و عمر من دون الصحابة و دون بنى هاشم و عترة نبيهم على وجه التنزيه لهما بأنهما هاباه أن يكلماه يعنى أنهما كانا منز هين فى هذه عن السهو و ليت شعرى من يروى عنهما ما تقدم و ما سيأتى ذكره إن شاء الله تعالى من الإقدام على الإنكار على نبيهم فى عدة مقامات و مقالات و كيف يستحسن أن يكذبوا

---

[٨١] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 422- 423.
[٨٢] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 403- 404، و البخارى في صحيحه: 2/ 66 و 1/ 123.

أنفسهم و يناقضوا و يباهتوا و يقولوا فى هذه الرواية إنهما هاباه.

و من طريف الحديث المذكور أنهم صدقوا أبا هريرة فى أن نبيهم قال ما قصرت و لا سهوت و أن ذا اليدين كذبه و رد عليه و ما أنكر على ذى اليدين منكر و أن نبيهم عاد و عرف أن ذا اليدين صادق فى تكذيبه ما رأيت و لا سمعت عن قوم يقتدى بهم فى الإسلام قد بلغوا من الاختلاط إلى هذه الغاية و ليس العجب لهم فحسب بل العجب لمن يقتدى أو يثق بهم

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ لِلْحُمَیْدِیِّ فِی مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنَ حُصَیْنٍ فِی الْحَدِیثِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مَا تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ لِأَنَّ أَلْفَاظَهُ فِیهَا تَکْرَارٌ وَ أَسْمَاءُ الرُّوَاةِ تَطْوِیلٌ لَا حَاجَةَ إِلَی ذِکْرِهِ هَاهُنَا قَالَ : إِنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ فِی سَفَرٍ فَنَامَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ فِی آخِرِ اللَّیْلِ إِلَی أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَوَّلُ مَنِ اسْتَیْقَظَ أَبُو بَکْرٍ ثُمَّ عُمَرُ فَکَبَّرَ عُمَرُ تَکْبِیراً عَالِیاً وَ أَیْقَظَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَأَمَرَهُ مْ بِالارْتِحَالِ وَ سَارَ غَیْرَ بَعِیدٍ ثُمَّ نَزَلَ وَ صَلَّی الصُّبْحَ قَضَاءً وَ رَوَی نَحْوَهُ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ أَیْضاً فِی الْحَدِیثِ الثَّانِی مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی قَتَادَةَ الْحَرْثُ بْنُ رِبْعِیٍّ وَ رَوَی نَحْوَهُ أَیْضاً فِی مُسْنَدِ أَ بِی هُرَیْرَةَ فِی الْحَدِیثِ الثَّانِی مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ[۸۳].

قال عبد المحمود إذا نظرت أيها العاقل فى وصفهم لعناية الله بنبيهم و أنه سبحانه جل و علا لا يصح أن ينام و أن جبرئيل ما كان شفقته على نبيهم دون عناية عمر حتى كان يوقظه دون الله أو جبرئيل و إذا نظرت إلى رواياتهم عن نبيهم محمد ص أنه تنام عيناه و لا ينام قلبه و تفسيرهم ذلک بأن نومه لا يمنعه من معرفة الأحوال و نظرت فى رواياتهم بوجوب قضاء ما فات من الصلاة عقيب ذكره ثم يذكرون عنه فى هذه الرواية أنه أخر القضاء إلى بعد الارتحال

و أنه قد نام قلبه حتى لم يحس بخروج الوقت و كل ذلک يشهد عليهم ب المناقضة فى رواياتهم و سوء مقالاتهم و تكذيب أنفسهم

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ لِلْحُمَیْدِیِّ أَیْضاً فِی الْحَدِیثِ الْخَامِسِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ جَاءَ یَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ یَسُبُّ کُفَّارَ قُرَیْشٍ وَ قَالَ یَا رَسُولَ ا للَّهِ مَا کِدْتُ أُصَلِّی الْعَصْرَ حَتَّی کَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ فَقَالَ النَّبِیُّ ص مَا صَلَّیْتَهَا قَالَ فَقُمْنَا إِلَی بُطْحَانٍ فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَ تَوَضَّأْنَا لَهَا فَصَلَّی الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّی بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ[۸۴].

قال عبد المحمود هل كان يحسن من مسلم أو من يتبع المسلمين أو من يلزم التقية مع المسلمين أو من يريد للإسلام خيرا أن يروى مثل هذا الحديث و يصدق رواته و يصححه و مذهب المسلمين أن من تعذر عليه الصلاة على الاختيار فليصلها صلاة

---

[۸۳] (1) رواه مسلم في صحيحه 1/ 475.
[۸۴] (1) رواه مسلم في صحيحه 1/ 438.

الخوف و صلاة شدة الخوف و لهم فى أداء الصلاة و أنها لا تسقط مع بقاء التكليف بها تفصيلات طويلة حتى أن فيهم من يقول أنه تصلى عند اضطراب السيوف و ذهاب الأرواح بالتسبيح فقط فكيف استجازوا مع ذلک أن يصدقوا عن نبيهم و يشهدوا عليه أنه ترک الصلاة بالكلية حتى خرج وقتها مع أن عمر ما تركها أ ما كان لعمر أسوة برسول الله ص فى ترک الصلاة إن كان تركها و هذه رواية يكذبها عترة نبيهم و ينكرها خاصة

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَا هُ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِیِّ أَيْضاً فِی الْحَدِيثِ الرَّابِعِ وَ الْأَرْبَعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْ لِمٍ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَیْءٍ لَا أَدْرِی مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَ سَبَّهُمَا فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصَابَ أَحَدٌ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً مَا أَصَابَهُ هَذَانِ قَالَ

ص: ۳۶۹

وَ مَا ذَاکَ قُلْتُ لَعَنْتَهُمَا وَ سَبَبْتَهُمَا قَالَ أَ وَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّی قُلْتُ اللَّهُمَ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ* فَأَیُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاتاً وَ أَجْراً[۸۵].

قال عبد المحمود اعتبروا رحمكم الله فى هذا الحديث فإن فيه طرائف فمن طرائفه كونه يخا لف كتابهم فى وصف نبيهم بالرحمة لهم و الشفقة عليهم و إنه لَعَلی خُلُقٍ عَظِيمٍ و إنه ما كان فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ فكيف جاز أن يصدقوا أو يصححوا ما يخالف كتابهم و يردوا على كتاب نبيهم بقول عائشة.

و من طرائفه أن يكون لعن نبيهم و سبه مصلحة لمن يلعنه و ی سبه و خيرا و زكاة و معلوم أنه لا ينطق عَنِ الْهَوی إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ يُوحی فكيف قبلت عقولهم قول عائشة فى ذلک و وصفوا نبيهم بهذه المقالات التى لا تليق به.

و من طرائفه أنهم يشهدون لهما أنهما من المسلمين برواية عائشة و أنه يجوز مع ذلک أن يسبهما و يلعنهما و هذه أمور يستحى ذوو البصائر من تصحيحها عن أدنى العقلاء فكيف جاز أن ينسبوها إلى أكمل الأنبياء لقد بلغ التعجب من هؤلاء القوم إلى أبعد الغايات و رحمتهم من شدة هذه الغفلات

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِی الْحَدِيثِ الرَّابِعَ عَشَرَ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ لَقِیَ زَيْدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ وَ ذَاکَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْوَحْیُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ فَأَبَی أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَی أَنْصَابِكُمْ وَ لَا آكُلُ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ[۸۶].

---

[۸۵] (1) رواه مسلم في صحيحه 4/ 2007 في كتاب البر و الصلة

[۸۶] (2) رواه البخارى في صحيحه 6/ 225.

قال عبد المحمود انظروا رحمكم الله إلى هذه الرواية التى شهدوا بصحتها و أن نبيهم كان ممن يذبح على الأنصاب و يأكل منه و قد ذكروا فى

ص: ٣٧٠

كتبهم أن الله كان يتولى تربيته و تأديبه و جبرئيل يلازم تهذيبه و أنه ما كانت له متابعة للجاهلية و لا رضى شيئا من أمورهم فكيف كذبوا أنفسهم فى ذلک كله و فى مدح الله تعالى له و مدحهم له لأول أمره و آخره و ظاهره و باطنه ثم مع هذا يشهدون عليه أن زيد بن عمر بن نفيل كان أعرف بالله منه و أتم حفظا لجانب الله فكيف أقتدى أنا و غيرى من العقلاء بقوم يروو ن مثل هذا و يصححونه و لقد سألت علماء أهل العترة من شيعتهم فرأيتهم ينكرون تصديق ذلک غاية الإنكار

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ الْعِشْرِينَ بَعْدَ الْمِ ائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِبِلَالٍ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَکَ فِي الْإِ سْلَامِ مَنْفَعَةً فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْکَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ بِلَالٌ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُوراً تَامّاً فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِکَ الطَّهُورِ مَا كُنْتُ أَقْدِرُ أَنْ أُصَلِّيَ[٨٧].

قال عبد المحمود قد تعجبت من تصديقهم و تصحيحهم أن بلالا سبق رسول الله ص إلى الجنة و دخلها قبل أن يدخلها ما هذا إلا اختلاط شنيع و اضطراب بديع فأين رواياتهم أنه أول داخل إلى الجنة و أول شافع و أنه لا يدخلها أحد إلا بإذنه أو جواز منه فكيف استحسنوا أن يرووا هاهنا أنه ما كان علم من بلال أنه قد سبقه إلى الجنة حتى سمع خشفة نعليه و ليت شعرى أى حاجة لبلال إلى تلک النعلين اللتين توجهت الإشارة إليهما حتى يلبسهما فى الجنة إن هذا من المحال الذى لا يخفى على أهل الكمال

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ ا لصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ص

ص: ٣٧١

فَانْتَهَى إِلَى سِبَاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً فَتَنَحَّيْتُ فَقَالَ ادْنُهْ فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَ فِي رِوَايَةٍ حَتَّى فَرَغَ[٨٨].

قال عبد المحمود انظر أيدک الله تعالى إلى قوم رووا فى كتبهم أن نبيهم علم الناس الآداب فى البول و الخلاء و سائر الأمور الدينية و الدنيوية و أنه لا يبول قائما كما يفعله السفهاء و يتباعد عن الناس وقت بوله ثم يصدقون و يصححون أنه بال قائما كما

---

[٨٧] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1910 فضائل بلال.
[٨٨] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 228.

يفعل السفهاء و الأراذل و الله ما بلغ أعداؤهم إلى هذه الحال و إنى سمعت جماعة من أهل الملل يشهدون أن محمدا ص ما كان بهذه الصفات و أنه كان مؤدبا منزها عن هذه الأمور المنقصات.

ثم العجب من هذا الحديث أن حذيفة يعلم أن الأدب فى التباعد عن نبيهم فكيف يقال إن النبى ص أمره بالدنو منه عند عقبيه و أن يترك الأدب ثم و أى غرض يمكن أن يكون للنبى فى الاطلاع عليه عند هذه الحال أ ما استحيا أ ما خاف أهل الإسلام فى رواية هذا المحال

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ الْخَمْسِينَ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَ أَتَى النَّبِيُّ ص بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَقَالَ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ[٨٩].

قال عبد المحمود يا لله و للعقول كيف يقول هؤلاء عن رجل ذكروا أنه لا ينطق عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى و لو لم يأت فى قرآنهم هذه الآية فإن نبيهم ما كان بصفة من يستعجل فى أمر قبل تحقيقه فكيف صدقوا و صححوا أنه قال ما ليس بحق ثم رده على نفسه و كشف لهم عن غلطه و هل كان يجوز

ص: ٣٧٢

أن يقبل عليه فى ذلک شهادة مسلم و لو أن مسلما ادعى عليه مثل هذا و جب أن يحكم عليه بالردة أو نحوها و يستتاب الحمد لله على التنزه مما حصل لهؤلاء فى رسوله و نسأله أن يوفقنا لمراضيه

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ص الْمَدِينَةَ وَ هُمْ يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ فَقَالَ مَا تَصْنَعُونَ قَالُوا كُنَّا نَصْنَعُهُ قَالَ لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْراً مِنْهُ فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ ثِمَارُهَا قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِکَ لَهُ فَقَالَ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْ‌ءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْ‌ءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ[٩٠].

وَ مِنْ مُسْنَدِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ فَقَالُوا يُلَقِّحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِکَ شَيْئاً قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِکَ فَتَرَكُوهُ فَأُخْبِرَ بِذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِکَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنّاً فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَ لَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئاً فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ[٩١].

قال عبد المحمود كيف صدقوا مثل هذا الحديث و صححوه و قد شهدوا فى عدة مواضع أن نبيهم ص ما كان بصفة من يخفى عليه مثل هذا الأمر الذى ما يخفى على الصبيان و النساء و أنه ما تزوبى و لا عاش إلا مع قوم يعرفون عادة النخل فى التلقيح و

---

[٨٩] (2) البخارى في صحيحه2/ 221.
[٩٠] (1- 2) مسلم في صحيحه: 4/ 1835.
[٩١] (1- 2) مسلم في صحيحه: 4/ 1835.

لو لم يكن تربى معهم فإن هذا ما هو من الأمور الخفية على الخلائق و لو كان ذلک قد خفى عليه ما كان بصفة من يستعجل قبل السؤال و التحقيق و كيف يفعل ذلک من يتضمن كتابه أنه ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى

ص: ۳۷۳

و كيف يقتدى عاقل بقوم هذه رواياتهم و مقالاتهم لقد استحييت لهؤلاء الأربعة المذاهب من هذه الأمور العجائب و من طريف ما قبحوا به ذكر نبيهم بما لو ذكر أحد منهم أو من واحد من الصحابة كذبوه

مَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَوْزِيٍّ فِي كِتَابِ مِرْآةِ مِنَ الْجِيَادِ فِي بَابِ السَّبْقِ بِالْمُصَارَعَةِ قَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ وَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: صَارَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَبَا رُكَانَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ كَانَ شَدِيداً شَاةً بِشَ اةٍ وَ دَنَا فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ أَبُو رُكَانَةَ مَا أَقُولُ لِأَهْلِي شَاةٌ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَ شَاةٌ تُسْرَقُ فَمَا أَقُولُ لِلثَّلَاثِ فَقَالَ ص مَا كُنَّا لِنَ صْرَعَکَ لِنَجْمَعَ عَلَيْکَ أَنْ نَصْرَعَکَ وَ نُغْرِمَکَ خُذْ غَنَمَکَ.

قال عبد المحمود كيف تلزمونا أيها المسلمون إذا أنكرنا نبوة نبيكم و أنتم تقولون عنه مثل هذه الروايات التى لا تليق بالفضلاء و لا بالعقلاء فكيف عن الأنبياء و هل بلغتم من الجهل إلى أن تقولوا أنه كان فى الجاهلية مثل بعضهم فى المصارعة و اللعب و أحوال أهل السفه أعنت يا ابن الجوزى على هدم الإسلام و بطلان النبوة و أشمت قلوب الأعداء و جعلت الحجة للزنادقة على مخالفة المسلمين فإن لم يكن لكم دين أ ما كان لک عقل يردک عن هذه الفضائح التى نسبتها إلى دين الإسلام.

قال عبد المحمود فقد عرفتک طرفا مما ذكروه عن الأنبياء و عن نبيهم من الأمور التى ما كان يجوز تصديقها عنهم و لا كان يحل أن يقبلوا ممن ينقل ما يقتضى النفور منهم و مع هذا فقد قبلوا و نقلوا و صححوا فكيف يقتدى بقوم يصفون نبيهم بهذه الصفات و يصدقون عنه مثل هذه الروايات

إخبار النبى ص عن ارتداد بعض أصحابه بعد وفاته

و من طرائف ما رأيت من مناقضاتهم فى نحو ذلک أنى سمعت جماعة من هؤلاء الأربعة المذاهب و رأيت فى كتبهم أنهم يستعظمون ذكر أحد من الصحابة

ص: ۳۷۴

بسوء حتى أنهم لو علموا أن رجلا ذكر عن أبى بكر و عمر و أمثالهم نقصا أو روى لهم ع يبا أو يلعنهم أو غلب على ظنهم أن أحدا نسب إلى أحد هؤلاء الصحابة خطيئة فإنهم يضللون القائل و الناقل و المستمع و يبيح كثير منهم دم من يعتقد ذلک.

فمن اعتقاداتهم فى ذلک ما ذكره أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصارى الهروى و هو من علماء الأربعة المذاهب فى كتاب الاعتقاد ما هذا لفظه إن الصحابة كلهم عدول رجالهم و نساؤهم ثم قال عقيب ذلک فمن تكلم فيهم بتهمة أو تكذيب فقد توثب على الإسلام بالإبطال.

و من ذلک ما ذکره الغزالی فی کتاب الإحیاء فی قواعد العقائد فی الأصل التاسع قال و اعتقاد أهل السنة تزکیة جمیع الصحابة[۹۲].

قال عبد المحمود سأذکر لک طرفا من ذمهم للصحابة فیما بعد إن شاء الله تعالی ثم یا لله أ ما یجرون أحد الصحابة مجری أحد الأنبیاء کیف سهل علیهم ذم بعض الأنبیاء و خاصة نبیهم الذی عندهم أکملهم و عظم عندهم ذم بعض الصحابة و قالوا کلهم عدول ثم کیف یجوز أن یرغب عاقل فی دین قوم هذه روایاتهم و عقائدهم و هذه مقالاتهم عن نبیهم المشفق علیهم المحسن إلیهم.

و من طریف ما سمعت عن جماعة منهم بل رأیت أنهم یرجحون أهل الذمة علی فرقة من المسلمین یسمونها الرافضة و مودتهم لأهل الذمة أکثر من مودتهم لهذه الفرقة لأنهم یعتقدون فی هذه الفرقة أنها تعتقد بخطیئة بعض الصحابة أو ضلال بعضهم.

و هذا من طرائف هؤلاء و فضائحهم و سوء توفیقهم لأن هذه الفرقة المسماة عندهم بالرافضة أقصی ما رأیت منهم و سمعت عنهم ما حکیت من اعتقادهم لضلال بعض الصحابة و قد کان الصحابة یضلل بعضهم بعضا فی حیاتهم و قد

ص: ۳۷۵

جری بینهم من الاختلاف و استباحة بعضهم دم بعض و ذم بعضهم بعضا ما قد عرفه أکثر أهل الملل و قد تقدمت روایاتهم

عَنْ نَبِیِّهِمْ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع یُقَاتِلُ النَّاکِثِینَ وَ الْقَاسِطِینَ وَ الْمَارِقِینَ.

فقاتلهم بأمر نبیهم و کانوا من الصحابة و سفکت الدماء بین الفریقین.

و من طریف ما رأیت من المناقضة لهم شهادتهم بتزکیة الصحابة جمیعهم ثم شهادتهم بأن نبیهم أمر بقتال الناکثین و القاسطین و المارقین منهم

وَ رَوَی الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ أَبِی بَکْرٍ فِی الْحَدِیثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ إِذَا الْتَقَی الْمُسْلِمَانِ بِسَیْفَیْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَ الْمَقْتُولُ فِی النَّارِ[۹۳].

قال عبد المحمود فانظر رحمک الله فی هذه المناقضات و اعجب و ابعد من اعتقاد أهل هذه المقالات ثم کیف لم یکن لهذه الفرقة الرافضة أسوة بالصحابة فیما فعلوا فی أنفسهم و کیف صار أهل الذمة أخف علی قلوبهم و أقرب إلیه م من هذه الفرقة و أهل الذمة یقولون عن نبیهم و صحابته و أهل بیته و خاصته کل عظیمة و یرمونهم بکل قبیحة و إذا خلی الذمی مع مثله فی أکثر أوقاته فلعله یلتذ بتقبیح ذکر نبیهم و صحابته و أهل ملته و یدینون بذلک و یعتقدون أنهم لو وجدوا من ینصرهم علیهم

---

[۹۲] (1) احیاء علوم الدین: 1/ 93.
[۹۳] (1) رواه مسلم في صحیحه: 4/ 2214 کتاب الفتن.

سفكوا دماءهم و تملكوا نساءهم و زالوا خلافتهم و ممالكهم و استعبدوهم و جعلوهم تحت أقدامهم و انتقموا منهم لأحيائهم و أمواتهم.

فكيف صارت الرافضة باعتقاد خطإ بعض الصحابة أبعد إلى هؤلاء المسلمين من أهل الذمة و كيف صار أهل الذمة أقرب إلى هؤلاء المسلمين من الرافضة لو لا أن هؤلاء المعتقدين لذلک من هؤلاء الأربعة المذاهب معاندون أو جهال بالمعقول

ص: ۳۷۶

و المنقول فلا يجوز لأحد أن يلتفت إليهم و لا يعول عليهم سواء قلوا أو كثروا ارتفعوا فی الدنيا أو اتضعوا.

قال عبد المحمود و مما رأيت من تكذيب هؤلاء الأربعة المذاهب لأنفسهم و دينهم و لكثير من صحابة نبيهم جملة و تفصيلا و شهادتهم أن نبيهم ذمهم و شهد عليهم بالضلال

مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِی الْحَدِيثِ الثَّامِ ن وَ الْعِشْرِ ينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِیَّ ص يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ وَرَدَ شَرِبَ وَ مَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً وَ لَيَرِدَنَّ عَلَیَّ أَقْوَامٌ أَعْ رِفُهُمْ وَ يَعْرِفُونِّی ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِی وَ بَيْنَهُمْ قال أبو حازم فسمع النعمان بن أبی عياش و أنا أحدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا يقول قال فقلت نعم قال و أنا أشهد على أبی سعيد الخدری لسمعته يزيد فيقول إنهم أمتی فيقال إنک لا تدری ما أحدثوا بعدک فأقول سحقا سحقا لمن بدل بعدی و غير[۹۴].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ السِّتِّينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس قَالَ: أَلَا وَ إِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِی فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِی فَيُقَالُ إِنَّ کَ لَا تَدْرِی مَا أَحْدَثُوا بَعْدَکَ فَأَقُولُ کَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ وَ کُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِی کُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلى کُلِّ شَیْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُکَ وَ إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ[۹۵] قَالَ فَيُقَالُ

ص: ۳۷۷

لِی إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ[۹۶].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ الْحَادِی وَ الثَّلَاثِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَنَس بْنِ مَالِکٍ قَالَ إِنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ: لَيَرِدَنَّ عَلَیَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِی حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَ رُ فِعُوا إِلَیَّ اخْتَلَجُوا دُونِی فَلَأَقُولَنَّ أَیْ رَبِّ أَصْحَابِی أَصْحَابِی فَلَيُقَالَنَّ لِی إِنَّکَ لَا تَدْرِی مَا أَحْدَثُوا بَعْدَکَ[۹۷].

---

[۹۴] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1793، و البخاري: 28/ 26، و البخارى في صحيحه7/ 208.
[۹۵] (2) مائدة: 117 و 118.
[۹۶] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2195 كتاب الجنة.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَ السِّتِّينَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی هُرَيْرَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص بَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ فَإِذَا زُمْرَةٌ حَتَّی إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِی وَ بَيْنِهِمْ فَقَالَ هَلُمَّ فَقُلْتُ إِلَی أَيْنَ قَالَ إِلَی النَّارِ وَ اللَّهِ قُلْتُ مَا شَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا بَعْدَکَ عَلَی أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَی ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّی إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِی وَ بَيْنِهِمْ فَقَالَ هَلُمَّ فَقُلْتُ إِلَی أَيْنَ فَقَالَ إِلَی النَّارِ وَ اللَّهِ قُلْتُ مَا شَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُ مُ ارْتَدُّوا عَلَی أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَی فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ [98] وَ رَوَوْا مِثْلَ ذَلِکَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَ رَوَوْا نَحْوَ ذَلِکَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ مِنْ مُسْنَدِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِی بَکْرٍ وَ رَوَوْا نَحْوَ ذَلِکَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ مِنْ مُسْنَدِ أُ مِّ سَلَمَةَ وَ رَوَوْا نَحْوَ ذَلِکَ مِنْ مُسْنَدِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَ جَمِيعُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِی

ص: ۳۷۸

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِی مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَا فَرَطُکُمْ عَلَی الْحَوْضِ وَ لَيُرْفَعَنَّ إِلَیَّ رِجَالٌ مِنْکُمْ حَتَّی إِذَا أَهْوَيْتُ إِلَيْهِمْ لِأُنَاوِلَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِی فَأَقُولُ أَیْ رَبِّ أَصْحَابِی فَيُقَالُ إِنَّکَ لَا تَدْرِی مَا أَحْدَثُوا بَعْدَکَ [99] وَ رَوَی نَحْوَهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ رَوَی نَحْوَهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فِی الْحَدِيثِ السَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ [100]

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ أَبِی الدَّرْدَاءِ فِی الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِ نْ صَحِيحِ الْبُخَارِیِّ قَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ فِی الْحَدِيثِ دَخَلَ عَلَیَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَ هُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَا أَغْضَبَکَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ص شَيْئاً إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعاً [101].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِیِّ مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ بِدِمَشْقَ وَ هُوَ يَبْکِی فَقُلْتُ مَا يُبْکِيکَ فَقَالَ لَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَدْرَکْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَ هَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ.

وَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ مِنْهُ مَا أَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا کَانَ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص قِيلَ الصَّلَاةُ قَالَ أَ لَيْسَ ضَيَّعْتُمْ مَا ضَيَّعْتُمْ فِيهَا [102].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ

ص: ۳۷۹

---

[97] (2) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1800، و البخاری في صحيحه: 7/ 207.
[98] (3) رواه البخاری في صحيحه: 7/ 208.
[99] (1) مسند أحمد بن حنبل: 1/ 253 و 258.
[100] (2) راجع صحيح مسلم: 4/ 1796.
[101] (3) البخاری في صحيحه: كتاب الاذان رقم الحديث 31: 1/ 159.
[102] (4) البخاری في صحيحه: كتاب المواقيت رقم الحديث 7: 1/ 134.

أبی مَالِکٍ وَ أبی عَامِرٍ کَذَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ بِهَذَا اللَّفْظِ إِنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ : أَوَّلُ دِینِکُمْ نُبُوَّةٌ وَ رَحْمَةٌ ثُمَّ مُلْکٌ وَ رَحْمَةٌ ثُمَّ مُلْکٌ وَ جَبَرِیَّةٌ ثُمَّ مُلْکٌ عِضٌّ یُسْتَحَلُّ فِیهِ الْخَزُّ وَ الْحَرِیرُ .

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ السَّادِسِ بَعْدَ الثَّلَ اثِمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی هُرَیْرَةَ قَالَ عَنِ النَّبِیِّ ص فِی أَوَاخِرِ الْحَدِیثِ الْمَذْکُورِ إِنَّ مَثَلِی کَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ ناراً فَلَمَّا أَضاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَ هَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِی فِی النَّارِ یَقَعْنَ فِیهَا وَ جَعَلَ یَحْجُزُهُنَّ وَ یَغْلِبْنَهُ فَ یَقْتَحِمْنَ فِیهَا قَالَ فَذَلِکَ مَثَلِی وَ مَثَلُکُمْ أَنَا آخُذُ بِحُجَزِکُمْ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ فَتَغْلِبُونِّی وَ تَقْتَحِمُونَ فِیهَا[۱۰۳].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی الْجَمْعِ بَیْنَ ال صَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الْعَاشِرِ مِنْ مُسْنَدِ ثَوْبَانَ مَوْلَی رَسُولِ اللَّهِ مِنْ حَدِیثِ أَبِی الرَّبِیعِ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ : إِنَّمَا أَخَافُ عَلَی أُمَّتِی الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّینَ وَ إِذَا وَقَعَ عَلَیْهِمُ السَّیْفُ لَمْ یُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ وَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّی یَلْحَقَ حَیٌّ مِنْ أُمَّتِی بِالْمُشْرِکِینَ وَ حَتَّی تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِی الْأَصْنَامَ وَ الْأَوْثَانَ[۱۰۴].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ التَّاسِعِ وَ الْأَرْبَعِینَ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی هُرَیْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّی تَأْخُذَ أُمَّتِی مَآخِذَ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْراً بِشِبْرٍ وَ ذِرَاعاً بِذِرَاعٍ فَقِیلَ لَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ کَفَارِسَ وَ الرُّومِ قَالَ مَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِکَ[۱۰۵].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ

ص: ۳۸۰

الْحَادِی وَ الْعِشْرِینَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَتَتَّبِعُنَ سُنَنَ الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ وَ ذِرَاعاً بِذِرَاعٍ حَتَّی لَوْ دَخَلُوا فِی جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ قُلْنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ الْیَهُودَ وَ النَّصَارَی قَالَ فَمَنْ[۱۰۶].

و من ذلک ما

ذکره صاحب الکشاف فی تفسیر قوله تعالی وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ[۱۰۷] عَنْ حُذَیْفَةَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: وَ أَنْتُمْ أَشْبَهُ الْأُمَمِ سَمْتاً بِبَنِی إِسْرَائِیلَ لَتَرْکَبُنَّ طَرِیقَهُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَ الْقُذَّ ةِ بِالْقُذَّةِ غَیْرَ أَنِّی لَا أَدْرِی أَ تَعْبُدُونَ الْعِجْلَ أَمْ لَا[۱۰۸].

---

[۱۰۳] (1) رواه مسلم في صحیحه: 4/ 1789، و البخاری في صحیحه: کتاب الأنبیاء رقم 40.
[۱۰۴] (2) رواه جامع الأصول عنه: 12/ 62.
[۱۰۵] (3) رواه جامع الأصول عنه: 10/ 409.
[۱۰۶] (1) رواه مسلم في صحیحه: 4/ 2054 کتاب العلم.
[۱۰۷] (2) المائدة: 44.
[۱۰۸] (3) الکشّاف: 1/ 616، و رواه العلّامة المجلسیّ عن صحیح الترمذي 28/ 30.

قال عبد المحمود هذه بعض أحاديثهم الصحاح مما ذكروه ع ن صحابة نبيهم و عن أمته و ما يقع منهم من الضلال بعد وفاته و سأذكر فيما بعد طرفا من أحاديثهم الصحاح المتضمنة لمخالفتهم له و ذمة لهم فى حياته.

فإذا كان قد شهد نبيهم على جماعة من أصحابه بالضلال و الهلاك و أنهم ممن كان يحسن ظنه بهم فى حياته و لحسن ظنه بهم قال أى رب أصحابى ثم يكون ضلالهم قد بلغ إلى حد لا تقبل شفاعة نبيهم فيهم و يختلجون دونه و تارة يبلغ غضب نبيهم عليهم إلى أن يقول سحقا سحقا و تارة يقول إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم و تارة يشهد عليهم أبو الدرداء و أنس بن مالك و هما من أعيان الصحابة عندهم بأنه ما بقى من شريعة محمد ص إلا الاجتماع فى الصلاة ثم يقول أنس و قد ضيعوا الصلاة و تارة يشهد نبيهم أنه بعد وفاته

ص: ٣٨١

يكون دينهم ملكا و رحمة و ملكا و جبرية على عادة الملوك المتغلبين ففيهم الرحيم و المتجبر و تارة يشهد على قوم من الصحابة أنه يشفق عليهم و يأخذ بحجزهم عن النار و ينهاهم مرارا بلسان الحال و المقال فيغلبونه و يسقطون فيها و تارة يخاف على أمته من أئمة مضلين يولون عليهم و تارة يشهد عليهم باتباع ما أتى به القرون السالفة فى الضلال و اختلال الأحوال.

ثم قد أوردوا عنه بغير خلاف من المسلمين أن أمة موسى افترقت بعده إحدى و سبعين فرقة واحدة ناجية و الباقون فى النار و أمة عيسى افترقت اثنتين و سبعين فرقة واحدة ناجية و الباقون فى النار و أمته تفترق ثلاثا و سبعين فرقة واحدة ناجية و اثنتان و سبعون فى النار و قد تضمن كتابهم وَ مِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرابِ مُنافِقُونَ وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ[١٠٩] فكيف يجوز لمسلم أن يرد شهادة الله و شهادة رسوله عندهم بضلال كثير من صحابه نبيهم و هلاك أكثر أمته و اختلاف أمورهم بعد وفاته و هل يرد ذلک من المسلمين إلا من هو شاک فى قول الله و قول نبيهم أو مكابرة للعيان و كيف يلام أو يذم من صدق الله و رسوله فى ذم بعض أصحابه و أكثر أمته أو اعتقاد ضلال بعضهم و كيف استحسنوا لأنفسهم أن يرووا مثل هذه الأخبار الصحاح ثم ينكروا على الفرقة المعروفة بالرافضة ما أقروا لهم بأعظم منه و كيف يرغب ذو بصيرة فى اتباع هؤلاء الأربعة المذاهب و قد بلغوا إلى هذه الغايات من المناقضات و اضطراب المقالات و الروايات

فى أن النبى ص لم يترک أمته بغير وصية

و من طرائف الأمور التى أقدم عليها هؤلاء الأربعة المذاهب و أمثالهم

ص: ٣٨٢

و كابروا فيها المعقول و المنقول و ناقضوا بها العادات و ما قدموه من الروايات التى أجمعوا على صحتها و أنهم مع قولهم إن نبيهم محمدا ص كان أعقل العقلاء و أفضل الأنبياء و إنه كان شفيقا على أمته و رحيما لأهل ملته و إنه ما كان يسافر عنهم

---

[١٠٩] (1) التوبة: 101.

حتى يجعل لهم من ينوبه فيهم و ينظر فى مصالحهم و إنه كان إذا نفذ سرية أو جيشا يقول إن قتل أميركم فالأمير فلان فإن قتل فلان ففلان الآخر عوضه و رووا فى ذلک أخبارا فى صحاحهم.

فَمِنْهَا مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الْخَامِسِ وَ الْخَمْسِینَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَمَّرَ النَّبِیُّ ص فِی غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَیْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَ قَالَ إِنْ قُتِلَ زَیْدٌ فَجَعْفَرٌ فَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ.

و كل ذلک فعله نبيهم لئلا يقع بينهم اختلاف و لئلا ينشر أمرهم و إن شفقته عليهم بلغت إلى أنه أمرهم ألا يبيت أحد منهم إلا و وصيته تحت رأسه و إنه من مات بغير وصية مات ميته جاهلية و رووا فى ذلک أخبارا.

فمرها فى بعض ما ذكرناه

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الثَّامِنِ وَ السِّتِّینَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِ نَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَیْءٌ یُرِیدُ أَنْ یُوصِیَ فِیهِ یَبِیتُ لَیْلَتَیْنِ إِلَّا وَ وَصِیَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ[١١٠].

و قد تقدم من روايتهم عنه ص فى صحاحهم أنه أوصى أن الأمر فى قريش ثم عين على بنى هاشم و أهل بيته و جعلهم خلفاء بعد وفاته و تقدم أيضا رواياتهم عنه فى تعيينه على على بن أبى طالب ع فى عدة مقامات بروايات متواترة

ص: ٣٨٣

وَ رَوَى الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الثَّانِی وَ السَّبْعِینَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْ هِ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ قَالَ كَانَتْ عَائِشَةُ تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَیْتِی وَ اشْتَدَّ وَجَعُهُ أَهْرِیقُوا عَلَیَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحَلَّ أَ وْكِیَتُهُنَّ لَعَلِّی أَنْ أَعْهَدَ إِلَی النَّاسِ فَأَجْلَسْنَاهُ فِی مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجَةِ النَّبِیِّ ص ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَیْهِ مِنْ تِلْكَ الْقِرَبِ حَتَّی طَفِقَ یُشِیرُ إِ لَیْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ قَالَتْ ثُمَّ خَرَجَ إِلَی النَّاسِ فَصَلَّی بِهِمْ وَ خَطَبَهُمْ.

قال عبد المحمود و مع هذا كله فإن الأربعة المذاهب كابروا و باهتوا و قالوا إن نبيهم ما أوصى بهم و إنه ترک أمته جميعا بغير وصية منه فيهم و لا اختار لهم أحدا يقوم مقامه و لا قال لهم اختاروا أنتم و إنه تركهم حتى اختلفوا بعده و اختلط أمورهم غاية الاختلال و شهد بعضهم على بعض بالضلال.

قال عبد المحمود لقد ركب القائلون بذلک مركبا عظيما من البهتان لا يجوز أن يستحسنه أحد من أهل العقول و الأديان فإنه لو لم يصفوه بما وصفوه من الشفقة عليهم و الإحسان إليهم و لا رووا ما رووا من وصاياه و كانوا لا يعرفون على الجملة ما جرت الحال عليه وجب أن يعتقدوا أنه أوصى و أنه لا يجوز وصفه أنه مات بغير وصية و قبل تعيين من يقوم مقامه سواء كان نبيا أو ملكا من الملوک فإننا ما عرفنا و ما سمعنا أن نبيا قبله مات بغير وصية و ما مات نبى إلا بعد أن عين على من يقوم مقامه و

[١١٠] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1249.

كذلک الملوک إذا لم يحل بينهم و بين وصيتهم حائل فكيف أقدموا عل ى تقبيح ذكر نبيهم و وصفوه بأنه ترک ما شهد بوجوبه كافة الأنبياء و أعقل العقلاء.

لا سيما و قد ذكروا عنه أنه ما مات فجأة و ما مات إلا بعد أن ظهر له و لهم أنه يموت فى ذلک المرض و قد كان يجب عليهم فى حكم الوفاء له أنه إذا

ص: ۳۸۴

أورد عليهم حديث يتضمن أنه أوصى بهم و عين لهم على من يقوم مقامه أن يفرحوا بذلک الحديث لموافقته للعقول السليمة و الأديان المستقيمة و العوائد الصحيحة و لا يبدءوا قائله و ناقله بالبهتان و يقابلوا الحديث بالهجران فكيف و قد روت عترته الذين أمرهم بالتمسک بهم وصية نبيهم بالإسلام و المسلمين و تعيينه على من يقوم مقامه فيهم إلى يوم الدين و يصدقوا العترة فى تلک الروايات بما تقدم ذكره من رواياتهم فى صحاحهم. و من طريف بهتهم للمعقول و الشرائع و العوائد أنهم يقولون لو كان نبيهم قد أوصى إلى أحد أو عين على من يقوم مقامه ما خالفه أحد من الصحابة و قد عرفوا و عرف أهل الملل أن أكثر أصحاب نبيهم خالفوه فى حياته فى حال الشدة و زمان الرخاء.

أما الشدة فإنهم فارقوه فى غزوات جماعة و خذلوه و اختاروا أنفسهم عليه فمنها غزاة حنين و أحد و خيبر و غيرهن و قد تضمن كتابهم وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَ ضاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ[۱۱۱] و كانوا فى تلک الحال نحو عشرة آلاف فلم يتخلف معه منهم أحد إلا أقل من عشرة أنفس.

و روى سبعة أنفس فحسب و هم على بن أبى طالب ع و العباس و الفضل بن العباس و ربيعة و أبو سفيان بن حرث بن عبد المطلب و أسامة بن زيد و عبيدة ابن أم أيمن و روى أيمن ابن أم أيمن و أسلمه الباقون للقتل و شماتة الأعداء و إبطال كثير من شريعته لأن هذه الغزوات كانت قبل إكمال شريعتهم كما يذكرون و آثروا الحياة الفانية على الحياة الباقية و على الله و على نبيهم و هو يراهم عيانا و لم يستحيوا منه و لا من الله و لا من العار.

ص: ۳۸۵

و أما مخالفة أصحابه له فى الرخاء و الأمن فقد تضمن كتابهم ذلک فقال وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَ وْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها وَ تَرَكُوکَ قائِماً قُلْ ما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَةِ وَ اللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ[۱۱۲] فكانوا كما روى إذا سمعوا بوصول تجارة تركوا الصلاة معه و الحياء منه و تركوا المراقبة لله الذى يذكرون أنه أمرهم بالصلاة معه و لم يلتفتوا إلى حرمة ربهم و لا حرمة نبيهم و لا صلاتهم معه و باعوا ذلک كله بمشاهدة تجارة أو طمع فى مكسب منها فكيف يستبعد من هؤلاء أن يخالفوه بعد وفاته فى طلب الملک و الخلافة و الجاه و المال و قد انقطعت مشاهدته لهم و حياؤهم منه إن استبعاد مخالفتهم له من عجائب الأمور و طرائف الدهور.

---

[۱۱۱] (1) التوبة: 25.
[۱۱۲] (1) الجمعة: 11.

و من طرائف ما يدل على أن أكثر الصحابة لا يستبعد منهم مخالفة نبيهم بعد وفاته

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي عَشَ رَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: إِنَّ نَاساً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُعْطِي رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَ يَتْرُكُنَا وَ سُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ.

وَ قَالَ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ فِي حَدِيثِ هَاشِمِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالَ : إِذَا كَانَتِ الشِدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى وَ تُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرَنَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ فَحُدِّثَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَعَرَفَهُمْ وَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ تَأَلُّفاً لِمَنْ أَعْطَاهُ.

ثُمَّ يَقُولُ فِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ لِلْأَنْصَارِ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ عَلَى الْحَوْضِ قَالَ أَنَسٌ فَلَمْ يَصْبِرُوا.

ص: ٣٨٦

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ فِي ص حَاحِهِمْ بِاتِّفَاقِهِمْ وَ قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ أَيْضاً فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ فِ ي قِصَّةِ الْإِفْكِ فَقَالَ فِيهِ مَا هَذَا لَفْظُهُ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى الْمِنْبَرِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلُولَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فوَ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي إِلَّا خَيْراً لَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً وَ مَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَ هُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَ كَانَ رَجُلًا صَالِحاً وَ لَكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ كَذَبْتَ لَعَ مْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَ لَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَ هُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلُهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَ الْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ ا للَّهِ يَخْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَ سَكَتَ الْخَبَرُ[١١٣].

قال عبد المحمود انظر رحمک الله نظر منصف فی هذه الأحادیث المتفق علی صحتها عندهم و فکر فیما بلغوا إلیه من تقبیح ذکر الأنصار کافة و ما ذکروه عنهم و شهدوا به علیهم من سوء معاملتهم و مصاحبتهم لنبیهم فی حال حیاته بمحضره و قلة احترامهم له و ترک الموافقة له فی حالتی غضبه و رضاه و وقوفهم مع الحسد بنبیهم أو أغراض جاهلیة و أحقاد دنیویة فکذلک یکون قد حضروا و حضر من حضر منهم یوم السقیفة بمثل هذه الآراء السقیمة و الأغراض الذمیمة و اختلفوا فیمن یولونه منهم أو من غیرهم الإمارة حتی حضر أبو بکر و عمر

ص: ٣٨٧

[١١٣] (1) مسلم في صحيحه: 4/ 2133- 2134 كتاب التوبة.

و أبو عبيدة و اغتنموا اختلاف الأنصار و من حضر السقيفة و توسلوا إلى مبايعة أبى بكر و بالله عليک هل ترى يستبعد من هؤلاء الأنصار و أمثالهم أن يتركوا النص على على بن أبى طالب ع بالخلافة حسدا له و لبنى هاشم و يبايعوا أبا بكر لأغراض دنيوية و أنهم كانوا يطمعون من أبى بكر بما لا يرجون من على بن أبى طالب ع من التماس الولايات و الأموال منه بغير حقها.

انظر رحمک الله كيف أحوجوا نبيهم إلى أن قطع الخطبة و منعوه مما كان قد شرع فيه من التألم من المنافق عبد الله بن أبى بن سلول و لم يتمكن من الانتصاف من رجل واحد حيث كان لهم أغراض فاسدة فى منعه من ذلک و اختلفوا عليه فاقتصر على الإمساک فهلا كان حال على ع معهم و حالهم معه كما جرت الحال مع نبيهم فى اختلافهم و اختلالهم . و من طريف ما يدل على أن الصحابة يختارون الدنيا على الله و الرسول قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوكُمْ صَدَقَةً[114] و تقدم روايات الأربعة المذاهب بأن هذه الآية لم يعمل بها غير على بن أبى طالب ع فانظر مضمون تلک الروايات و مضمون قوله تعالى أَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقاتٍ [115] و كيف لا يعلم بيقين من هذه الآيات أن هؤلاء اختار وا طلب المال الحقير الفانى على ما أتاهم و يأتيهم من معرفة دينهم و آخرتهم من المخاطبات معه ص و كان قيمة دينهم و سعادة آخرتهم أقل من قيراط و أقل منه أن يصدقوا و يناجوا مع رسولهم فكيف يستبعد من هؤلاء الجماعة أن يخالفوا رسولهم بعد وفاته فى طلب الملک العقيم و الولايات و بلوغ الشهوات و اللذات.

ص: ٣٨٨

ثم انظر قوله تعالى وَ تابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فهو يكشف لک أنه وقع منهم بالتأخر من المناجاة و البخل بالصدقات ما يقتضى الخيانات و يحتاج إلى أن يتوبوا حتى يتوب الله عليهم و هذا واضح من إيثارهم الدنيا على الله و الرسول المحسن إليهم ثم ذكر الله تعالى أنه تاب عليهم شفقة بهم لا لأنهم تابوا لأن التوبة له طرفان طرف من الله تعالى أن يفتح باب قبول التوبة و طرف من العبد بأن يتوب أ لا ترى قوله تعالى إنه قال فى موضع آخر ثُمَّ تابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا و فى آية أخرى قوله تعالى وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ[116]. فانظر فى قوله تعالى لنبيه إنهم أقسياء القلوب أن لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا أ لا تعلم أن مضمونه يقتضى عقلا أن الباعث لجمعهم و اجتماعهم لم يكن إلا لين جناح النبى ص و لطفه معهم لا لإطاعة حكم النبوة و إطاعة حكم رسالته و قوله تعالى لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ يوضح لک هذا المعنى أنه لو كان فظا و غليظ القلب لم يصبروا على نبوته ص و لم يقيموا على حكم رسالته و قوله تعالى فَاعْفُ عَنْهُمْ يكشف لک أنهم كانوا على صفات مهلكة و جنايات مفضحة التى تحتاج إلى العفو عنهم و قوله تعالى وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ يؤكد ذلک إلى نهاية الغاية.

و قوله تعالى وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ يدل على ضعف دينهم و أنهم كانوا مؤلفة يحتاجون إلى تأليف قلوبهم و قوله تعالى فَإِذا عَزَمْتَ حيث جعل المدار على عزمه و لم يقل و إذا قالوا لک أو إذا عزموا كلها يدل بوضوح أن حالهم كان حال المؤلفة و كل واحد منها يشهد بضعف إيمانهم و سخافة رأيهم فكيف

---

[114] (1) المجادلة: 12.
[115] (2) المجادلة: 13.
[116] (1) آل عمران: 159.

يليق بأحد منهم أن يقتدى به أهل الفهم أو يعتمد إلى حديثهم بعد هذا الإيضاح و الإعلام و خاصة إنهم يزعمون أن الذين شاورهم محمد ص كان أبو بكر و عمر منهم و كانوا فى حكم الإسلام.

و قال الزمخشرى فى كتاب الكشاف فى تفسير قوله تعالى وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ قال لتفرقوا عنک حتى لا يبقى حولک أحد منهم[۱۱۷].

و قال الزمخشرى فى تفسير قوله تعالى لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَ قَلَّبُوا لَکَ الْأُمُورَ[۱۱۸] روى عن ابن جريح أنه قال وقفوا لرسول الله ص على الثنية ليلة العقبة و هم اثنا عشر رجلا ليفتكوا به[۱۱۹].

و قال الزمخشرى فى تفسير قوله تعالى وَ هَمُّوا بِما لَمْ يَنالُوا[۱۲۰] و هو الفتک برسول الله ص و ذلک عند مرجعه من تبوک تواثق خمسة عشر منهم على أن يدفعوه عن راحلته إلى الوادى إذا تسنم العقبة بالليل فأخذ عمار بن ياسر بخطام راحلته يقودها و حذيفة خلفها يسوقها فبينما هما كذلک إذ سمع حذيفة بوقع أخفاف الإبل و بقعقعة السلاح فالتفت فإذا قوم متلثمون فقال إليكم إليكم يا أعداء الله فهربوا[۱۲۱].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ وَ الثَّمَانِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ وَ قَتَلَ جَمَاعَةً مِنْ

أَهْلِهَا فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبِيدَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ فَقَالَ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَ مَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ وَ مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَوْمِهِ وَ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ وَ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ[۱۲۲].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ التَّاسِعَ عَشَرَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ قَالَتْ إِنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَکَ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ وَ فِي رِوَايَةٍ حَدِيثُو عَهْ دٍ بِشِرْکٍ

---

[۱۱۷] (1) الكشّاف: 1/ 474.
[۱۱۸] (2) التوبة: 48.
[۱۱۹] (3) الكشّاف: 2/ 194.
[۱۲۰] (4) التوبة: 74.
[۱۲۱] (5) الكشّاف: 2/ 203.
[۱۲۲] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1406 و 1408 كتاب الجهاد.

فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَ أَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ وَ جَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَاباً شَرْقِيّاً وَ بَاباً غَرْبِيّاً فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ[١٢٣].

وَ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّ كِتَابَهُمْ يَتَضَمَّنُ وَصْفَ جَمَاعَةٍ مِنْ صَحَابَةِ نَبِيِّهِمْ قَالَ فِيهِمْ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْها رَضُوا وَ إِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْها إِذا هُمْ يَسْخَطُونَ قال عبد المحمود فإذا كانت الأنصار كلهم أو أكثرهم و هم من أعيان الصحابة يجاهرون فى الشک بنبيهم و سوء الظن به لأجل قسمة غنيمة هوازن و يمنعونه من التألم من المنافق عبد الله بن أبى بن سلول و يتهمونه فى العفو عن بعض قريش و كان نبيهم فى تقية من قوم عائشة و هم من أعيان المهاجرين و الصحابة و يخاف من سوء سرائرهم فى هدم الكعبة و إصلاح بنائها و إن جماعة من صحابته يسخطهم المنع من الصدقات و يرضيهم وصول شىء منها

ص: ٣٩١

إليهم و هذا جميعه قد وقع منهم فى حياة نبيهم و وقت المراقبة له و الخوف منه و الرجاء له فكيف يستبعد من هؤلاء أن يخالفوه بعد وفاته بل كيف يثق عاقل من هؤلاء أنهم يتركون أغراضهم الدنيوية و أحقادهم و حسدهم لأهل الفضائل و طلب هم الدنيا بعد نبيهم ما يستبعد ذلک مع معرفته بهذه الأسباب إلا من لا يعد من ذوى الألباب

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ا لْعَاصِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَ الرُّومِ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَ نِ بْنُ عَوْفٍ نَكُونُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُ ونَ ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ وَ فِي رِوَايَةٍ ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ إِلَى مَسَاكِنِ الْمُهَاجِرِينَ فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ[١٢٤].

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلى ما قد شهدوا به من ذم نبيهم لأصحابه فكيف يستبعد من قوم يک ونون بهذه الصفات أن يخالفوا نبيهم فى الحياة و بعد الوفاة

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنِ بْ ن أَبِي وَهْبٍ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَ أَنَّ جَدَّهُ حَزْناً قَدْ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ مَا اسْمُکَ قَالَ اسْمِي حَزْنُ بْنُ أَبِي وَهْبٍ قَالَ بَلْ أَنْ تَ سَهْلٌ قَالَ لَسْتُ أُغَيِّرُ اسْماً سَمَّانِيهِ أَبِي وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ لَا أُ غَيِّرُ اسْماً سَمَّانِيهِ أَبِي قَالَ الْمُسَيَّبُ فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ[١٢٥].

ص: ٣٩٢

قال عبد المحمود انظر كيف شهدوا على هذا الصحابى بالمخالفة لرسولهم فيما لا يدخل عليه به ضرر بل فيه منفعة ثم اعتبر بذلک كيف كان الإقدام من الصحابة على مخالفة نبيهم فيما لا يضر فكيف لا يخالفونه فى الخلافة و الملک العقيم

---

[١٢٣] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 968- 973 كتاب الحجّ.
[١٢٤] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2274 كتاب الزهد.
[١٢٥] (2) البخارى في صحيحه: 7/ 117 و فيه« أباه» بدل جده.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ حَدِيثِ مَالِکٍ عَنْ أَبِي زِيَادٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ أَنْ يَجْمَعُوا حَطَباً ثُمَّ آمُرُ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا ثُمَّ آمُرُ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأُحَرِّقُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عِرْقاً سَمِيناً مَا تَأَخَّرَ أَنْ يَشْهَدَ مَعَنَا الْعِشَاءَ[126].

قال عبد المحمود انظر إلى ما فى هذا الحديث من بلوغ ذم نبيهم لجماعة من أصحابه إلى هذه الغاية ثم تعجب من مخالفتهم له فى هذا الأمر اليسير من الصلاة معه جماعة حتى بلغ الغضب من الله و منه إلى هذا الحد فكيف يستبعد من هؤلاء المخالفة بعد الوفاة

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسَ عَشَرَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص قَاتَلْتُ مَعَهُ وَ أُبْلِيتُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِکَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَ أَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَ قُرٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَ لَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَ لَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ

ص: ۳۹۳

اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ.

فَقَالَ قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَجِدْ بُدّاً إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي إِلَّا أَنْ أَقُومَ فَقَالَ اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَ لَا تَذْعُرْهُمْ عَلَيَّ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يُصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ فَوَضَعْتُ سَهْماً فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَا تَذْعُرْهُمْ عَلَيَّ وَ لَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَ أَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَ فَرَغْتُ قُرِرْتُ فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَ تْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا فَلَمْ أَزَلْ نَائِماً حَتَّى أَصْبَحْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ قُمْ يَا نَوْمَانُ[127].

قال عبد المحمود فهذه شهادة البخارى و مسلم فى صحاحهما و شهادة من صدقهما على الصحابة بالخذلان و الإعراض عنه و قلة القبول منه و ترک الحياء و ترک المراقبة لله و إيثارهم الحياة الفانية على الله و رسوله و الجهاد فى سبيله فكيف يستبعد من هؤلاء المخالفة لنبيهم بعد وفاته و قد جاهروه بالمخالفة فى حياته و كيف يستبعد إهمال كثير من المسلمين لوصايا نبيهم و تركهم العمل بأقواله و الاقتداء بأفعاله و قد اختلفوا غاية الاختلاف فى فرائض كانت مشهورة فى زمانه و كان يكررها عليهم كالأذان و الوضوء و تفصيل الصلوات و غيرها من الفرائض التى كانت تتكرر بينهم أكثر الأوقات فأضاعوها و فرطوا فيها حتى صار المعلوم مجهولا و الصحيح معلولا

---

[126] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 451.
[127] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1414 كتاب الجهاد.

عدم صلاحية الأمم لاختيار الخليفة

و من طرائف أمرهم أنهم يقولون أو يعتقدون أن نبيهم ترک الوصية و لم

ص: ۳۹۴

يعين على من يقوم مقامه فى أمته و إن صلحاء الأمة و خيارهم يختارون من يقوم مقام نبيهم بتعيينهم و ما أدرى كيف استحسنوا لأنفسهم و دينهم ذلک مع ما تضمنه كتابهم و أخبارهم من كون جماعة من الأنبياء الذين ينظرون بنور النبوة و بصيرة الرسالة و المكاشفة الإلهية و المخالطة للملائكة و مع هذا كله فإنهم اختاروا رجالا من قومهم بعد الاختبار و التجربة و الصحبة فظهر لهم ضرر اختيارهم و أن الصواب كان فى خلاف اختيارهم.

فمنهم يعقوب ع اختار أولاده لحفظ ولده يوسف ع فظهر له ضرر اختياره.

و من ذلک موسى ع اختار من قومه و هم ألوف سبعين رجلا لميقات ربه فلما حضروا معه قالوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ و بلغ حالهم إلى أن ظهر له أنهم سفهاء فقال موسى ع أَ تُهْلِكُنا بِما فَعَلَ السُّفَهاءُ مِنَّا. و من ذلک

أن نبيهم اختار خالد بن الوليد و نفذه إلى بنى جذيمة ليصلح أمرهم فقتلهم و أسرهم و قتل فيهم بأحقاد كانت بينه و بينهم فى الجاهلية حتى بعث نبيهم على بن أبى طالب ع فاستدرک ما فعل خالد و أرضاهم وَ قَالَ نَبِيُّهُمْ اللَّهُمَّ إِنِّی أَبْرَأُ مِمَّا فَعَلَ خَالِدٌ.

وَ قَدْ رَوَى حَدِيثَ خَالِدٍ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِی جُذَيْمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَأْنَا صَبَأْنَا فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَ يَأْسِرُ وَ دَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِی وَ لَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِی أَسِيرَهُ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَذَكَرْنَاهُ لَهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَبْرَأُ إِلَيْکَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ

ص: ۳۹۵

مَرَّتَيْنِ[۱۲۸].

قال عبد المحمود فلو كان خالد معذورا فيما اعتذر به من قتلهم لما قال نبيهم اللهم إنى أبرأ إليک مما صنع خالد ثم انظر إلى إقدام خالد على مخالفة نبيهم فى حياته و ما ظهر منه و كان الصواب ترک ولاية خالد و محبته عند من يقول بصحة ا لخبر المذكور.

[۱۲۸] (1) البخارى في صحيحه: 5/ 107.

و من ذلک ما تقدمت روایتهم فی صحاحهم أن نبیهم اختار أبا بکر و نفذه إلی خیبر فرجع هاربا أو معتذرا و ظهر ضرر اختیاره له و فی روایة أخری أنه اختار أیضا عمر بعد انکسار أبی بکر فرجع أیضا و لم یفتح له.

و من ذلک ما تقدمت روایتهم فی تأدیة أبی بکر سورة البراءة عند من یقول إن إنفاذ نبیهم أبا بکر بالآیات من البراءة کان لحسن ظنه به و کیف رد الله اختیاره و کشف أن الصواب فی ترک إنفاذه.

قال عبد المحمود فإذا کان الأنبیاء مع کمالهم و عصمتهم قد ظهر ضرر اختیارهم لکثیر من الرجال فکیف تحصل الثقة باختیار بعض الصحابة ممن یمکن أن یکونوا وقت اختیارهم فی باطن حالهم غیر صالحین و لا مأمونین إن تفضیل اختیار قوم غیر مقطوع علی عصمتهم عندهم من الصحابة علی اختیار الأنبیاء المعصومین غلط هائل و تدبیر آفل.

و من طریف مناقضتهم فی ذلک

مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِیُّ وَ غَیْرُهُ فِی تَفْسِیرِ قَوْلِهِ تَعَالَی لَهُ مُعَقِّباتٌ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ یَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ [۱۲۹] فَقَالَ إِنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَیْلِ جَاءَ إِلَی النَّبِیِّ ص فَقَالَ مَا لِی إِنْ أَسْلَمْتُ قَالَ لَکَ مَا لِلْمُسْلِمِینَ وَ عَلَیْکَ مَ ا عَلَیْهِمْ فَقَالَ تَجْعَلُ لِیَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ لَیْسَ ذَلِکَ إِلَیَّ إِنَّمَا ذَلِکَ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَجْعَلُهُ حَیْثُ یَشَاءُ.

ص: ۳۹۶

قال عبد المحمود فما أری نبیهم قال لعامر بن الطفیل إن ذلک إلی اختیار الأمة فإذا کان الأمر فی تعیین من یکون قائما مقام نبیهم إلی الله وحده یجعله حیث یشاء و إن ذلک لیس إلی غیر الله فکیف انفردوا باختیارهم من یقوم مقامه و جعلوا لأنفسهم ما لم یجعله الله لهم و لا لنبیهم إن ذلک من عجائب المناقضات.

قال عبد المحمود و اعلم أیضا أنی اعتبرت کتبهم فی الزهد فی ذکر ترک العصبیة فرأیتهم موافقین مع الإمامیة فی أن اختیار الإمام من الله تعالی و إن کانوا مخالفین لهم فی العلة و هی اعتقادهم أنهم مجبورون.

فمن ذلک ما ذکره الغزالی فی کتاب منهاج العابدین عند ذکر التفویض قال و أما التفویض فتأمل فیه فی أصلین أحدهما أنک تعلم أن الاختیار لا یصلح إلا لمن کان عالما بالأمور بجمیع جهاتها ظاهرها و باطنها و حالها و عاقبتها و إلا فلا یأمن أن یختار الفساد و الهلاک علی ما فیه الخیر و الصلاح أ لا تری أنک لو قلت لبدوی أو قروی أو راعی غنم انقد لی هذه الدراهم و میز لی بین جیدها و ردیها فإنه لا یهتدی لذلک بیقین و کذا لو قلت لسوقی غیر صراف فربما هو أیضا لم یهتد فلا تأمن إلا أن تعرضه علی صیرفی خبیر بالذهب و الفضة و ما فیهما من الخواص و الأسرار و العلم المحیط بجمیع الوجوه لا یصلح إلا لله رب العالمین فلا یسرتحق أحد أن یکون له الخیرة و التدبیر إلا الله وحده لا شریک له فلذلک قال الله تعالی وَ رَبُّکَ یَخْلُقُ ما یَشاءُ وَ یَخْتارُ ما کانَ لَهُمُ الْخِیَرَةُ[۱۳۰] هذا لفظ الغزالی.

---

[۱۲۹] (2) الرعد: 11.
[۱۳۰] (1) القصص: 68.

و هذا مذهب الإمامية كثرهم الله تعالى و بعض حجتهم فى أن اختيار الأئمة ع راجع إلى الله تعالى فكيف يحسن من هؤلاء الأربعة المذاهب

ص: ٣٩٧

المناقضة فى المقالات و الحال أنهم موافقون للإمامية بمثل هذا القول إلى هذا الحد.

فى أن من لم يصلح لتدبير حرب و لا ولاية جيش لا يصلح للخلافة

و من طرائف الأمور أنهم اختاروا لخلافتهم أبا بكر و تقدمت رواياتهم أنه هرب يوم خيبر و يوم حنين و فى كثير من مواقف الحروب و كتابهم يتضمن وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ[١٣١] فمن لم يصلح لتدبير حرب و لا ولاية جيش و لا لتدبير نفر يسير من المسلمين و لا لامتثال أمر الله و رسوله فى الوقوف فى الحروب التى هرب فيها مع حياة نبيهم و تسديده الأمة و خوفهم من مؤاخذته و حيائهم منه كيف صلح للخلافة المشتملة على سائر الحروب و جمع الجيوش و تدبير كافة العباد و البلاد بعد وفاة نبيهم ص إن ذلک من طرائف ما وقع منهم و نقل عنهم.

و من طرائف أمرهم أيضا أنهم شهدوا كما تقدم فى رواية أحمد بن حنبل و فى الجمع بين الصحاح الستة و فى تفسير الثعلبى و غير ذلک أن أبا بكر لم يصلح لتأدية سور ة براءة مع أن نبيهم حى موجود من ورائه و أعاده من الطريق و نفذ على بن أبى طالب ع عوضه و قال نبيهم إن الله أمره بإعادة أبى بكر و إنفاذ على ع فكيف استصلحوا للخلافة جميعها من لم يستصلحه الله و رسوله للقيام ببعضها و كيف صار أبو بكر بانفراده بعد النبى ص

ص: ٣٩٨

أقوم بالأمور كلها مع نقصه فى حياته عن القيام ببعضها.

و من طرائف ذلک أن الله تعالى يكون عالما أن أبا بكر لا يصلح لتأدية سورة براءة ثم يتركه حتى يتورط فى الطريق و يظهر للناس توجهه ثم يأمر نبيه بإعادته و عزله و إظهار أنه لا يصلح و قد كان يمكن قبل تسليم الآيات إليه أن يوحى إلى نبيهم فيقال له أنفذها مع على بن أبى طالب ع و لسان الحال يشهد أن فى ترک الله لأبى بكر حتى يتوجه و إعادته من الطريق و إظهار أنه لا يصلح دليلا على أن الله أراد كشف حال أبى بكر و نقصه عن المراتب اليسيرة لئلا يستصلحه أحد للولاية الكبيرة و ليحتج الله عليهم بذلک يوم الحساب فكيف خفى هذا عند ذوى الألباب.

و من طرائف الأمور أنهم ذكروا أن نبيهم أعقل العقلاء و أفضل الأنبياء و مع ذلک ادعوا أنه ما اختار لهم من يقوم مقامه و لا قال لهم اختاروا أنتم كما تقدم ذكره عنهم و العقول تشهد أنه لو أراد أن يختاروا لأنفسهم لقال لهم ذلک ثم ما رأيناهم علموا هذا

---

[١٣١] (1) الأنفال: 16.

أيضا لأنا رأينا كتبهم التى يسمونها صحاحا تشهد عليهم أن جماعة من المهاجرين و الأنصار اجتمعوا فى سقيفة بنى ساعدة بالمدينة.

و قد ذكر ذلک الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند عائشة من جملة الحديث الحادى و العشرين و قالت الأنصار منا أمير و منكم أمير فحضر أبو بكر و عمر و أبو عبيدة و منعوهم من ذلک و قال أبو بكر فى كلام للأنصار نحن الأمراء و أنتم الوزراء فقال حباب بن منذر لا و الله لا نفعل منا أمير و منكم أمير فقال أبو بكر لا و لكنا الأمراء و أنتم الوزراء ثم بادر أبو بكر و اختار هو وحده عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة الجراح و قال بايعوا عمر أو أبا عبيدة فقال عمر بل نبايعک فبايعه عمر و أبو عبيدة و عقد عمر وحده الخلافة لأبى بكر و اختاره.

ص: ٣٩٩

فيا لله و العجب أيها المسلمون و أيها العقلاء انظروا إلى هذا الاختلاط و الاختلاف تارة يقولون إن الاختيار إلى صلحاء الأمة و علمائها و تارة يقنعون باختيار عمر وحده لأبى بكر و تارة يروون أن أبا بكر اختاره وحده عمر و أبا عبيدة فى ذلک اليوم إن ذلک من عظائم الإفراط و قبيح الاختلاط و من طريف ذلک أن هذه الرواية التى قد شهدوا بصحتها تشهد أن أبا بكر توصل إلى الخلافة بخديعة للأنصار و المكر بهم و الغرور و الخيانة بهم و أطمعهم أنهم الوزراء فلما تمكن مما أراد غدر بهم و قدح فى شهادته لهم باستحقاق الوزارة و دفعهم عنها و لم يستوزر أحدا منهم.

و من طريف ذلک أن المعلوم من دين المسلمين أنه لا يجوز أن يكون لهم فى وقت واحد إلا إمام واحد فتجب أن يكون المجتمعون فى السقيفة الذين قالوا منا أمير و منكم أمير و الراضون بقولهم ضالين و إذا كانوا ضالين فكيف انعقدت بيعة أبى بكر بقوم ضالين و ذلک لا يصح عند كافة المسلمين فإنهم كانوا بين قائل بذلک و بين تارک للإنكار إلى أن حدث من المكر بهم و المغالبة بهم

مبادرة أبى بكر و عمر إلى طلب الخلافة قبل تجهيز نبيهم

و من طرائف المتجدد فى تلک الأوقات أن الخليفتين عندهم أبا بكر و عمر يتركان نبيهما و من كان سببا فيم ا بلغا إليه من الدنيا ميتا بين بنى هاشم و لم يصبرا لقضاء بعض حقوقه و لا مواساة بنى هاشم و لا مشاركتهم فى تجهيزه و يبادر الخليفتان المذكوران إلى طلب الدنيا الفانية قبل فراغ بنى هاشم من تجهيز نبيهم و لا يكون عندهما من المراقبة لله و الحياء من أهل بيت نبيهم و حسن الصحبة أن يصبروا عن طلب الخلافة حتى يدفن نبيهم إن هذا مما يتعجب منه أهل

ص: ٤٠٠

الأديان و العقول و هو من طرائف آرائهم القبيحة المنقولة.

و من الطرائف فى ذلک الوقت ترک أبى بكر و عمر و من وافقهما لمشاورة بنى هاشم فى ا لخلافة فهب أن بنى هاشم ما كانوا يصلحون عند أبى بكر و عمر للخلافة أ ما كانوا يصلحون للمشاورة كبعض المسلمين و هب أنهم ما كانوا يصلحون جميعهم

للمشاورة أ ما كان فيهم واحد يصلح للمشاورة و هب أن بنى هاشم ما كانوا يقدرون على الحضور فى السقيفة لاشتغالهم بتجهيز نبيهم ص أ ما كان يحسن مراسلتهم و تعريفهم ما قد عزموا عليه من البيعة فى السقيفة و استعلام ما عند بنى هاشم من الرأى فى ذلک.

ليت شعرى أى عذر للخليفتين و أتباعهما فى عزل بنى هاشم عن الخلافة و عن المشاورة و المراسلة فى ذلک اليوم و قد كان فى بنى هاشم من قد استصلحه الله باتفاق المسلمين و رسوله للأمور الكبار العظام و شاركوه فى أكثر الأحوال مثل على بن أبى طالب ع و من قد أجمع المسلمون على تعظيمه و تفضيله مثل العباس و عبد الله بن العباس و الفضل بن العباس و عقيل بن أبى طالب و عبيد الله بن العباس.

و لا سيما

وَ قَدْ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ لِي جَبْرَئِيلُ ع يَا مُحَمَّدُ قَلَبْتُ الْأَرْضَ مَشَارِقَهَا وَ مَغَارِبَهَا فَلَمْ أَجِدْ إِنْسَاناً أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ[١٣٢].

فهل بقى عدولهم عن بنى هاشم إلا من جملة المصائب و العظائم.

و من طريف الأمور ما ذكروه فى رواياتهم من كون أبى بكر احتج يوم السقيفة على الأنصار بأن الأئمة من قريش لأنهم أقرب إلى نبيهم و قد روى

الحميدى فى الحديث الثامن من مسند عمر فإذا كان القرب من الأنبياء هو سبب استحقاق الخلافة و الإمامة فكيف استجازوا استخلاف أبى بكر و تركوا العباس و عليا و غيرهما من بنى هاشم و بنو هاشم أقرب إلى نبيهم من بنى تيم و عدى و قد تقدم فى رواية أحمد بن حنبل و غيره أن بنى هاشم أفضل فكيف صار الأقرب الأفضل أقل منزلة من الأبعد الأرذل.

و من طرائف أمورهم و مناقضاتهم أن خليفتهم أبا بكر يظهر عنه و عن أتباعه أنهم يعتقدون أن رأيهم و تدبيرهم أكمل من رأى نبيهم و تدبيره لأنهم يذكرون أن نبيهم رأى المصلحة فى ترک النص على خليفة المسلمين و أبو بكر و أتباعه رأوا أن المصلحة فى النص على عم ر و تعيين خلافته على المسلمين ثم إن خليفتهم حيث استصوب مخالفة نبيهم فى ترک النص أقدم أيضا و استصوب مخالفة أتباعه فى أن الإمامة باختيار الأمة و انفرد هو وحده باختيار عمر للخلافة و لم يلتفت إلى حصول اتفاق الأمة ثم تجاوز ذلک إلى أنه لم يلتفت أيضا إلى كراهة المسلمين بخلافة عمر على ما رواه المسلمون

---

[١٣٢] (1) رواه محبّ الطبريّ في ذخائر العقبى عنه 14.

وَ قَدْ ذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي كِتَابِهِ الْكَامِلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا فَقُلْتُ أَرَاكَ بَارِئاً يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ أَمَا إِنِّي عَلَى ذَلِكَ لَشَدِيدُ الْوَجَعِ وَ لَمَا لَقِيتُ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَشَدُّ عَلَيَّ مِ نْ وَجَعِي أَنِّي وَلَّيْتُ أُمُورَكُمْ خَيْرَكُمْ فِي نَفْسِي فَكُلُّكُمْ وَرِمَ أَنْفُهُ قال المبرد معنى ورم أنفه أى امتلأ من ذلك غيظا .

و روى كراهتهم لخلافته عمر أيضا جماعة من العلماء و ابن عبد ربه المغربى فى الجزء الرابع من كتاب العقد فلم يلتفت أبو بكر إلى ذلك كله فكيف صار اختياره وحده يقوم مقام اختيار علماء الأمة و صلحائها و كيف صار رأيه فى تعيين من يقوم مقام نبيهم أفضل من رأى نبههم و كيف صار كراهتهم لا تؤثر فى رأيه وحده

ص: ۴۰۲

إن هذا من أعجب الطرائف.

و من الطرائف أن نبيهم مات و قد جعل عمر رعية لأسامة بن زيد محكوما عليه بلا خلاف بين المسلمين فيعكسون ذلك و يجعل أبو بكر عمر هو الوالى على أسامة و على جميع المسلمين و لا يلتفت إلى ما دبره نبيهم و ارتضاه إن ذلك من طرائف ما عرفناه.

و من طرائف ما رواه فى سبب بيعة أبى بكر لعمر و ذكره جماعة من أصحاب التواريخ و

حكاه ابن عبد ربه فى المجلد الرابع من كتاب العقد فقال ما هذا لفظه إن أبا بكر حين حضرته الوفاة كتب عهده و بعث به مع عثمان بن عفان و رجل من الأنصار ليقرأه على الناس فلما اجتمع الناس قاما فقالا هذا عهد أبى بكر فإن تقروا به نقرأه و إن تنكروه نرجعه فقال طلحة بن عبيد الله اقرأه و إن كان فيه عمر فقال له عمر بما علمت ذلك فقال وليته أمس و ولاك اليوم[۱۳۳].

قال عبد المحمود فلم ينكر عمر هذا القول و لا أحد من الصحابة على طلحة فكأنه إجماع على أن سبب ولاية أبى بكر لعمر لأجل أنه ولاه يوم السقيفة و فى ذلك ما فيه من الشناعة.

فى استقالة أبى بكر من الخلافة

و من طرائف ما

رأيت فى كتبهم أن أبا بكر استقال من الخلافة فقال أقيلونى أقيلونى فلست بخيركم و على فيكم .

فيا لله ما أعجب ذلك ممن يكون مستقيلا منها فى حياته كيف يقلدها غيره بعد وفاته و ينص على عمر و قد كان يستصوب عمر غير ما يستصوبه أبو بكر فمن ذلك أنه اختار لعمر أو لأبى عبيدة الخلافة

[۱۳۳] (1) العقد الفريد: 2/ 208 ط الازهرية بمصر.

يوم السقيفة فرأى عمر أن الصواب فى مخالفته و خلافته.

و من ذلک أنهم رووا كما تقدم فى خبر الصلاة أن أبا بكر لما جاءه رسول نبيهم يأمره بالصلاة فى مرضه فقال أبو بكر لعمر تقدم أنت فصل بالناس فاستصوب عمر مخالفة أبى بكر فى ذلک و لم يتقدم.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنْ أَحَادِيثِ الْبُ خَارِیِّ فِی عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِی تَيْمٍ عَلَی النَّبِیِّ ص فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ فَقَالَ عُمَرُ بَلْ أَمِّرِ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِی وَ قَالَ عُمَرُ مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافَکَ قَالَ فَتَمَارَيَا حَتَّی ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا.

الْخَبَر[۱۳۴].

فكيف تقلد أبو بكر خلافة عمر مع ما شاهده من اختلاف الآراء و ما يجوز بعده من المناقضة فى الأهواء إن ذلک من طرائف الأشياء و شهادتهم على أعيان خلفائهم أنهم يرفعون أصواتهم فوق صوت نبيهم و يقدمون بين يديه و كتابهم يتضمن يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِی و يتضمن لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ. و من طريف استقالة أبى بكر من الخلافة أنه إن كان استقال منها و هو يعلم أنه أقوم بها و أصلح للمسلمين فقد خان الله و رسوله و الأمة و إن كان استقال و هو يعلم أن غيره أصلح للامة فهلا عين على الأصلح للأمة و كيف دخل فيها و هو يعلم أن غيره أصلح للمسلمين و إن كان لا يعلم هل هو أصلح أو غيره فكيف يتقلد هذا الأمر مع شكه هل يصلح له أو لا يصلح إن هذا من أعجب ما شهدوا به على خليفت هم من الاضطراب و العدول عن الصواب

فى تخصيصهم أبا بكر بأسماء لا اختصاص له بها

و من طرائف أمر جماعة من المسلمين أنهم سموا أبا بكر خليفة رسول الله و

رأيت فى بعض كتبهم أنهم خاطبوه أولا يا خليفة الله فاختار هو أن يقال له يا خليفة رسول الله ص و قد ذكر ذلک الحميدى

فما أعجب حال هؤلاء فإنه قد تقدمت رواياتهم فى شرح حال بيعته أنه ما دعاه أحد إلى الحضور و أنه توصل و حضر و بايعه عمر و أبو عبيدة قبل مشورة المسلمين فكيف صار خليفة رسولهم و لو سمى خليفة عمر كان أقرب إلى الصدق لأنه هو بايعه على الخلافة فى ذلک اليوم.

---

[۱۳۴] (1) البخارى فى صحيحه 5/ 116 تمام الخبر: فنزلت فى ذلک i« يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ» E حتى انقضت.

ثم لو أن المسلمين جعلوه خليفة كان يجب أن يقال خليفة المسلمين و العجب أنهم يقولون إن نبيهم مات و لم يخلف أحدا ثم مع ذلک تقدموا مكابرة و قالوا أبو بكر خليفة رسول الله ص فكيف استحسنوا لأنفسهم هذه المناقضة الظاهرة و الأح والمضطربة.

و من طريف ذلک أنه لو جاز أن يسمى كل من يدخل فى أمر من أمور الرسول خليفة فكان يجب أن يكون كل أمير و قاض و وال من قبل الرسول أمير رسول الله و قاضى رسول الله و والى رسول الله فكيف اختص أبو بكر بهذا الاسم دون كافة من يستحق عندهم التسمية به.

و من طريف ذلک أن يكون خلفاء بنى أمية قد استخلفهم جماعة من المسلمين كما استخلفوا أبا بكر و ما أراهم يجيزون تسمية واحد منهم و لا من غيرهم ممن استخلفه المسلمون أنه خليفة رسول الله.

و من طريف ذلک أن عمر بن الخطاب خالف أبا بكر و خالف أتباعه فى هذه التسمية و سمى نفسه أمير المؤمنين و وجد من تابعه على ذلک من المسلمين

ص: ۴۰۵

و لم يعرفوا أن ذلک من جملة الاضطراب الشنيع و الاختلاط البديع.

و من طريف أمورهم

أَنَّهُمْ رَوَوْا فِی صِحَاحِهِمْ أَنَّ نَبِیَّهُمْ قَالَ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ عَلَى ذِی لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ.

و لم يرووا مثل ذلک لأحد من الصحابة و مع ذلک فلم يسموه صديقا و سمعت فى كتابهم وصف جماعة بالصديقين فقال أُولئِکَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَ الشُّهَداءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ[۱۳۵] و لم يسموا كل واحد من أولئک صديقا.

وَ رَوَوْا فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَ كِتَابِ ابْنِ شِيرَوَيْهِ وَ كِتَابِ ابْنِ ا لْمَغَازِلِيِّ عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّ الصِّدِّيقِينَ ثَلَاثَةٌ حَبِيبٌ النَّجَّارُ مُؤْمِنُ آلِ يس وَ خِرْبِيلُ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع وَ هُوَ أَفْضَلُهُمْ[۱۳۶].

و ما تراهم خصصوا هؤلاء الثلاثة و أطلقوا عليهم أو على أحد منهم لفظ الصديق و العجب أن يكون على بن أبى طالب ع أفضل الصديقين و لا يسمونه صديقا و مع أ نه كان أول من صدق نبيهم و آمن به كما تقدم فى رواياتهم و أنه كان يقول على رءوس المنابر و مجمع الأشهاد كما رووا أنا الصديق الأكبر و لم يسموه مع ذلک الصديق و خصصوا هذه اللفظة بأبى بكر دون غيره من سائر الصديقين إن هذا مما تنفر منه عقول المستبصرين

---

[۱۳۵] (1) الحديد: 19.
[۱۳۶] (2) المغازلي في المناقب: 246، و البحار: 35/ 412.

فی أن قولهم إن أبا بکر أغنی النبی ص بماله مکابرة

و من طرائف بهت جماعة من المسلمین أن کتابهم یتضمن أن الله یقول لنبیهم وَ وَجَدَکَ عائِلًا فَأَغْنی [۱۳۷] فکابروا هذا القول و ردوا علیه و قالوا بل

ص: ۴۰۶

أغناه أبو بکر بماله و ما استقبحوا لأنفسهم الرد علی کتابهم و لا النقص لقرآنهم مع أن أصحاب التواریخ ذکروا أنه لم یکن لأبی بکر ثروة سالفة و لا رئاسة متقدمة و لا لأبیه و لا جده و أن محمدا ص نبیهم لم یزل قومه و جماعته أهل الثروة و الرئاسة و أن محمدا ص لما کان بمکة کان له مع ماله و مال کفیله و عمه أبی طالب مال خدیجة التی یضرب بکثرة مالها الأمثال و لما هاجر إلی المدینة فتحت علیه الفتوح و الغنائم ففی أی الوقتین کان لأبی بکر مال یغنیه بماله.

و من طریف ما یؤکد ذلک أن أباه أبا قحافة کان شدید الفقر حتی کان یؤجر نفسه للناس فی أمور خسیسة فأین کا ن غناه و إیثاره مع سوء حال أبیه لو لا البهتان الذی لا شبهة فیه.

فمن روایتهم فی ذلک ما

ذکره صاحب کتاب المثالب المنذر بن هشام بن محمد بن السائب الکلبی و هو من علمائهم فقال فی الکتاب المذکور ما هذا لفظه و من کان ینادی علی طعام ابن جذعان سفیان بن عبد الأسد المخزومی ولده بمکة و أبو قحافة عثمان بن عمر بن سعد بن تیم ولده بالمدینة و فیه یقول أمیة بن أبی الصلت فی مرثیة عبد الله بن جذعان

له داع بمکة مشمعل و آخر فوق دارته ینادی

إلی ردح من الشیزی علیها لباب البر ملیء بالشهاد

فالمشمعل سفیان بن عبد الأسد و الآخر أبو قحافة.

هذا آخر لفظه.

فهل تری لأبی قحافة آثار غنی أو ثروة فمن أین انتقل الغناء إلی أبی بکر حتی صار یغنی رسول الله ص بماله لیطعن بذلک علی الله تعالی شأنه.

---

[۱۳۷] (3) الضحی: 8.

و من طريف طعن عبد الله بن عباس على قولهم فى ذلک ما روى عنه فى تفسير قوله تعالى وَ وَجَدَکَ عائِلًا فَأَغْنى قال ابن عباس أغناه بأن جعل دعوته مستجابة فلو شاء أن يصير الجبال ذهبا لصارت بإذن الله فمن يكون

ص: ۴۰۷

كذلک كيف يحتاج إلى مال أبى بكر و كيف يقال إن أبا بكر أغناه.

و من طريف مناقضتهم فى ذلک ما يحتمل أن نبيهم كان يختبر أصحابه فى مواساتهم له بمالهم فتجوع نفسه لذلک أو كان يريد أن يكونوا أسوته فى الصبر على الضيق و كشف الحال فى أن أبا بكر و عمر لم يكونا صاحبى ثروة ليواسياه

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِىُّ فِى الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِى الْحَدِيثِ الثَّالِثِ بَعْدَ الْمِائَة مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ فِى مُسْنَدِ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَة فَإِذَا هُوَ بِأَبِى بَكْرٍ وَ عُمَرَ فَقَالَ مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ قَالا الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَ أَنَا وَ الَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَأَخْرَجَنِى الَّذِى أَخْرَجَكُمَا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَطْعَمَهُمْ بُسْراً وَ رُطَباً[۱۳۸].

قال عبد المحمود فهل ترى لأبى بكر و عمر ثروة مع هذه الرواية التى شهدوا بصحتها و ما يل تزم بها أحد من المسلمين إلا من رواها و صححها.

و من طريف الأمر فى الجواب عن ذلک أن على بن أبى طالب ع يتصدق بخاتمه فينزل فيه إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ و قد تقدمت رواياتهم لذلک و يتصدق أيضا على و فاطمة ع بأقراص يسيرة على يتيم و مسكين و أسير فينزل فيهم سورة هل أتى كما تقدمت رواياتهم و يكون أبا [أبو] بكر على قولهم قد أنفق مالا عظيما على نفس نبيهم فلم ينزل فيه آية و لا يشكره ربهم فى كتابهم بكلمة إن هذا مم ا يدل على بطلان ما ادعوه و قبيح ما أبدعوه

حديث الغار و عدم فضيلة فى مجرد مصاحبة النبى ص

و من طرائف مناقضتهم قولهم و اعتقادهم أن أبا بكر صحب نبيهم إلى الغار

ص: ۴۰۸

و قد رووا فى مسند أحمد بن حنبل فى حديث ابن عباس و هو ح ديث يتضمن عشر خصال جليلة دل بها نبيهم على منزلة على بن أبى طالب ع يقول فى جملة الحديث المذكور و شرى على نفسه لبس ثوب رسول الله ص ثم نام مكانه قال و كان المشركون يتوهمون أنه رسول الله فجاء أبو بكر و على ع نائم قال أبو بكر فحسبت أنه رسول الله فقال له على إن نبى الله قد انطلق إلى بئر ميمون فأدركه قال فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار.

---

[۱۳۸] (1) مسلم في صحيحه: 3/ 1609 كتاب الاشربة.

و قد ذكر محمد بن جرير الطبرى و هو من أعيان رجال المخالفين لأهل البيت ع نحو هذا فى تاريخه فى الجزء الثالث أن أبا بكر أتى عليا فسأله عن نبى الله ص فأخبره أنه لحق بالغار من ثور و قال إن كان لک فيه حاجة فالحقه فخرج أبو بكر مسرعا فلحق نبى الله ص فى الطريق فسمع رسول الله جرس أبى بكر فى ظلمة الليل فحسبه من المشركين فأسرع رسول الله المشى فانقطع قبال نعله ففلق إبهامه حجر فكثر دمها و أسرع السعى فخاف أبو بكر أن يشق على رسول الله فرفع صوته و تكلم فعرفه رسول الله فقام حتى أتاه فانطلقا و رجل رسول الله ص تستن دما حتى انتهى إلى الغار مع الصبح فدخلاه[١٣٩].

أقول فأول دم سفک من رسول الله ص بعد الهجرة على هذه الرواية هذا الدم الذى قد خرج من قدمه الشريف بجناية أبى بكر عليه و لو كان توصل فى إشارة يعرف بها رسول الله ص أنه صاحبه ما كان قد أسرع المشى و لا خاف منه و لا جرى دمه.

و قد رأيت جماعة قد ادعوا أن قوله تعالى إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ[١٤٠]

ص: ۴۰۹

يقتضى تفضيل أبى بكر حيث سمى بلفظ الصحبة و لم أجد فى ذلک فضيلة لأن القرآن قد تضمن تسمية الصحبة من الكفار للنبى ص و لغيره من الأنبياء بل ذكر المصاحبة مع الحيوان أيضا و لا ينافيه اللغة كما يقولون بئس الصاحب الحمار و فى الأخبار ذكرت صاحبات نوح و لو ط و يوسف و قد ذكر الكافر مصاحبا للمؤمن قال الله تعالى قالَ لَهُ صاحِبُهُ وَ هُوَ يُحاوِرُهُ أَ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَکَ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاکَ رَجُلًا [١٤١]. و من نظائره أنه قال قُلْ إِنَّما أَعِظُکُمْ بِواحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنى وَ فُرادى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ما بِصاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذابٍ شَدِيدٍ[١٤٢] و قال تعالى فى صحبة الكفار للنبى أَ وَ لَمْ يَتَفَكَّرُوا ما بِصاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ [١٤٣] و إنما ذكرنا تصريح القرآن بصحبة ا لكفار للنبى ص لأننا وجدنا الاحتجاج بمثل هذا فى كثير مما وقفنا عليه أَ لا ترى رواية الطبرى و هو غير متهم على أبى بكر يتضمن أنه ما كان عنده علم من توجه النبى ص من مكة إلى المدينة و أن النبى ص ستر ذلک عنه كما ستره عن أعداء الإسلام و أنه ما عرف بتوجه النبى ص و لا موضع الاستتار إلا من على بن أبى طالب ع و لم يمكن المقام بمكة بعد النبى ص خوفا من الكفار.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب فهذا الحديث [١٤٤] يشهد أن نبيهم ص ما عرف أبا بكر بأمره و لا أطلعه على سره و لا / صحبه إلى الغار و لا كان اتباعه إلى الغار بإذنه و لا دخول معه فيه بقوله فما أحسن هذه الرواية

ص: ۴۱۰

عند الشيعة و أما قولهم فيها إن عليا ع أشار على أبى بكر بإدراكه فلا تصدق الشيعة ذلک و تروى خلاف هذا.

---

[١٣٩] (1) الطبريّ في تاريخه: 2/ 245.
[١٤٠] (2) التوبة: 40.
[١٤١] (1) الكهف: 37.
[١٤٢] (2) سبأ: 46.
[١٤٣] (3) الأعراف: 184.
[١٤٤] (4) في الترجمة الحديثان و هو الصحيح و هما حديث أحمد و الطبريّ

و من طريف الروايات فى أن النبى ص ما صحب أبا بكر إلى الغار [إلا] خوفا منه أن يدل الكفار عليه ما

ذكره أبو هاشم بن الصباغ فى كتاب النور و البرهان فقال فى باب ما أنزل الله تعالى على نبيه ص قُمْ فَأَنْذِرْ[145] و قوله تعالى فَاصْدَعْ بِما تُؤْمَرُ[146] و ما ضمن رسول الله ص لمن أجابه و صدقه رفع الحديث عن محمد بن إسحاق قال قال حسان قدمت مكة معتمرا و أناس من قريش يقذفون أصحاب رسول الله ص فقال ما هذا لفظه فأمر رسول الله عليا ع فنام على فراشه و خشى ابن أبى قحافة أن يدل القوم عليه فأخذه معه و مضى إلى الغار.

وَ قَالَ صَاحِبُ هَذَا الْكِتَابِ فِي بَابِ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ص إِلَى الْمَدِينَةِ رَفَعَهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ فِي بَعْضِ هَذَا الْحَدِيثِ مَا هَذَا لَفْظُهُ قَالَ سَعِيدٌ قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص حِينَ انْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَيْنَ فَارَقَهُ فَقَالَ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى قُبَا فَنَزَلَ بِهَا يَنْتَظِرُ قُدُومَ عَ لِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ انْهَضْ بِنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَإِنَّ الْقَوْمَ يَسْتَبْشِرُونَ بِقُدُومِكَ وَ هُمْ يَسْتَرْهِبُونَ إِقْبَالَكَ إِلَيْهِمْ فَانْطَلِقْ بِنَا وَ لَا تَقُمْ هَاهُنَا تَنْتَظِرُ عَلِيّاً فَمَا أَظُنُّهُ ى قْدَمُ عَلَيْكَ شَهْراً وَ لَا دَهْراً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ كَلَّا بِفِيكَ الْحَجَرُ مَا أَسْرَعَهُ يَقْدَمُ وَ لَا أُزِيلُ قَدَماً عَنْ قَدَمٍ حَتَّى يَقْدَمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّي وَ أَخِي فِي اللَّهِ وَ أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ فَقَدْ وَقَانِي بِنَفْسِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ خِفْتُ غَيْرَهُ أَنْ يَدُلَّهُمْ عَلَيَّ فَغَضِبَ

ص: ۴۱۱

عِنْدَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَ اشْمَأَزَّ وَجْهُهُ وَ دَخَلَهُ مِنْ ذَلِكَ حَسَدٌ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع وَ كَانَ أَوَّ لَ عَدَاوَةٍ بَدَتْ مِنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص فِي عَلِيٍّ وَ أَوَّلَ خِلَافٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَ أَ سَرَّهَا فِي نَفْسِهِ حِقْداً فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَحْدَهُ وَ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ يَنْتَظِرُ قُدُومَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع.

قال عبد المحمود فى هذا الحديث ما يكشف لک عن السرائر و ينبهک عن الحق الباهر إن كنت من أهل البصائر و ت خاف من يوم الآخر.

و من طرائف مناقضاتهم أنهم يقولون لو كان على بن أبى طالب ع يعلم أنه أحق بالخلافة بعد نبيهم لنازع أبا بكر و أظهر كراهيته لبيعته و أنهم ينسون أو يتناسون ما تقدم بعضه من رواياتهم فى صحاحهم أن على بن أبى طالب ع بقى ممتنعا من مبايعة أبى بكر هو و سائر بنى هاشم مدة ستة أشهر و جاهروا بالكراهة لبيعته و الإنكار لمتابعته

شكاية على بن أبى طالب ع عمن تقدمه و حديث الشورى

و من طرائف ما رووه من طرقهم عن أعيان أئمتهم و ثقات رجالهم فى طعن على بن أبى طالب ع على من تقدم عليه فى الخلافة و إظهار أنه أحق بها و لم ينكر أحد ممن سمع ذلک منه

---

[145] (1) المدّثّر: 2.
[146] (2) الحجر: 94.

مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَئِمَّتِهِمْ وَ رَوَاهُ أَيْضاً الْمُسَمَّى عِنْدَهُمْ صَدْرَ الْأَئِمَّةِ أَخْطَبُ خُطَبَاءِ خُوارِزْمَ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْخُوارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ قَالَ عَنِ الْإِمَامِ الطَّبَرَانِيِّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَرْثُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ قَالَ : كُنْتُ عَلَى الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَى

ص: ۴۱۲

فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ فَسَمِعْتُ عَلِيّاً ع يَقُولُ بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا وَ اللَّهِ أَوْلَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ وَ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ فَسَمِعْتُ وَ أَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ الْقَوْمُ كُفَّاراً وَ يَضْرِبَ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ وَ أَنَا أَوْلَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ فَسَمِعْتُ وَ أَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفَّاراً ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَنْ لَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى رَوَاهَا ابْنُ مَرْدَوَيْهِ أَيْضاً وَ سَاقَ قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ مُبَايَعَتِهِمْ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَمَا ذَكَرَهُ فِي الرِّوَايَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ سَوَاءً إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي عُثْمَانَ ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَنْ لَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ إِنَّ عُمَرَ جَعَلَنِي فِي خَمْسَةٍ نَفْسِي أَنَا سَادِسُهُمْ لَا يَعْرِفُ لِي فَضْلًا فِي الصَّلَاحِ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ لِي كَأَنَّمَا نَحْنُ فِيهِ شَرَعٌ سَوَاءٌ وَ ايْمُ اللَّهِ لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَتَكَلَّمَ لَتَكَلَّمْتُ ثُمَّ لَا يَسْتَطِيعُ عَرَبِيُّكُمْ وَ لَا عَجَمِيُّكُمْ وَ لَا الْمُعَاهَدُ مِنْكُمْ وَ لَا الْمُشْرِكُ رَدَّ خَصْلَةً مِنْهَا ثُمَّ قَالَ أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ أَيُّهَا الْخَمْسَةُ أَ مِنْكُمْ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ عَمٌّ مِثْلُ عَمِّي حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسَدِ اللَّهِ وَ أَسَدِ رَسُولِهِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ أَخٌ مِثْلُ أَخِي الْمُزَيَّنُ بِالْجَنَاحَيْنِ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْجَنَّةِ قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ زَوْجَةٌ مِثْلُ زَوْجَتِي فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص سَيِّدَةِ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ سِبْطَانِ مِثْلُ وَلَدَيِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ سِبْطَيْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ابْنَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَتَلَ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَحَّدَ اللَّهَ قَبْلِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَ اللَّهُ بِمَوَدَّتِهِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ سَكَنَ الْمَسْجِدَ يَمُرُّ فِيهِ جُنُباً غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدَ غُرُوبِهَا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ غَيْرِي

ص: ۴۱۳

قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ حِينَ قُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّيْرُ فَأَعْجَبَهُ اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ فَجِئْتُ وَ أَنَا لَا أَعْلَمُ مَا كَانَ مِنْ قَوْلِهِ فَدَخَلْتُ فَقَالَ وَ إِلَيَّ يَا رَبِّ وَ إِلَيَّ يَا رَبِّ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ أَقْتَلَ لِلْمُشْرِكِينَ عِنْدَ كُلِّ شَدِيدَةٍ تَنْزِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ أَعْظَمَ غَنَاءً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ مِنِّي حَتَّى اضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِهِ وَ وَقَيْتُهُ بِنَفْسِي وَ بَذَلْتُ مُهْجَتِي غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ يَأْخُذُ الْخُمُسَ غَيْرِي وَ غَيْرُ زَوْجَتِي فَاطِمَةَ قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ لَهُ سَهْمٌ فِي الْخَاصِّ وَ سَهْمٌ فِي الْعَامِّ غَيْرِي قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ يُطَهِّرُهُ كِتَابُ اللَّهِ غَيْرِي حَتَّى سَدَّ النَّبِيُّ ص أَبْوَابَ الْمُهَاجِرِينَ جَمِيعاً وَ فَتَحَ بَابِي إِلَيْهِ حَتَّى قَامَ إِلَيْهِ عَمَّاهُ حَمْزَةُ وَ الْعَبَّاسُ فَقَالا يَا رَسُولَ اللَّهِ سَدَدْتَ أَبْوَابَنَا وَ فَتَحْتَ بَابَ عَلِيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ مَا أَنَا فَتَحْتُ بَابَهُ وَ لَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ بَلِ اللَّهُ فَتَحَ بَابَهُ وَ سَدَّ أَبْوَابَكُمْ قَالُوا لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ تَمَّمَ اللَّهُ نُورَهُ مِنَ السَّمَاءِ حِينَ قَالَ وَ آتِ ذَا الْقُرْبى حَقَّهُ قَالُوا اللَّهُمَّ لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ نَاجَى رَسُولَ اللَّهِ ص سِتَّ عَشْرَةَ مَرَّةً غَيْرِي حِينَ نَزَّلَ جَبْرَئِيلُ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً أَ عَمِلَ بِهَا أَحَدٌ غَيْرِي قَالُوا اللَّهُمَّ لَا قَالَ

أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَلِيَ غَمْضَ رَسُولِ اللَّهِ غَيْرِي قَالُوا اللَّهُمَّ لَا قَالَ أَ مِنْكُمْ أَحَدٌ آخِرُ عَهْدِهِ بِرَسُولِهِ ص حِينَ وَضَعَهُ فِي حُفْرَتِهِ غَيْرِي قَالُوا لَا[147].

قَالَ عَبْدُ الْمَحْمُودِ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ صَدْرِ الْأَئِمَّةِ عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ رَوَيْنَاهَا عَنْ فَخْرِ خُوارِزْمَ مَحْمُودٍ الزَّمَخْشَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً فِي مُنَاشَدَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع لِأَهْلِ الشُّورَى

ص: ۴۱۴

وَ هَذَا لَفْظُهَا نَاشَدْتُكُمُ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُونَ مَعَاشِرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتًى إِلَّا عَلِيٌّ هَلْ تَعْلَمُونَ كَانَ هَذَا قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ فَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ جَبْرَئِيلَ ع نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَأْمُرُكَ أَنْ تُحِبَّ عَلِيّاً وَ تُحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَلِيّاً وَ يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ عَلِيّاً قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ فَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ دُفِعْتُ إِلَى رَفَافٍ مِنْ نُورٍ ثُمَّ دُفِعْتُ إِلَى حُجُبٍ مِنْ نُورٍ فَوَعَدَ الرَّبُّ ص الْجَبَّارُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَشْيَاءَ فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ عِنْدِهِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ نِعْمَ الْأَبُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ وَ نِعْمَ الْأَخُ أَخُوكَ عَلِيٌّ فَاسْتَوْصِ بِهِ أَ تَعْلَمُونَ مَعَاشِرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ كَانَ هَذَا فَقَالَ مِنْ بَيْنِهِمْ أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِلَّا فَصَمَّتَا قَالَ فَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَداً كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُباً غَيْرِي قَالُوا اللَّهُمَّ لَا قَالَ فَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ سَدَّهَا وَ تَرَكَ بَابِي قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي كُنْتُ إِذَا قَاتَلْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ حِينَ أَخَذَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ جَعَلَ يَقُولُ هَنِيّاً لَكُمَا يَا حَسَنُ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ إِنَّ الْحُسَيْنَ أَصْغَرُ وَ أَضْعَفُ رُكْناً مِنْهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ أَ لَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقُولَ أَنَا هَنِيّاً لَكِ يَا حَسَنُ وَ يَقُولُ جَبْرَئِيلُ هَنِيّاً لَكَ يَا حُسَيْنُ فَهَلْ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ نَحْنُ الصَّابِرُونَ لِيَقْضِيَ اللَّهُ* فِي هَذِهِ الْبَيْعَةِ أَمْراً كانَ مَفْعُولًا* ثُمَّ قَالَ وَ قَدْ عُلِمَ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ الْقَرَابَةُ الْقَرِيبَةُ وَ الْمَنْزِلَةُ الْخَصِيصَةُ وَضَعَنِي فِي حَجْرِهِ وَ أَنَا وَلِيدٌ فَضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ وَ يَلُفُّنِي فِي فِرَاشِهِ وَ يُمِسُّنِي جَسَدَهُ وَ يُشِمُّنِي عَرَفَهُ وَ كَانَ يَمْضَغُ الشَّيْءَ ثُمَّ يُلْقِمُنِيهِ وَ مَا وَجَدَ لِي

ص: ۴۱۵

كَذِبَةً فِي قَوْلٍ وَ لَا خَطَأً فِي فِعْلٍ وَ لَقَدْ قَرَنَ[148] اللَّهُ بِهِ مِنْ لَدُنْ كَانَ فَطِيماً أَعْظَمَ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَتِهِ يَسْلُكُ بِهِ سَبِيلَ الْمَكَارِمِ وَ مَحَاسِنَ أَخْلَاقِ الْعَالَمِ لَيْلَهُ وَ نَهَارَهُ وَ لَقَدْ كُنْتُ أَتَّبِعُهُ اتِّبَاعَ الْفَصِيلِ أَثَرَ أُمِّهِ يَرْفَعُ كُلَّ يَوْمٍ لِي عَلَماً مِنْ أَخْلَاقِهِ وَ يَأْمُرُنِي بِالِاقْتِدَاءِ بِهِ وَ لَقَدْ كَانَ يجاوز [يُجَاوِرُ] فِي كُلِّ سَنَةٍ بحرا [بِحِرَاءَ] فَأَرَاهُ وَ لَا يَرَاهُ غَيْرِي وَ لَمْ يَجْمَعْ بَيْتٌ وَاحِدٌ يَوْمَئِذٍ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ خَدِيجَةَ وَ أَنَا ثَالِثُهُمَا أَرَى نُورَ الْوَحْيِ وَ الرِّسَالَةِ وَ أَشَمُّ رِيحَ النُّبُوَّةِ وَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَنَّةَ الشَّيْطَانِ حِينَ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ

---

[147] (1) الخوارزمي في المناقب: 224، و المغازلي في المناقب: 112، و القندوزى في ينابيع المودة: 114، و العلّامة المجلسيّ في البحار: 8/ 344 ط قديم.

[148] (1) و في الترجمة قرنى الله به من لدن كنت فطيما مع أعظم ملك من ملائكته يسلك بى الخ.

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الرَّنَّةُ فَقَالَ هَذَا الشَّيْطَانُ قَدْ أَيِسَ مِنْ عِبَادَتِهِ إِنَّکَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ وَ تَرَى مَا أَرَى إِلَّا أَنَّکَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ وَ لَكِنَّکَ وَزِيرٌ وَ إِنَّکَ لَعَلَى خَيْرٍ وَ لَقَدْ كُنْتُ مَعَهُ ص لَمَّا أَتَاهُ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا لَهُ يَا مُحَمَّدُ إِنَّکَ قَدِ ادَّعَيْتَ عَظِيماً لَمْ يَدَّعِهِ آبَاؤُکَ وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَيْتِکَ وَ نَحْنُ نَسْأَلُکَ أَمْراً إِنْ أَجَبْتَنَا إِلَيْهِ وَ أَرَيْتَنَاهُ عَلِمْنَا أَنَّکَ نَبِيٌّ وَ رَسُولٌ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ عَلِمْنَا أَنَّکَ سَاحِرٌ كَذَّابٌ فَقَالَ لَهُمْ ص وَ مَا تَسْأَلُونَ قَالُوا تَدْعُو لَنَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى تَنْقَلِعَ بِعُرُوقِهَا وَ تَقِفَ بَيْنَ يَدَيْکَ فَقَالَ ص إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فَإِنْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ لَكُمْ تُؤْمِنُونَ وَ تَشْهَدُونَ بِالْحَقِّ قَالُوا نَعَمْ فَقَالَ ص سَأُرِيكُمْ مَا تَطْلُبُو نَ وَ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكُمْ مَا تَفِيئُونَ إِلَى خَيْرٍ وَ أَنَّ فِيكُمْ مَنْ يُطْرَحُ فِي الْقَلِيبِ وَ مَنْ يُحَزِّبُ الْأَحْزَابَ ثُمَّ قَالَ يَا أَيَّتُهَا الشَّجَرَ ةُ إِنْ كُنْتِ تُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ تَعْلَمِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَانْقَلِعِي بِعُرُوقِکِ حَتَّى تَقِفِي بَيْنَ يَدَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَانْقَلَعَتْ بِعُرُوقِهَا وَ جَاءَتْ وَ لَهَا دَوِيٌّ عَظِيمٌ شَدِيدٌ وَ قَصْفٌ كَقَصْفِ أَجْنِحَةِ الطَّيْرِ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَلْقَتْ بَعْضَهَا الْأَعْلَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَ بَعْضَ أَغْصَانِهَا عَلَى مَنْكِبِي وَ كُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا نَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى ذَلِکَ قَالُوا عُلُوّاً وَ اسْتِكْبَاراً فَمُرْهَا فَلْيَأْتِکَ نِصْفُهَا وَ يَبْقَى نِصْفُهَا فَأَمَرَهَا بِذَلِکَ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ نِصْفُهَا كَأَعْجَبِ

ص: ۴۱۶

إِقْبَالٍ وَ أَشَدَّ دَوِيّاً وَ كَادَتْ تَلْطَفُ [۱۴۹] بِرَسُولِ اللَّهِ قَالُوا كُفْراً وَ عُتُوّاً فَمُرْ هَذَا النِّصْفَ يَرْجِعْ إِلَ ى نِصْفِهِ كَمَا كَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَرَجَعَ فَقُلْتُ أَنَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنِّي أَوَّلُ مُؤْمِنٍ آمَنَ بِکَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِأَنَّ الشَّجَرَةَ فَعَلَتْ مَا فَعَلَتْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَصْدِيقاً لِنُبُوَّتِکَ وَ إِجْلَالًا لِكَلِمَتِکَ فَقَالَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ بَلْ سَاحِرٌ كَذَّابٌ عَجِيبُ السِّحْرِ حَقِيقٌ بِهِ وَ هَلْ يُصَ دِّقُکَ فِي أَمْرِکَ إِلَّا مِثْلُ هَذَا يَعْنُونِي وَ إِنِّي لَمِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ لَا يَأْخُذُهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَا ئِمٍ سِيمَاهُمْ سِيمَاءُ الصِّدِّيقِينَ وَ كَلَامُهُمْ كَلَامُ الْأَبْرَارِ عِمَادُ اللَّيْلِ وَ مَنَارُ النَّهَارِ مُتَمَسِّكُونَ بِحَبْلِ اللَّهِ الْقُرْآنِ يُحِبُّونَ سُنَنَ اللَّهِ وَ سُنَنَ رَسُولِهِ لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَ لَا يَقْلِبُونَ [۱۵۰] وَ لَا يَفْسُدُونَ قُلُوبُهُمْ فِي الْجِنَانِ وَ أَجْسَادُهُمْ فِي الْعَمَلِ.

قال عبد المحمود و قد روى صدر الأئمة عندهم موفق بن أحمد المكى الخوارزمى أن على بن أبى طالب ع زاد على هذا يوم الشورى فى المناظرة لهم و الاحتجاج عليهم و أنه احتج بسبعين منقبة من مناقبه و سأذكرها و طرفا مما رووه من أسباب مدح على ع عند إيراد ما ذكروه عن نبيهم فى ذم من مدحوه من الأصحاب مما لم يتقدم ذكره فى هذا الكتاب. و من طرائف ما نقلوه فى كتبهم المعتبرة برواية رؤسائهم من إظهار على بن أبى طالب ع للتألم من تقدم أبى بكر و عمر و عثمان عليه فى الخلا فة و أنه كان أحق بها منهم بمحضر الخلق الكثير على المنابر و على رءوس الأشهاد ما ذكره جماعة من أهل التواريخ و العلماء و

ذكره ابن عبد ربه فى الجزء الرابع من كتاب العقد و أبو هلال العسكرى فى كتاب الأوائل فى الخطبة التى خطب بها على بن أبى طالب ع عقيب مبايعة الناس له و هى أول خطبة خطبها فقال بعد إشارات ظاهرة و باطنة بالتألم ممن تقدمه و ممن وافقهم ما هذا لفظه

---

[۱۴۹] (1) و في المطبوع تلتف.
[۱۵۰] (2) و في الترجمة: ينقلبون.

ص: ۴۱۷

وَ قَدْ كَانَتْ أُمُورٌ مِلْتُمْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ مَيْلًا كَثِيراً كُنْتُمْ فِيهَا غَيْرَ مَحْمُودِينَ أَمَ ا إِنِّي لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَقُولَ لَقُلْتُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ سَبَقَ الرَّجُلَانِ وَ قَامَ الثَّالِثُ كَالْغُرَابِ هِمَّتُهُ بَطْنُهُ وَيْلَهُ لَوْ قُصَّ جَنَاحُهُ وَ قُطِعَ رَأْسُهُ لَكَانَ خَيْراً لَهُ انْظُرُوا فَإِنْ أَنْكَرْتُمْ فَأَنْكِرُوا وَ إِنْ عَرَفْتُمُ فَاعْرِفُوا.

هذا آخر المراد من اللفظ و هی خطبة کاشفة عما تجدد فی حقه من ظلم المتقدمین علیه فی الخلافة فمن أرادها فلیقف علیها من هناک یقول فی آخرها ما هذا لفظه علی ما حکاه صاحب کتاب العقد

أَلَا إِنَّ الْأَبْرَارَ مِنْ عِتْرَتِي وَ أَطَايِبَ أَرُومَتِي أَحْلَمُ النَّاسِ صِغَاراً وَ أَعْلَمُهُمْ كِبَاراً أَلَا وَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلِمْنَا وَ بِحُكْمِ اللَّهِ حَكَمْنَا وَ مِنْ قَوْلِ صَادِقٍ سَمِعْنَا فَإِنْ تَتَّبِعُوا آثَارَنَا تَهْتَدُوا بِبَصَائِرِنَا مَعَنَا رَايَةُ الْحَقِّ مَنْ تَبِعَهَا لَحِقَ وَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهَا غَرِقَ أَلَا وَ بِنَا يُرَدُّ تِرَةُ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ بِنَا يُخْلَعُ رِبْقَةُ الذُّلِّ مِنْ أَعْنَاقِهِمْ وَ بِنَا فُتِحَ وَ بِنَا يُخْتَمُ[۱۵۱].

وَ رَأَيْتُ خُطْبَةً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَدْ فَسَّرَهَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الْمَوَاعِظِ وَ الزَّوَاجِرِ وَ هُوَ مِنْ رُؤَسَاءِ مُخَالِفِي أَهْلِ الْبَيْتِ وَ الْخُطْبَةُ فِي كِتَابٍ اسْمُهُ كِتَابُ مَعَانِي الْأَخْبَارِ تَارِيخُ أَلْفَ رَاغٍ مِنْ نَسْخِهِ سَنَةَ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ مَا هَذَا لَفْظُهُ بَابُ مَعَانِي خُطْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّالَقَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْجَلُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي خُزَيْمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَاجِيلَوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ

ص: ۴۱۸

عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَكَرْتُ الْخِلَافَةَ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ وَ اللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا أَخُو تَيْمٍ وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَ لَا يَرْقَى إِلَيَّ الطَّيْرُ فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً وَ طَفِقْتُ أَرْتَئِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَذَّاءَ أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخْيَةٍ عَمْيَا ءَ يَشِيبُ فِيهَا الصَّغِيرُ وَ يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَ يَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَا أَحْجَى فَصَبَرْتُ وَ فِي الْعَيْنِ قَذًى وَ فِي الْحَلْقِ شَجًا أَرَى تُرَاثِي نَهْباً حَتَّى إِذَا مَضَى الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ عَقَدَهَا لِأَخِي عَدِيٍّ بَعْدَهُ فَيَا عَجَبَا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَصَيَّرَهَا وَ اللَّهِ فِي حَوْزَةٍ خَشْنَاءَ يَخْشُنُ مَسُّهَا وَ يَغْلُظُ كَلْمُهَا وَ يَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا وَ الِاعْتِذَارُ مِنْهَا فَصَاحِبُهَا كَرَاكِبِ الصَّعْبَةِ إِنْ أَعْنَفَ بِهَا خَرَمَ وَ إِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ فَمُنِيَ النَّاسُ لَعَمْرُ اللَّهِ بِخَبْطٍ

[۱۵۱] (1) العقد الفرید: 2/ 133.

وَ شِمَاسٍ وَ تَلَوُّنٍ وَ اعْتِرَاضٍ وَ بَلْوًى مَعَ هَنٍ وَ هَنٍ فَصَبَرْتُ عَلَى طُولِ الْمُدَّةِ وَ شِدَّةِ الْمِحْنَةِ حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي مِنْهُمْ فَيَا لَلَّهِ وَ لِلشُّورَى مَتَى اعْتَرَضَ الرَّيْبُ فِيَّ مَعَ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ حَتَّى صِرْتُ أُقْرَنُ بِهَذِهِ النَّظَائِرِ فَمَالَ رَجُلٌ لِضِغْنِهِ وَ أَصْغَى آخَرُ لِصِهْرِهِ وَ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنَيْهِ بَيْنَ نَثِيلِهِ وَ مُعْتَلَفِهِ وَ قَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضِمُونَ مَالَ اللَّهِ خِضْمَةَ الْإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ إِلَى أَنِ انْتَكَثَ عَلَيْهِ فَتْلُهُ وَ أَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَ كَبَتْ بِهِ بِطْنَتُهُ فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَ النَّاسُ كَعُرْفِ الضَّبُعِ إِلَيَّ يَنْثَالُونَ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ حَتَّى لَقَدْ وُطِئَ الْحَسَنَانِ وَ شُقَّ عِطْفَايَ مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِيضَةِ الْغَنَمِ فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَثَتْ طَائِفَةٌ وَ مَرَقَتْ أُخْرَى وَ قَسَطَ آخَرُونَ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ بَلَى وَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَ وَعَوْهَا وَ لَكِنْ حَلِيَتِ الدُّنْيَا

ص: ۴۱۹

فِي أَعْيُنِهِمْ وَ رَاقَهُمْ زِبْرِجُهَا أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْ لَا حُضُورُ الْحَاضِرِ وَ قِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ وَ مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَلَّا يُقَارُّوا عَلَى كِظَّةِ ظَالِمٍ وَ لَا سَغَبِ مَظْلُومٍ لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا وَ لَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا وَ لَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ قَالَ فَنَاوَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ كِتَاباً فَقَطَعَ الْحَدِيثَ وَ تَنَاوَلَ الْكِتَابَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوِ أَطْرَدْتَ مَقَالَتَكَ حَيْثُ بَلَغْتَ فَقَالَ هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ تِلْكَ شِقْشِقَةٌ هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ فَقَالَ مَا أَسَفْتُ عَلَى كَلَامٍ قَطُّ أَسَفِي عَلَى كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع حَيْثُ أَرَادَ.

و قد تركت تفسير الخطبة لئلا يطول بذكره و لأنه واضح فى مرادنا منها و قد حكى ه ذه الخطبة مؤلف نهج البلاغة و فيها هناك ألفاظ أفصح و أوضح[۱۵۲].

قال عبد المحمود هذه الخطبة موجودة فى نهج البلاغة الذى جمعه السيد الرضى العلوى الموسوى و إنما عدلت عن النقل من نهج البلاغة إلى النقل عن معانى الأخبار لأسباب شتى أحدها أنها فى نهج البلاغة محذوفة الأ سانيد و فى معانى الأخبار مسندة كما ذكر ثانيها أنها فى كتاب معانى الأخبار مفسرة بتفسير حسن بن سعيد العسكرى من أعيان رجال الأربعة المذاهب فلو كان له شبهة أو شک ما فسرها و لا اهتم بها و فى الرواية من الطعون على أئمة الضلال الذين تقدموا على على بن أبى طالب ع و إنما تركت نقل تفسير الكلمات اللغوية التى فيها الموافقة للقواعد العربية لأن الغرض لم يكن فى ذلک . و ثالثها أن تاريخ نسخة معانى الأخبار مقدم على ولادة السيد الرضى الموسوى مؤلف نهج البلاغة لأن مولد المرتضى على بن الحسين الموسوى

ص: ۴۲۰

فى شهر رجب سنة ثلاثمائة و خمسة و خمسين و هو أكبر من أخيه محمد بن الحسين الرضى الموسوى مؤلف نهج البلاغة لأن تاريخ ولادته سنة ثلاثمائة و تسع و خمسين و تاريخ وفاته شهر المحرم سنة ستة و أربعمائة و تأليف كتاب معانى الأخبار أقدم على ولادة أخيه المر تضى على بن الحسين فأحببت نقل هذه الخطبة من الكتاب الذى هو أقدم تأليفا و أوضح برهانا مع أن تاريخ وفاة مصنف كتاب معانى الأخبار أقدم من ولادة المرتضى الذى هو أكبر من الرضى الموسوى مؤلف كتاب نهج البلاغة.

---

[۱۵۲] (1) نهج البلاغة الخطبة الثالثة المعروفة بالشقشقية 48 صبحى صالح.

قال عبد المحمود و لقد وجدت هذه الخطبة أيضا فی کتاب بخزان ة کتب المدرسة النظامیة العتیقة الذی سماه صاحبه کتاب الغارات فی الجزء الثانی منه فی کتاب مقتل علی بن أبی طالب ع تاریخ الفراغ منه یوم الثلاثاء ثلاثة عشر مضین من شوال سنة ثلاثمائة و خمسة و خمسین و هذا هو سنة ولادة السید المرتضی الموسوی قبل ولادة أخیه الرضی مؤ لف نهج البلاغة و هذه ألفاظ الروایة من کتاب الغارات فی مدرسة النظامیة

قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَّابِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي بِهِ قَبْلَ ذَهَابِ بَصَرِهِ وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ وَثِيقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي الرَّحْبَةِ إِذْ تَنَفَّسَ الصُّعَدَاءَ ثُمَّ قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَ لَا يَرْقَى إِلَيَّ الطَّيْرُ وَ لَكِنْ سَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً وَ طَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً وَ طَفِقْتُ أَرْتَئِي مِنْ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَذَّاءَ أَوْ أَصْبِرَ عَلَى طَخْيَةٍ عَمْيَاءَ ترضع [يَشِيبُ] فِيهَا الصَّغِيرُ وَ يُذَبُّ فِيهَا الْكَبِيرُ وَ يَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ

ص: ۴۲۱

حَتَّى يَلْقَى رَبَّهُ فَرَأَيْتُ الصَّبْرَ عَلَى هَاتَيْنِ أَحْجَى فَصَبَرْتُ وَ فِي الْعَيْنِ قَذًى وَ فِي الْحَلْقِ شَجًا مِنْ أَنْ أَرَى تُرَاثِي نَهْباً إِلَى أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأَدْلَى بِهَا إِلَى عُمَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ لَشَدَّ مَا شُطِرَ ضَرْعَاهَا

شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَ يَوْمُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرٍ

فَصَيَّرَهَا وَ اللَّهِ فِي نَاحِيَةٍ خَشْنَاءَ يَخْفِقُ مَسُّهَا وَ يَغْلُظُ كَلْمُهَا وَ يَكْثُرُ الْعِثَارُ وَ يَقِلُّ الِاعْتِذَارُ صَاحِبُهَا مِنْهَا كَرَاكِبِ الصَّعْبَةِ إِنْ أَشْنَقَ لَهَا خَرَمَ وَ إِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ فَمُنِيَ النَّاسُ لَعَمْرُ اللَّهِ بِخَبْطٍ وَ شِمَاسٍ وَ تَلَوُّنٍ وَ اعْتِرَاضٍ إِلَى أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَجَعَلَهَا شُورَى بَيْنَ يَدَيْ جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ فَيَا للشورى و لله [لَلَّهِ وَ لِلشُّورَى] بِهِمْ مَتَى اعْتَرَضَ فِيَّ الرَّيْبُ مَعَ الْأَوَّلِ حَتَّى إِنِّي لأن [الْآنَ] يُقْرَنُ بِي هَذِهِ النَّظَائِرُ لَكِنْ سَفَفْتُ إِذْ سَفُّوا وَ طِرْتُ إِذْ طَارُوا وَ أَصْبِرُ عَلَى طُولِ الْمِحْنَةِ وَ انْقِضَاءِ الْمُدَّةِ فَمَالَ رَجُلٌ لِضِغْنِهِ وَ أَصْغَى آخَرُ لِصِهْرِهِ مَعَ هَنٍ وَ هَنَاتٍ إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنَيْهِ بَيْنَ نَثِيلِهِ وَ مُعْتَلَفِهِ وَ شَرَعَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَهْضِمُونَ مَالَ اللَّهِ هَضْمَ الْإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ إِلَى أَنْ تَرَبَ بِهِ مَصِيلُهُ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ سُوءُ عَمَلِهِ فَمَا رَاعَنِي مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَ هُمْ رَسَلٌ إِلَيَّ كَعُرْفِ الضَّبُعِ فَسَأَلُونِي أَنْ أُبَايِعَهُمْ وَ انْثَالُوا عَلَيَّ حَتَّى لَقَدْ وُطِئَ الْحَسَنَانِ وَ انْشَقَّ عِطْفَاهُمَا فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَ كَثَتْ شِرْذِمَةٌ وَ مَرَقَتْ طَائِفَةٌ وَ فَسَقَ آخَرُونَ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ بَلَى وَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعُوا وَ لَكِنْ احْلَوْلَتْ دُنْيَاهُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ وَ رَاقَهُمْ زِبْرِجُهَا أَمَا وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْ لَا حُضُورُ النَّاصِرِ وَ لُزُومُ الْحُجَّةِ وَ مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ الْأُمَرَاءِ أَلَّا يُقَارُّوا عَلَى كِظَّةِ ظَالِمٍ أَوْ سَغَبِ مَظْلُومٍ لَأَرْسَلْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا وَ لَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا وَ لَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ قَالَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ فَنَاوَلَهُ فَقَطَعَ كَلَامَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

فهَا أَسَفْتُ عَلَى كَلَامٍ وَ لَا تَفَجَّعْتُ كَتَفَجُّعِی عَلَى مَا فَاتَنِی مِنْ كَلَامِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ حَاجَةِ السَّوَادِیِّ فَقُلْتُ لَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ لَوِ اطَّرَدَتْ مَقَالَتُکَ مِنْ حَیْثُ أَفَضْتَ إِلَیْهَا قَالَ هَیْهَاتَ هَیْهَاتَ یَا ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَتْ شِقْشِقَةً هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ[۱۵۳].

قال عبد المحمود ما یوجد فی هذه الروایة و روایة صاحب الغارات من اختلاف الألفاظ أو الألحان فی إعراب أو نقصان شی ء فهو کما وجدناه فی مدرسة النظامیة البغدادی.

و قد تضمن کتاب عن علماء أهل البیت فیه عبادات یعمل بها شیعتهم اسمه کتاب مصباح المتهجد فی عبادات السنة خطبة لأمیر المؤمنین علی بن أبی طالب ع خطب بها فی خلافته فی یوم اتفق أنه یوم الجمعة و یوم نص نبیهم بالخلافة فی یوم غدیر خم و هی خطبة جلیلة قد کشف فیها ما جری من المتقدمین علیه بالخلافة و ظلمهم له فلیقف علیها من أرادها من هناک فإنها طویلة تشهد أنه کلامه حقا.

و قد تضمن کتاب عن أهل البیت یسمی کتاب الرسائل لمحمد بن یعقوب الکلینی فیه کتب من أهل البیت إلی شیعتهم و ذکر شیء من أحوالهم و یتضمن کتابا أملی علی بن أبی طالب ع فی شرح ظلم المتقدمین علیه بالخلافة من أوضح کتاب فی المعنی و أنه جمع عشرة من خیار المسلمین و أملاه بحضورهم[۱۵۴].

و قد شهد البخاری و مسلم فی صحیحیهما اللذین تعتقد علماء الأربعة المذاهب بصحة ما اتفقا علیه أن العباس و علی بن أبی طالب ع یعتقدان فی أبی بکر

و عمر أنهما کاذبان آثمان غادران خائنان و قد تقدم هذا الحدیث فی هذا الکتاب عند ذکر مطالبة فاطمة بمیراث أبیها نبیهم و تقدمت الإشارة إلی موضع الحدیث من صحیح البخاری و مسلم.

و قد ذکر ابن عبد ربه المقدم ذکره فی کتاب العقد فی المجلد الرابع حدیث کتاب کتبه معاویة إلی علی بن أبی طالب ع و جواب علی له و فی جملة الجواب ما هذا لفظه وَ ذَکَرْتَ إِبْطَائِی عَنِ الْخُلَفَاءِ وَ حَسَدِی إِیَّاهُمْ وَ الْبَغْیَ عَلَیْهِمْ فَأَمَّا الْبَغْیُ فَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ یَکُونَ وَ أَمَّا الْکَرَاهِیَةُ لَهُمْ فَوَ اللَّهِ مَا أَعْتَذِرُ إِلَی النَّاسِ مِنْ ذَلِکَ.

و ذکر ابن عبد ربه فی المجلد الرابع المذکور عدة أحادیث تتضمن تصدیق جماعة من الصحابة لمن یعتقد أن بنی هاشم أحق بالخلافة ممن تقدم علیهم فمن ذلک حدیث هذا لفظه

---

[۱۵۳] (1) فی هامش الترجمة هنا هذه العبارة« قابلت مع النسخة هکذا کان».

[۱۵۴] (2) و قد نقله بطوله السیّد ابن طاوس فی کشف المحجة 189- 193.

وَ قَالَ ابْنُ عَبَّاس مَاشَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب يَوْماً فَقَالَ لِى يَا ابْنَ عَبَّاس مَا مَنَعَ قَوْمَكُمْ مِنْكُمْ وَ أَنْتُمْ أَهْلُ الْبَ يْتِ خَاصَّةً قُلْتُ لَا أَدْرِى قَالَ لَكِنِّى أَدْرِى إِنَّكُمْ فَضَلْتُمُوهُمْ بِالنُّبُوَّة فَقَالُوا إِنْ فَضَلُونَا بِالْخِلَ افَة مَعَ النُّبُوَّة لَمْ يُبْقُوا لَنَا شَيْئاً وَ إِنَّ أَفْضَلَ النَّصِيبَيْنِ بِأَيْدِيكُمْ بَلْ مَا إِخَالُهَا إِلَّا مُجْتَمِعَةً فِيكُمْ وَ إِنْ نَزَلَتْ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ قُرَيْشٍ[١٥٥].

هذا آخر لفظه فى المعنى.

و قد تقدم عند ذكر يوم السقيفة ما أج مع عليه البخارى و مسلم فى صحيحيهما من أن بنى هاشم كافة كانوا فى الخلافة تبعا لعلى ع و مجتمعين على استحقاق تقدمه عليهم و أنه ما بايع أحد منهم أبا بكر حتى اضطر إلى البيعة كرها أو لعدم الناصر له فأى ذنب للشيعة أن اعتقدوا أو اعتقد أحد منهم ضلال المتقدمين على ع لى بن أبى طالب ع و قد شهد علماء الأربعة المذاهب بتصديقهم و اعترفوا لهم بمثل ذلك.

ص: ۴۲۴

و من طريف ما رووه فى المعنى الموصوف ما هو موجود فى خزانة الكتب بالرباط المعروف بتربة الاختلاطية[١٥٦] بالجانب الغربى من بغداد فى ورقة من رق ملصقة بآخره كتاب أعلام الرسول تأليف المأمون من خلفاء بنى العباس و تاريخ الكتاب المذكور شوال سنة إحدى و خمسين و مائتين ما نسخته عن الحكم بن مروان عن جبير بن حبيب قال نزلت بعمر بن الخطاب نازلة قام لها و قعد و تريح و تع ظوا[١٥٧] ثم قال يا معشر المهاجرين ما عندكم فيها فقالوا يا أمير المؤمنين أنت المفزع و المترع فغضب ثم قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ قُولُوا قَوْلًا سَدِيداً أما و الله إنى و إياكم لنعرف ابن بجدتها الخبير بها فقالوا كأنك أردت ابن أبى طالب قال و أنى يعدل بى عنه و هل طفحت حرة بمثله قالوا لو بعثت إليه قال هيهات هناك شمخ من بنى هاشم و لحمة من رسول الله ص و أثرة من علم يؤتى إليه و يأتى امضوا بنا إليه فأنصفوا و أفضوا نحوه و هو فى حائط له عليه تبان يتوكأ على مسحاته و هو يقول أَ يَحْسَبُ الْإِنْسانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً أَ لَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ كانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى[١٥٨] و دموعه تجرى على خديه فأجهش القوم لبكائه ثم سكن و سكنوا و سأله عمر عن مسألته فأصدر إليه جوابها فلوى عمر يديه ثم قال و الله لقد أرادك الحق و لكن أبى قومك فقال له يا أبا حفص خفض عليك من هنا و من هنا إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كانَ مِيقاتاً فانصرف عمر و قد أظلم وجهه كأنما ينظر من ليل.

قال عبد المحمود هذا يوضح لأهل التوفيق و التصديق أن عمر و الصحابة كانوا يعرفون أن على بن أبى طالب ع أحق بالأمر على التحقيق

ص: ۴۲۵

---

[١٥٥] (1) العقد الفريد: 2/ 214.
[١٥٦] (1) و في المخطوط: الاخلاطية.
[١٥٧] (2) كذا في المخطوط و لعله« تمطى» كما يستفاد من الترجمة.
[١٥٨] (3) القيامة: 36.

و يكشف أن عليا ع كان عارفا أنه مظلوم و إنه يتهدد عمر بيوم القيامة و إن عمر يعلم ذلک و لا يسهل عليه ترک الخلافة و تسليمها إلى صاحبها على بن أبى طالب ع و فى ذلک ما يطول ذكره من الطرائف و العجائب.

و من طريف الأمر أن يتعجب أحد من صبر على بن أبى طالب ع عن المحاربة و المنازعة و يقال كيف اقتصر على الإنكار باللسان و قد عرفوا أن جماعة من الأنبياء و خلفاء الأنبياء صبروا على منازعة الفراعنة و الملوک لعدم الأنصار و الأولياء فهلا كان عذر على بن أبى طالب ع كعذر الأنبياء و أوصيائهم و كفى شاهدا بذلک أنه لما اعتزل عن بيعة أبى بكر لم يكن معتزلا معه و موافقا له كما رووا إلا بنو هاشم خاصة و الباقون مختلفون فى الآراء فكيف يقوى بنو هاشم وحدهم بمن خالفهم أو اختلف فيهم و أى عذر أوضح من ذلک.

و من طريف الجواب عن ذلک و ظهور المناقضة من أولئک المسلمين أنهم اعترفوا أن أعيان الصحابة و المسلمين أمسكوا فى بعض خلافة معاوية و يزيد عن المحاربة و المجاهدة بالإنكار و بايع كثير منهم و مع ذلک فلا تجعلون إمساک المسلمين عن استمرار محاربة معاوية و يزيد دليلا على الرضا بخلافتهما فهلا كان لعلى بن أبى طالب ع و بن ى هاشم من العذر فى استمرار ترک المنازعة لأبى بكر ما كان للمسلمين فى ترک المنازعة لمعاوية و يزيد و بنى أمية . و من طريف صواب الجواب على التفصيل ما رأيته فى بعض كتب المسلمين

أَنَّهُ لَمَّا اتَّصَلَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ النَّاسَ قَالُوا مَا لَ هُ لَمْ يُنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ كَمَا نَازَعَ طَلْحَةَ وَ زُبَيْراً قَالَ فَخَرَجَ مُرْتَدِياً ثُمَّ نَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَلَمَّا اجْتَمَعَ الصَّحَابَةُ قَامَ خَطِيباً فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا مَعَاشِرَ النَّاسِ بَلَغَنِي أَنَّ قَوْماً قَالُوا مَا لَهُ لَمْ يُنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ كَمَا

ص: ۴۲۶

نَازَعَ طَلْحَةَ وَ زُبَيْراً وَ عَائِشَةَ وَ إِنِّ لِي فِي سَبْعَةِ أَنْبِيَاءَ ع أُسْوَةً أَوَّلُهُ مْ نُوحٌ ع فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِراً عَنْهُ فَدَعا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ[۱۵۹] فَإِنْ قُلْتُمْ مَا كَانَ مَغْلُوباً فَقَدْ كَذَّبْتُمُ الْقُرْآنَ وَ إِنْ كَانَ ذَلِکَ كَذَلِکَ فَعَلِيٌّ أَعْذَرُ الثَّانِي إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ ع حَيْثُ يَقُولُ وَ أَعْتَزِلُكُمْ وَ ما تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ [۱۶۰] فَإِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ مَا اعْتَزَلَهُمْ مِنْ غَيْرِ مَكْرُوهٍ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ رَأَى الْمَكْرُوهَ مِنْهُمْ فَاعْتَزَلَهُمْ فَعَلِيٌّ أَعْذَرُ الثَّالِثُ لُوطٌ ابْنُ خَالِ إِبْرَاهِيمَ ع إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلى رُكْنٍ شَدِيدٍ[۱۶۱] فَإِنْ قُلْتُمْ كَانَ لَهُ قُوَّةٌ وَ اعْتَزَلَهُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهِمْ قُوَّةٌ فَاعْتَزَلَهُمْ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ الرَّابِعُ يُوسُفُ ع إِذْ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ[۱۶۲] فَإِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ دُعِيَ إِلَى غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ دُعِيَ إِلَى مَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَاخْتَارَ السِّجْنَ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ وَ الْخَ امِسُ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ع إِذْ قَالَ فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً وَ

[۱۵۹] (1) القمر: 10.
[۱۶۰] (2) مريم: 48.
[۱۶۱] (3) هود: 52.
[۱۶۲] (4) يوسف: 33.

جَعَلَنِی مِنَ الْمُرْسَلِینَ[۱۶۳] فَإِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ فَرَّ مِنْهُمْ مِنْ دُونِ خَوْفٍ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ فَرَّ مِنْهُ مْ خَوْفاً فَالْوَصِیُّ أَعْذَرُ وَ السَّادِسُ هَارُونُ ع إِذْ قَالَ یَا ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِی وَ كادُوا

ص: ۴۲۷

یَقْتُلُونَنِی فَلا تُشْمِتْ بِیَ الْأَعْداءَ وَ لا تَجْعَلْنِی مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِینَ[۱۶۴] فَإِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُمْ مَا اسْتَضْعَفُوهُ وَ لَمْ یُشْرِفُوا عَلَی قَتْلِهِ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُمُ اسْتَضْعَفُوهُ وَ أَشْرَفُوا عَلَی قَتْلِهِ فَالْوَصِیُّ أَعْذَرُ وَ السَّابِعُ مُحَمَّدٌ ص إِذْ هَ رَبَ إِلَی الْغَارِ خَوْفاً فَإِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُ هَرَبَ مِنْ غَیْرِ خَوْفٍ أَخَافُوهُ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَ إِنْ قُلْتُمْ إِنَّهُمْ أَخَافُوهُ فَلَمْ یَسَعْهُ إِلَّا الْهَرَبُ فَالْوَصِیُّ أَعْذَرُ.

فقال الناس صدق أمیر المؤمنین ع و هذا هو الحق و العذر الواضح.

و من طریف ما رووه عن نبیهم محمد ص فی أن المسلمین یغدرون مع علی بن أبی طالب ع بعد وفاة نبیهم و تصدیقهم علی بن أبی طالب ع فیما ذکره من غدرهم به

مَا رَوَاهُ الشَّافِعِیُّ ابْنُ الْمَغَازِلِیِّ فِی كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ : قَالَ النَّبِیُّ ص لِعَلِیِّ بْنِ أَ بِی طَالِبٍ ع إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ مِنْ بَعْدِی[۱۶۵].

وَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ تَأْلِیفِ أَبِی بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَی بْنِ مَرْدَوَیْهِ الْحَافِظِ وَ هُوَ مِنْ أَعْیَانِ مُخَالِفِی أَهْلِ الْبَیْتِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَ عَلِیٌّ وَ النَّبِیُّ ص فِی جِنَانِ الْمَدِینَةِ فَمَرَرْنَا بِحَدِیقَةٍ فَقَالَ عَلِیٌّ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحَدِیقَةَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ حَدِیقَتُكَ فِی الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا ثُمَّ مَرَرْنَا بِحَدِیقَةٍ فَقَالَ مَا أَ حْسَنَ هَذِهِ یَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّی مَرَرْنَا بِسَبْعِ حَدَائِقَ فَقَالَ النَّبِیُّ ص حَدَائِقُكَ فِی الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا ثُمَّ ضَرَبَ بِیَدِهِ عَلَی رَأْسِهِ وَ لِحْیَتِهِ وَ بَكَی حَتَّی عَلَا بُكَاؤُهُ فَقَالَ مَا یُبْكِیكَ یَا

ص: ۴۲۸

رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَغَائِنُ فِی صُدُورِ قَوْمٍ لَا یُبْدُونَهَا لَكَ حَتَّی یَفْقِدُونِی وَ رَوَاهُ مِنْ طَرِیقٍ آخَرَ وَ زَادَ فِیهِ إِنَّ عَلِیّاً قَالَ لِلنَّبِیِّ ص فِی سَلَامَةٍ مِنْ دِینِی فَقَالَ نَعَمْ فِی سَلَامَةٍ مِنْ دِینِكَ[۱۶۶].

---

[۱۶۳] (5) الشعراء: 21.
[۱۶۴] (1) الأعراف: 150.
[۱۶۵] (2) غیر موجود فی المناقب المطبوع، و رواه البخاری فی تاریخه: 1/ 174، و الحاکم فی المستدرک: 3/ 140، و الخطیب البغدادیّ فی تاریخه: 11/ 216، و فضل ابن شاذان فی الإیضاح 452، و العلّامة المجلسیّ فی البحار: 28/ 65 و 76.
[۱۶۶] (1) رواه الخوارزمي في المناقب: 26، و مجمع الزوائد: 9/ 118، و ذخائر العقبی: 90، و الحاکم فی المستدرک: 3/ 139، و تاریخ بغداد: 12/ 398، و العلامة الکرکی فی النفحات: 85، البحار: 28/ 75.

قال عبد المحمود و رأيت فى التواريخ و الكتب شيئا كثيرا يقتضى أن نبيهم عرف لعلى بن أبى طالب ع ما جرت الحال عليه و أمره بالصبر كما انتهى أمره إليه و مما يصدق ذلک اتفاقهم فى صحاحهم على ما تقدم ن‌ن وصف نبيهم حال أكثر أصحابه و أنهم يختلفون بعده و يرتدون و أنهم يفترقون إلى ثلاث و سبعين فرقة و حديثه مع عمار بن ياسر و أن ضلالهم ينتهى إلى حد الاشتهار فلا عجب لو كان على بن أبى طالب ع فى تقية منهم و يعرض عنهم.

وَ قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي صَحِيحِهِ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ فِي الْحَدِيثِ مَا هَذَا لَفْظُهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ كَانَ كَثِيراً مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ وَ أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ[١٦٧].

هذا المراد من الحديث نقلناه بألفاظه فهل ترى من نبيهم إلا و قد شهد عليهم بالاضطراب و الاختلاف بعد وفاته كما ذكره على بن أبى طالب ع عنهم مكررا

مخالفة أبى بكر و عمر لأمر رسول الله ص

و من أعظم طرائف الأربعة المذاهب أنهم رووا أن أبا بكر و عمر خالفا

ص: ۴۲۹

رسول الله ص فى إزالة الضلال عن أمته و أن مخالفتهما كان سبب هلاک من هلک و ضل من المسلمين

فَمِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤْمِنٍ الشِّيرَازِيُّ فِيمَا أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الِاثْنَيْ عَشَرَ تَفْسِيرِ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سُفْيَانَ وَ تَفْسِيرِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَ تَفْسِيرِ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ تَفْسِيرِ وَكِيعِ بْنِ جَرَّاحٍ وَ تَفْسِيرِ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى الْقَطَّانِ وَ تَفْسِيرِ قَتَادَةَ وَ تَفْسِيرِ أَبِي عُبَيْدَةَ قَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ وَ تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِيِّ وَ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ وَ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ وَ تَفْسِيرِ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَ تَفْسِيرِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحِرَابِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِّيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَ رْدَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ص فَتَذَاكَرْنَا رَجُلًا يُصَلِّي وَ يَصُومُ وَ يَتَصَدَّقُ وَ يُزَكِّي فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ لَا أَعْرِفُهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ وَ يُسَبِّحُهُ وَ يُقَدِّسُهُ وَ يُوَحِّدُهُ فَقَالَ لَا أَعْرِفُهُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي ذِكْرِ الرَّجُلِ إِذِ اطَّلَعَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا هُوَ هَذَا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ خُذْ سَيْفِي هَذَا وَ اذْهَبْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ وَ اضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ رَأَيْتُهُ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الْمَسْجِدَ فَرَآهُ رَاكِعاً فَقَالَ وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَانَا عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ الرَّجُلَ رَاكِعاً وَ إِنَّکَ نَهَيْتَنَا عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اجْلِسْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَلَسْتَ بِصَاحِبِهِ قُمْ يَا عُمَرُ وَ خُذْ سَيْفِي مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَ ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَاضْرِبْ عُرْقُوبَهُ قَالَ فَأَخَذْتُ السَّيْفَ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ فَقَدِ اسْتَأْذَنَهُ مَ نْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً فَقَالَ يَا عُمَرُ اجْلِسْ فَلَسْتَ بِصَاحِبِهِ قُمْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّکَ أَنْتَ قَاتِلُهُ إِنْ وَجَدْتَهُ

---

[١٦٧] (2) مسلم في صحيحه: 4/ 1961 فضائل الصحابة.

فَاقْتُلْهُ فَإِنَّکَ إِنْ قَتَلْتَهُ لَمْ یَقَعِ الضَّلَالُ وَ الِاخْتِلَافُ بَیْنَ أُمَّتِی أَبَداً قَالَ عَلِیٌّ فَأَخَذْتُ السَّیْفَ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَلَمْ أَرَهُ فَرَجَعْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ص وَ قُلْتُ مَا رَأَیْتُهُ فَقَالَ یَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّ أُمَّةَ مُوسَی افْتَرَقَتْ عَلَی إِحْدَی وَ سَبْعِینَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ نَاجِیَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ وَ إِنَّ أُمَّةَ عِیسَی افْتَرَقَتْ عَلَی اثْنَتَیْنِ وَ سَبْعِینَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ نَاجِیَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ وَ إِنَّ أُمَّتِی سَتَفْتَرِقُ عَلَی ثَلَاثٍ وَ سَبْعِینَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ نَاجِیَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ مَنِ النَّاجِی قَالَ الْمُتَمَسِّکُ بِمَا أَنْتَ عَلَیْهِ وَ أَصْحَابُکَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِی ذَلِکَ الرَّجُلِ ثانِیَ عِطْفِهِ لِیُضِلَّ عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ لَهُ فِی الدُّنْیا خِزْیٌ وَ نُذِیقُهُ یَوْمَ الْقِیامَةِ عَذابَ الْحَرِیقِ [۱۶۸] یَقُولُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ کَانَ ظَهَرَ مِنْ أَصْحَابِ الْبِدَعِ وَ الضَّلَالَاتِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ اللَّهِ مَا قَتَلَ ذَلِکَ الرَّجُلَ إِلَّا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع یَوْمَ صِفِّینَ ثُمَّ قَالَ لَهُ فِی الدُّنْیا خِزْیٌ قَالَ الْقَتْلُ وَ نُذِیقُهُ یَوْمَ الْقِیامَةِ عَذابَ الْحَرِیقِ بِقِتَالِهِ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ ع یَوْمَ صِفِّینَ.

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلی هذا الحدیث فإن مفهومه أن النبی ص قد کان عرف أن الرجل یصلی و یصوم و یتصدق و یزکی و مع ذلک فإنه أمر أبا بکر بقتله فلم یقتله فکیف یقبل العقل أن هذا الأمر اشتبه علی أبی بکر فإن أمر الأنبیاء بقتل أحد لا یکون إلا بأمر الله و یتضمن القرآن المجید قوله تعالی وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ یُوحی ثم تعجب من عمر و قد أمره النبی بقتله بعد أن سمع أن أبا بکر ذکر أنه یصلی و یصوم و بعد ظهور الإنکار علی أبی بکر من النبی ص و قوله له لست بصاحبه فلا یقتله أیضا عمر و لا یقبل أمر الرسول مع أن الله تعالی یقول فَلْیَحْذَرِ الَّذِینَ یُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِیبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ یُصِیبَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ.

ثم انظر کیف ذکر النبی ص فی ذلک الوقت افتراق أمته ثلاثا و سبعین فرقة هل تری هذا إلا شهادة ممن یروی هذا الحدیث و صدقه أن ترک أبی بکر و عمر لامتثال أمر رسول الله و عدولهم من قتل ذلک الرجل کان سبب ضلال من ضل من أهل الإسلام و تنبیه من النبی ص للأنام أنهما سببا الضلال لیکون حجة علی أمته یوم الحساب و السؤال و کیف حسن من رجال الأربعة المذاهب ذکره هذا الأحوال

منع عمر النبی ص عند وفاته أن یکتب کتابا لا یضل بعده أمته أبدا

و من أعظم طرائف المسلمین أنهم شهدوا جمیعا أن نبیهم أراد عند وفاته أن یکتب لهم کتابا لا یضلون بعده أبدا و أن عمر بن الخطاب کان سبب منعه من ذلک و سبب ضلال من ضل من أمته و سبب اختلافهم و سفک الدماء بین هم و تلف الأموال و اختلاف الشریعة و هلاک اثنتین و سبعین فرقة من أصل فرق الإسلام و سبب خلود من یخلد فی النار منهم و مع هذا کله فإن أکثرهم أطاع عمر بن الخطاب الذی قد شهدوا علیه بهذه الأحوال فی الخلافة و عظموه و کفروا بعد ذلک من یطعن فیه و هم من جملة الطاعنین و ضللوا من یذمه و هم من جملة الذامین و تبرءوا ممن یقبح ذکره و هم من جملة المقبحین

---

[۱۶۸] (1) الحجّ: 9.

فَمِنَ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَازَنْدَرَانِيُّ فِي كِتَابِ أَسْبَابِ نُزُولِ الْقُرْآنِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ[169] فَقَالَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ص دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ

ص: ۴۳۲

بِصَحِيفَةٍ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَاباً لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ قَالَ فَخَالَفَ عُمَرُ حَتَّى رَفَضَهَا[170].

وَ رَوَوْا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَ عَنْ عِكْرِمَةَ وَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ ثُمَّ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَ عِكْرِمَةَ وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْحَدِيثَ وَ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِلنَّبِيِّ ص إِنَّهُ يَهْجُرُ[171].

فَمِنْ رِوَايَتِهِمْ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِي صِحَّتِهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ النَّبِيُّ ص وَ فِي بَيْتِهِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّ النَّبِيَّ ص قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ وَ عِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ حَسْبُكُمْ كِتَابُ رَبِّكُمْ[172].

وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ غَيْرِ كِتَابِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ عُمَرُ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَهْجُرُ[173] وَ فِي كِتَابِ الْحُمَيْدِيِّ قَالُوا مَا شَأْنُهُ هَجَرَ وَ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّانِي مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص يَهْجُرُ.

فقال أهل اللغة فى تفسيرها إن معنى قوله هجر أى هذى قال الجوهرى فى كتاب الصحاح فى اللغة فى باب الراء فصل الهاء الهجر الهذيان و قال أ لم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق[174]

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ص فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ فَقَرِّبُوا إِلَيْهِ كِتَاباً يَكْتُبْ لَكُمْ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ

ص: ۴۳۳

---

[169] (1) البقرة: 180.
[170] (1- 2) أحمد بن حنبل في مسند: 3/ 346.
[171] (1- 2) أحمد بن حنبل في مسند: 3/ 346.
[172] (3- 4) مسلم في صحيحه: 3/ 1257- 1259 كتاب الوصية، و البخارى في صحيحه 5/ 127.
[173] (3- 4) مسلم في صحيحه: 3/ 1257- 1259 كتاب الوصية، و البخارى في صحيحه 5/ 127.
[174] (5) الصحاح: 2/ 851.

فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَ الِاخْتِلَاطَ قَالَ النَّبِيُّ ص قُومُوا عَنِّي فَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهُ الْحَصَى وَ يَقُولُ يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَ مَا يَوْمُ الْخَ مِيسٍ فَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ مُنِعَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الرَّزِيَّةُ كُلُّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ بَيْنَ كِتَابِهِ[١٧٥].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب لقد صدق ابن عباس عند كل عاقل مسلم و الله لو لبس المسلمون السواد و أقاموا المأتم و بلغوا غاية الأحزان كان ذلک يسيرا لما أدخل عمر عليهم من المصيبات و أوقعهم فيه من الهلاک و الضلال و الشبهات .

/ و ليت شعرى أى اختلال فى هذا كلام نبيهم محمد ص حتى يقول عمر إنه يهجر أو قد غلب عليه المرض أ هكذا يجب أن يكون أدب الأمم مع الأنبياء أ و هكذا يجب أن يكون أدب الرعية مع الملوک و أى ذنب كان لنبيهم عن دهم و أى تقصير قصر فى حقهم حتى يواجهه عمر عند وفاته و يجبهه فى وجهه و يقول إنه يهذى و أين هذا مما تضمنه كتابهم يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ [١٧٦] ما هذا إلا بئس الامتثال من عمر لأمر ربه فلقد رفع صوته و جهر له أقبح مما يجهر بعضهم لبعض.

و من أعجب ذلک أنهم ذكروا أن كتابهم يتضمن وصف نبيهم بقوله وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى[١٧٧] و خاصة مثل هذا الكتاب الذى

ص: ۴۳۴

أراد أن يكتبه لهم أنهم لا يضلون بعده أبدا فإن هذا لا يمكن أن يكون إلا بوحى و إن كان هذا بوحى أ فما يكون عمر قد نسب الهجر إلى ربه سوأة له من هذا الهجر [١٧٨] القبيح و الكفر الصريح و سوأة لمن هان عنده هذا . و من طريف هذا الحديث أن عمر لما قدح فى عقل نبيهم و شهد عليه أنه يهذى يقول بعد ذلک حسبنا كتاب ربنا و هذا القول من عمر يدل على أنه عرف أن كلام نبيهم ما كان هذيانا و لا مختلا و إنما ادعى عمر أن كتاب الله يغنى عن الكتاب الذى أراد نبيهم أن يكتب لهم كان عمر فى ذلک يزعم أنه أعرف من ربهم و نبيهم فى تدبير أمته و حفظ شريعته.

قال عبد المحمود و هب أنهم شكوا فى حال نبيهم و ظنوا أنه طلب الكتابة لهم على سبيل الاختلال فليتهم أذنوا لنبيهم بالكتاب فإن كتب ما يليق بالصواب عملوا به و إن كتب شيئا مختلا كما ذكر عمر ستروه كما جرت عادة المشفقين مع من يوالونه و يعظمونه و ما كان يجوز أن يتركوا نبيهم يتوفى و هذه الأمنية فى نفسه لم يبلغها منهم و هو آخر العهد بهم و وقت الحاجة إلى رضاه عنهم.

و من طريف ذلک أن عمر يقول مثل هذا الكلام و يسمعه الحاضرون منه و ينقلونه إلى المتأخرين عنه و يشهد لسان الحال و المقال أنه سبب كل ما تجدد فى الأمة من الاختلاف و الضلال و الاختلاط و مع هذا فلا ينسب عمر إلى أنه يرد على نبيهم و لا

---

[١٧٥] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1259، و البحار: 8/ 274 ط كمپانى، و البخارى في صحيحه: 1/ 37.
[١٧٦] (2) الحجرات: 2.
[١٧٧] (3) النجم: 3.
[١٧٨] (1) في المخطوط: التجاهر بالقبيح.

أنه أخطأ و لا يذم و لا يعتب بل يتفق له فى تلك الحال بأولى ما يقال من أن القول م ا قاله عمر و يتفق له الآن من يعذره و يتغافل عن عظيم جنايته و يتقرب إلى الله بحبه و ولايته إن هذا من أعظم ما بلغ إليه أهل الجهالة و أطم ما نقل عن ذوى الضلالة.

قال عبد المحمود و إذا كان قول خليفتهم عمر فى نبيهم و هذا قول جماعة

ص: ۴۳۵

من صحابته فيه فاعذروا أهل الذمة و غيرهم فيما يقولون عنكم . و من طريف ما فى هذا الحديث المذكور و أسراره أنه يشهد أن الطعن فى قول نبيهم و الرد عليه و القدح فيه إنما كان من عمر وحده و إنه هو ابتدأ به بدليل قوله فقال قوم القول ما قاله النبى ص و قال قوم القول ما قاله عمر فما أطرف هذه الغفلة من القوم الذين قالوا القول ما قاله عمر إن هذا مما يبكى الأولياء و يضحک الأعداء.

و يؤكد صحة ذلک و أن عمر كان سبب منع نبيهم من الكتاب

مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التِّسْعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِصَحِيفَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَاباً لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ فَكَثُرَ اللَّغَطُ وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَرَفَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص.

وَ ذَكَرَ ابْنُ أَثِيرٍ فِي تَارِيخِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ جَرَى دُمُوعُهُ عَلَى خَدِّهِ وَ قَالَ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ وَجَعُهُ قَالَ ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَ الدَّوَاةِ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً فَكَثُرَ اللَّغَطُ قَالَ فَتَكَلَّمَ عُمَرُ وَ تَرَکَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ لَا تَنَازَعُوا عِنْدَ النَّبِيِّ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي التَّنَازُعُ عِنْدَ النَّبِيِّ قَالُوا النَّبِيُّ يَقُولُ الْحَقَّ فَذَهَبُوا يُعِيدُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ[۱۷۹].

استحلال أبى بكر دماء من منع الزكاة عنه

و من طريف مناقضاتهم أن قوما من المسلمين بعد وفاة نبيهم قالوا إننا ما نعطى ز كاتنا لأبى بكر لأن الله يقول لنبيه خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ

ص: ۴۳۶

[۱۷۹] (1) رواه أحمد بن حنبل في مسنده: 1/ 222، و ابن سعد في طبقاته: 2/ 36.

وَ تُزَكِّيهِمْ بِها وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَکَ سَکَنٌ لَهُمْ[۱۸۰] و إننا ما نؤدی زکاتنا إلا من کانت صلاته سکنا لنا.

و بالجملة فإنهم ما استحلوا منع الزکاة و إنما تأولوا تأویلا و کان یمکن أن یکشف لهم فیستباح دماؤهم و أموالهم و یقول أبو بکر لو منعونی عقالا مما کانوا یعطونه رسول الله ص لقاتلتهم علیه و یقول عمر إن الله شرح صدری لما قال أبو بکر فلیت شعری من جعل لأبی بکر المساواة لنبیهم حتی یکون عطاء المسلمین له مثل عطایاهم لأبی بکر و منعهم له مثل منعهم لأبی بکر و هل هو إلا رجل من المسلمین و المسلمون مختلفون فکیف صارت له المساواة لمن یذکرون أنه سید المرسلین و خیرة رب العالمین.

و مع ذلک فتحکم الأربعة المذاهب علی أولئک المسلمین الم انعین الزکاة من أبی بکر بالردة عن الإسلام و یصیر أموالهم و دماؤهم و قتالهم مباحا و لعنهم و تقبیح فعلهم و ذکرهم جائزا بل واجبا مع أنه کره أکثر المسلمین علی ما ذکر الحمیدی فیما ذکره و نقلناه عنه فی هذا الکتاب کون النبی ص یعطی المؤلفة قلوبهم فی وقعة هوازن أکثر ما یعطی غیرهم و مع ذلک فما رأینا و لا سمعنا منکم و لا ممن سبقکم أن یحکم علی من خالف النبی ص فی تفضیله عطاء المؤلفة قلوبهم أنهم مرتدین و لا استباح نبیهم قتالهم و لا أموالهم و لقد کان ینبغی أن یقتدی أبو بکر بنبیهم فی هذا فکیف صار مخالفة أبی بکر أعظم فی منع الزکاة منه من مخالفة نبیهم إن هذا من الضلال العظیم.

و من طریف ما تضمن حدیث منع عمر نبیهم من کتابة الصحیفة و قوله فی النبی ص إنه یهجر أن مثل هذا الکلام یصدر من عمر بمحضر نبیهم و یواجهه بهذا الکلام القبیح و یصیر منعه عن الصحیفة سبب هلاک من هلک من المسلمین

ص: ۴۳۷

و سبب ردة هذه الجماعة الذین حکموا علیهم بالردة حیث قالوا لهم لم منعتم أبا بکر من الزکاة و لذا نقول إن الباعث لردتهم کان عمر لأنه لو لم یمنع النبی ص أن یکتب الکتابة ما ضل أحد و ما قال أحد ردة فکان عمر سبب شماتة أه ل الذمة و سائر الملل بالمسلمین و مع هذا لا یقول کافة المسلمین و لا أکثرهم إن عمر ارتد و لا أخطأ مع اتفاقهم علی صحة هذا الحدیث عن عمر إن ذلک من عظیم الطرائف

إن عمر یتلقی أمر النبی ص بالإنکار

و من طریف ما تجدد من عمر فی حق نبیهم محمد ص و شهدوا فی صحاحهم بذلک .

مَا ذَکَرُهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَیْرَةَ فِی الْحَدِیثِ التَّاسِعِ وَ ال سَّبْعِینَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ : کُنَّا قُعُوداً حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَنَا أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ فِی نَفَرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ بَیْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَیْنَا وَ خَشِینَا أَنْ یُقْتَطَعَ دُونَنَا وَ فَزِعْنَا فَقُمْنَا فَکُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ فَخَرَجْتُ أَبْتَغِی رَسُولَ اللَّهِ ص حَتَّی أَتَیْتُ حَائِطاً لِلْأَنْصَ ار لِبَنِی النَّجَّارِ فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا فَلَمْ أَجِدْ فَإِذَا رَبِیعٌ یَدْخُلُ فِی جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجَةٍ [وَ الرَّبِیعُ الْجَدْوَلُ] قَالَ فَاحْتَفَزْتُ کَمَا یَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ فَدَخَلْتُ عَلَی

[۱۸۰] (1) التوبة: 103.

رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا شَأْنُکَ قُلْتُ کُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا فَفَزِعْنَا فَکُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ کَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ وَ هَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَ أَعْطَانِي نَعْلَيْهِ قَالَ اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ

ص: ۴۳۸

هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيماً بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَکَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ص بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيماً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ فَخَرَرْتُ لِاسْتِي فَقَالَ ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَأَجْهَشْتُ بُکَاءً وَ رَکِبَنِي عُمَرُ فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ مَا لَکَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْتُ لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثْتَنِي بِهِ فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ضَرْبَةً فَخَرَرْتُ لِاسْتِي قَالَ ارْجِعْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا عُمَرُ مَا حَمَلَکَ عَلَى مَا فَعَلْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَ بَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْکَ مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيماً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّکِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلِّهِمْ يَعْمَلُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَخَلِّهِمْ[۱۸۱].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب انظر رحمک الله إلى ما قد تضمنه هذا الحديث الصحيح عندهم من كون خليفتهم عمر يتلقى أوامر النبى ص بالإنكار و الاستكبار و الحرج و قد تضمن كتابهم فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً [۱۸۲] فيشهد هذا الحديث أن عمر قد وجد فى نفسه حرجا مما قضى رسول الله ص و أنه ما سلم إليه و لا تأدب معه و هذه شهادتهم صريحة بالطعن على خليفتهم عمر و القدح فى إيمانه.

و من طريف ذلک ضربه لرسول رسولهم حتى يقعده على استه و رجوع الرسول باكيا شاكيا إلى رسولهم فيا لله لو كان عمر شريكا لنبيهم فى الرسالة

ص: ۴۳۹

ما جاز فى العقل و الشرع و الأدب أن يبلغ فى الاستخفاف بنبيهم و سوء الصحبة له إلى هذه الغاية.

و قد كان يمكن أن يمنع أبا هريرة من أداء الرسالة بدون هذا الضرب و الاستخفاف ثم و أى ذنب لأبى هريرة فى تحمل هذه الرسالة عن نبيهم حتى يضرب على ذلک و ليته كان قد نهى أبا هريرة عن أداء الرسالة فإن امتنع يعود إلى الإنكار عليه أو ضربه و إن كان لا بد لعمر من الإنكار على نبيهم فلم ضرب رسوله و من طريف ذلک إنكار عمر لهذه الرسالة فأى قبيح فيها حتى ينكرها و هى من البشارات التى يجب على كل مسلم أن يحمد الله و رسوله عليها و يجعلوا يوم وقوعها كيوم عيد و أى ضرر كان على عمر و على الإسلام إذا قنع الله من عباده بإخلاص الشهادة لله بالوحدانية فأى جناية عظيمة قد جنا عمر بذلک على الإسلام و المسلمين و حال بينهم و بين رحمة رب العالمين. و من طريف ذلک أن مثل هذه الرسالة لا يمكن أن يقولها نبى

---

[۱۸۱] (1) مسلم في صحيحه 1/ 59- 61.
[۱۸۲] (2) المائدة: 43.

من الأنبياء إلا عن الله لأنها إخبار بما يريد الله من عباده و إخبار بما يستحقون على ذلک و لا يطلع على ما يريد الله من العباد إلا الأنبياء فكيف استجاز عمر أن يرى رأيه و تدبيره أكمل من تدبير الله و رسوله و أنه أعرف منهما بمصلحة الخلائق و هذا جهل عظيم بالرسول و المخلوق و الخالق.

و من طريف ذلک أنهم ذكروا أن نبيهم وافق لعمر على ترک العمل بما أمر الله بأدائه و أنه سد باب الرحمة عنهم و قد تضمنت كتبهم الصحاح خلاف ذلک

فَمِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَ ذْكُورِ فِي مُسْنَدِ أَبِي ذَرٍّ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ قَالَ : أَتَانِي جَبْرَئِيلُ ع فَبَشَّرَنِي

ص: ۴۴۰

أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِکَ لَا يُشْرِکُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ فِي رِوَايَةٍ وَ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ [۱۸۳] وَ مِنْ ذَلِکَ فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ الْخَمْسِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ نَحْوَ ذَلِکَ

وَ مِنْ ذَلِکَ فِي مُسْنَدِ غَسَّانَ بْنِ مَالِکٍ حَدِيثٌ وَ احِدٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ النَّارَ عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِکَ وَجْهَهُ.

شهادتهم على عمر أنه ما كان يوافق نبيهم ص

و من طريف ما يقبحون ذكر خليفتهم عمر و يشهدون عليه بالعظائم

مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَ جَابِرٌ وَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَ أَبُو وَائِلٍ وَ الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ وَ أَبُو عَلِيٍّ الْجُبَّائِيُّ وَ أَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ وَ يُوسُفُ الْقَزْوِينِيُّ وَ الثَّعْلَبِيُّ وَ الطَّ بَرِيُّ وَ الْوَاقِدِيُّ وَ الزُّهْرِيُّ وَ الْبُخَارِيُّ وَ قَدْ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ بَ عْضَ الْحَدِيثِ فِي ذَلِکَ مِنْ مُسْنَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِي حَدِيثِ الصُّلْحِ بَيْنَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَ بَيْنَ نَبِيِّهِمْ بِالْحُدَيْبِيَةِ يَقُولُ فِيهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقُلْتُ أَ لَسْتَ بِرَسُولِ اللَّهِ حَقّاً قَالَ بَلَى قُلْتُ أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي هَذِهِ الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذاً قَالَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَعْصِيهِ وَ هُوَ نَاصِرِي قُلْتُ أَ وَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى قَالَ فَأَخْبَرْتُکَ أَنَّکَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّکَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ أَ لَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقّاً قَالَ بَلَى قُلْتُ أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ

ص: ۴۴۱

[۱۸۳] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 94.

قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي هَذِهِ الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذاً قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَ لَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَ هُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قُلْتُ أَ وَ لَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّهُ سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَ نَطُوفُ بِهِ قَالَ فَأَخْبَرَكَ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ وَ زَادَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ ذِكْرِ سُورَةِ الْفَتْحِ وَ غَيْرُهُ مِنَ الرُّوَاةِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ[184].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب أى ضرورة كانت لهؤلاء المسلمين إلى إيراد مثل هذا الحديث و تصحيحه و شهادتهم على عمر أنه ما كان يوافق نبيهم و يعارضه فى أموره و يخالفه فى تد بيره و يرى أنه أعرف منه و من الله بالصواب و قد كان النبى ص بوصف وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى و هذا مما يتعجب منه ذوو الألباب.

و من طريف ذلک قول عمر فلم نعطى هذه الدنية فى ديننا فهلا كانت هذه الشجاعة منه فى يوم حنين و خيبر و غيرهما من الغزوات التى هرب فيها و خالف الله و رسوله و الوفاء للرسول و الحياء من ذم الخيانات به.

و من طريف ذلک شهادته على نفسه بالردة عن الإسلام و الشک فى دين الله و ما كان معه و مع أتباعه من الحجة على إسلامه إلا إظهار الشهادة فإذا اعترف أن ذلک الظاهر قد صا ر شكا و قدحا فى الإسلام فأى طريق يبقى له أو لهم فى الظاهر إلى زوال ذلک الشک و الناس بين قائلين فقائل من المسلمين يقول إنه ما ارتد منذ أسلم و قائل يقول إنه ارتد بعد إسلامه و لم يعد إلى الإسلام فالقول بأنه ارتد و عاد إلى الإسلام خلاف إجماع المسلمين و قد شهدو ا فى رواياتهم بأنه ارتد فيلزمهم أنه ما عاد إلى الإسلام من الردة و فى ذلک من

الطرائف ما يتعجب منه أهل المعارف.

و من طريف ذلک أن عمر بعد ما أخبره نبيهم بالجواب عن سؤاله و اعتذر عن دخول مكة لا يلتفت عمر إلى جواب نبيهم و لا اعتذاره و يأتى إلى أبى بكر فيعيد عليه تلک المواقفة و شكه فى الإسلام و يلتمس من أبى بكر الجواب فأعاد عليه أبو بكر ما سمعه من نبيهم من الاعتذار و لزوم الأدب على سائر الأسباب فلو كان عمر قد قنع بجواب نبيهم أو اعتذاره ما أعاد المواقفة عند أبى بكر.

و من طريف ذلک إقدامه على نبيهم بهذه المواقفة فى مثل تلک الحال من الصلح و شدة الحاجة إلى عون المسلمين لنبيهم بالقول و الفعل أ و كان ذلک الموقف موقف تعنيف و تخجيل و فتح لأبواب الشک فى النبوة و تقوية حجة سهيل بن عمرو و الكفار أ ما يدل هذا على ضلال هائل و جهل خاذل.

و من طريف ذلک أنه بعد قول نبيهم لعمر إنى رسول الله و لست أعصيه و هو ناصرى يقول له عمر أ و ليس كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت و نطوف به أ ما هذا تكذيب صريح لنبيهم و استخفاف لنبوته و كسر لحرمته.

---

[184] (1) رواه مسلم عن ابى وائل صدر الحديث في صحيحه 3/ 1411.

و من طريف ما رووه و صححوه من إنكار عمر على نبيهم و معارضته له ما

ذكره الحميدى أيضا فى الجمع بين الصحيحين فى الحديث الرابع و الثلاثين من مسند عائشة من المتفق عليه على صحته فى حديث عروة عنها قالت أعتم[185] النبى ص بالعشاء حتى ناداه عمر للصلاة فقال نام الصبيان و النساء فخرج.

وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا[186] رَسُولَ اللَّهِ ص عَلَى الصَّلَاةِ وَ ذَاكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[187].

ص: ۴۴۳

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب قد عرفت ما تضمنه كتابهم فى قوله لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ و قوله إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ وَ لَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ و قوله لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ أ فما كان يحسن من عمر أن يمتثل آية من الآيات أو يستحيى أو يكون عنده من الاحترام لله و لرسوله ما يقتضى إقامة عذر نبيهم فى تأخره أ ما هذا إقدام لمن يعتقد أن رأيه و عقله و تدبيره أكمل من تدبير الله و رسوله أو شك فى نبوة نبيهم و يدل على قبح ذلك من عمر إنكار نبيهم عليه و قوله ما كان لكم أن تنزروا رسول الله أ تراه ما سمع ما تضمنه كتابهم إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ[188]. و من طريف ما رووه أيضا فى معارضته لنبيهم و إنكاره عليه

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ التِّسْعِينَ أَنَّهُ لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ أُبَيِّ بْنِ سَلُولَ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ تُصَلِّي عَلَيْهِ وَ قَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّمَا خَيَّرَنِيَ اللَّهُ فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ[189] وَ سَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تُصَلِّ عَلى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ ماتُوا وَ هُمْ

ص: ۴۴۴

فاسِقُونَ[190].

---

[185] (1) اعتم أي أخرها حتّى اشتدت عتمة الليل و هي ظلمته

[186] (2) ان تنزروا أي لا تلحوا عليه

[187] (3) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 441.

[188] (1) الأحزاب: 57.

[189] (2) التوبة: 80.

[190] (1) رواه مسلم في صحيحه كتاب المنافقين: 4/ 2141. و الآية التوبة: 84.

قال عبد المحمود فی هذا الحدیث عدة طرائف فمن طرائف هذا الحدیث المذکور إقدام عمر علی منع نبیهم محمد ص و لزومه بثوبه و کتابهم یتضمن فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ النَّبِیِّ الْأُمِّیِّ الَّذِی یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ کَلِماتِهِ وَ اتَّبِعُوهُ لَعَلَّکُمْ تَهْتَدُونَ[۱۹۱] و ما قال قرآنهم فامنعوه و عارضوه.

و من طرائف الحدیث المذکور تهجمه علی المواقفة له بقوله أ تصلی علیه و قد نهاک ربک أن تصلی علیه و کتابهم یتضمن إِنَّا أَرْسَلْناکَ شاهِداً وَ مُبَشِّراً وَ نَذِیراً لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ تُعَزِّرُوهُ وَ تُوَقِّرُوهُ وَ تُسَبِّحُوهُ بُکْرَةً وَ أَصِیلًا [۱۹۲] فهذا قرآنهم یتضمن الأمر لهم أن توقروا رسولهم و ما قال تواقفوه و تخجلوه و قال إِنَّ الَّذِینَ یُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ أ ما هذا من الأذی الفظیع و الاعتراض الشنیع أ لم یتضمن کتابهم وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ کَجَهْرِ بَعْضِکُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُکُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ[۱۹۳] و قوله لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ و لا تَرْفَعُوا أَصْواتَکُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِیِ[۱۹۴] أ ما هذا تقدم بین یدی الله و رسوله أ ما هذا رفع صوت علی صوت نبیهم.

و من طرائف الحدیث المذکور اعتراضه علیه بعد هذا کله و قوله إنه منافق أ ما کان یکتفی بالمعارضة الأولی و المواقفة الثانیة حتی یتم ذلک بمعارضة ثالثة و کتابهم یتضمن وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَی اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ یَکُونَ لَهُمُ الْخِیَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ[۱۹۵] فکیف جعل عمر لنفسه الخیرة و کیف کره و أنکر

ص: ۴۴۵

ما قد قضاه إن هذا مما یستعظمه أهل الأدیان و یقدحون به فی الإیمان.

و من طرائف الحدیث المذکور دعوی عمر أن الله نهاه عن الصلاة علی المنافقین و هذا الحدیث یتضمن أن الآیة بالنهی عن الصلاة إنما أنزلت بعد ذلک ثم کیف تقبل عقول أهل البصائر أن یکون قد نهاه الله عن الصلاة فیعلم ذلک عمر و لا یعلمه نبیهم محمد ص حتی یذکره و یواقفه

سبب نزول آیة الحجاب

و من طرائف ما نقلوه و صححوه عن خلیفتهم عمر

مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الثَّامِنِ وَ الْأَرْبَعِینَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ قَالَتْ کَانَتْ أَزْوَاجُ النَّبِیِّ ص یَخْرُجْنَ لَیْلًا إِلَی قِبَلِ الْمَصَانِعِ فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ فَرَآهَا عُمَرُ وَ هُوَ فِی الْ مَجْلِسِ فَقَالَ عَرَفْتُکِ یَا سَوْدَةُ وَ فِی رِوَایَةٍ فَنَزَلَ الْحِجَابُ عَقِیبَ ذَلِکَ[۱۹۶].

---

[۱۹۱] (2) الأعراف: 158.
[۱۹۲] (3) الفتح: 9.
[۱۹۳] (4- 5) الحجرات: 1- 2.
[۱۹۴] (4- 5) الحجرات: 1- 2.
[۱۹۵] (6) الأحزاب: 36.

قال عبد المحمود أی ضرورة كانت قد أحوجت إلی إيراد هذا الحديث و شهادتهم أنه صحيح و هو يتضمن أن خليفتهم عمر كشف ستر زوجة نبيهم فدل عليها أعين الناظرين و أخجلها و ما خرجت ليلا إلا قصدا لسترها و صيانة لنفسها فأی مصلحة كانت لها أو لنبيهم فی تعريف الحاضرين أن هذه المجتازة زوجة نبيهم لا سيما و قد ذكروا أن هذه الواقعة من عمر أوجبت نزول الحجاب و ذلک يدل علی الكراهة لما وقع من التعرض لحرمة نبيهم

ص: ۴۴۶

معرفة النبی ص باطن عمر

و من طرائف أحاديثهم الدالة علی أن نبيهم كان يعرف من عمر الشک فی نبوته و معرفة عمر ذلک من نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ فِی الْحَدِيثِ الرَّابِعَ عَشَرَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَلَی صِحَّتِهِ قَالَ جَابِرٌ إِنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيداً فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِی طَلَبِ حُقُوقِهِمْ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَكَلَّمْتُهُ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَنَ حَائِطِی وَ يُحَلِّلُوا أَبِی فَلَمْ يُوَافِقُوا فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ حَائِطِی وَ لَمْ يَكْسِرْ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ قَالَ سَأَغْدُو عَلَيْكُمْ فَغَدَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِی النَّخْلِ وَ دَعَا فِی ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ فَجَذَذْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ وَ بَقِیَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِعُمَرَ وَ هُوَ جَالِسٌ اسْمَعْ يَا عُمَرُ فَقَالَ عُمَرُ إِنْ لَا يكون [يَكُنْ] نَكُنْ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ فَوَ اللَّهِ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

هذا لفظ الحديث.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب انظر إلی تقدير نبيهم لعمر و إفهامه أنه يعرف سوء باطنه و تركيب الحجة عليه فی ظهور معجزاته الدالة علی نبوته بقوله اسمع يا عمر و تعجب من معرفة عمر لمراد نبيهم من ذلک و قول عمر له إن لا يكون [يكن] نكن فو الله قد علمنا أنک لرسول الله فو الله إنک رسول الله ثم انظر إلی يمين عمر ليزيل سوء اعتقاد رسولهم فيه و تفكر فی جهل عمر أن رسل الله لا يطعنون فی باطن أحد إلا بطريق أن الله أعلمهم بذلک و إن هذا لا يدفع بيمين ثم تعجب من إقدام عمر علی رسولهم و طعنه فی اعتقاده فيه و قد كان يجب علی عمر إن كان قد تحقق صحة رسالته بعد سوء اعتقاد نبيهم فيه أن يوافق رسولهم علی سوء الاعتقاد فيه ثم يتوب و يعود إلی الاعتراف برسالته

ص: ۴۴۷

أو يسكت عن مكابرته فما أطرف إقدام هذا عمر علی كسر حرمة رسولهم و أذيته و ما أعجب احتمال كثير من المسلمين له علی سوء صحبته.

إعراض النبی ص عن أبی بكر و عمر

---

[۱۹۶] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1709 كتاب السلام، و البخاری في صحيحه: 7/ 129.

و من طريف ما رووه فی إعراض نبيهم عن أبی بكر و عمر و عدم اهتمامه بحديثهما فی حديث حرب بدر

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ الْعِشْرِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ فِی مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِی سُفْيَانَ قَالَ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ.

الخبر[۱۹۷].

قال عبد المحمود هذه روايتهم فی صحاحهم تشهد بسقوط منزلة هذين الرجلين فی هذه غزوة بدر التی كانت أصل الإسلام فمن يروی عنهما و يشهد عليها بمثل هذه الشهادة كيف استصلحهما للخلافة بعد نبيهم و قد عرفت أن هذه منزلتهما عنده و لا يقال إن أبا سفيان ما حضر بدرا فإن الحديث المذكور يتضمن أن نبيهم بلغه أولا إقبال أبی سفيان فلما بلغ إلی بدر بلغه حال أبی جهل و إنما اقتصرت علی بعض الحديث لأنه طويل و فيه تكرار.

و من طريف ما رأيت من المناقضة لهم فی ذلک أن بعض جهالهم إذا قيل له ما ترى لأبی بكر و عمر اسما مشكورا فی حرب بدر و لا جريحا و لا قتيلا فيقولون إنهما كانا أو أحدهما فی عريش مع نبيهم يشاورهما و يستضیء برأيهما.

و هذه الرواية عن أنس بن مالک فی صحيح مسلم يكذب هذه الدعوى لأن من أعرض عنهما قبل وقت الحرب و لم يستصلحهما للحديث فی ذلک و لا

ص: ۴۴۸

لاستماع قولهما و لا يحسن الجواب لهما و قد كان يمكن أن يجيبهما بقول لطيف و لا يعرض عنهما فكيف يستصلحهما للمشورة فی وقت الحرب و قد كشف أنهما لا يصلحان لدون ذلک.

و من طرائف ما ذكروه من سوء ظن نبيهم لعمر علی مقتضی تصحيحهم للحديث المذكور [۱۹۸] و إلا فإن عترة نبيهم و أ هل بيته يكذبون هذا الحديث و ينكرونه.

وَ ذَلِكَ أَنَّ الْحُمَيْدِیَّ ذَكَرَ فِی كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ جَابِرٍ فِی الْحَدِيثِ الثَّانِی وَ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَلَی صِحَّتِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَأَيْتُنِی دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْضَاءِ زَوْجَةِ أَبِی طَلْحَةَ وَ سَمِعْتُ خَشْفَةَ نَعْلٍ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ هَذَا بِلَالٌ وَ رَأَيْتُ قَصْراً بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً فَبَكَی عُمَرُ وَ قَالَ عَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ رَوَی حَدِيثَ الْقَصْرِ الْمَذْكُورِ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَيْرَةَ فِی حَدِيثِ الثَّانِی وَ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ[۱۹۹].

---

[۱۹۷] (1) مسلم في صحيحه: 3/ 1403.
[۱۹۸] (1) أي الآتي.
[۱۹۹] (2) روى نحوه مسلم في صحيحه: 4/ 1863، و رواه البخارى في صحيحه: 4/ 198.

قال عبد المحمود أی حاجة كانت لهم إلى إيراد هذا الحديث و تصحيحه أ ترى عقولهم تصدق أن الرميضاء و بلالا بلغا من الأعمال أن يستحقا دخول الجنة قبل دخول نبيهم إليها إن هذا من الطرائف و الاعتقاد الزائف.

و من طريف الحديث المذكور قولهم إن النبی ص خاف من غيرة عمر فولى مدبرا و لم يدخل القصر أ ما قرءوا كتابهم النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ

ص: ۴۴۹

أَنْفُسِهِمْ[۲۰۰] أ ما يوضح هذا الحديث شهادتهم و شهادة نبيهم أنه كان يسی ء الظن بعمر و أن عمر ممن يعتقد جواز وقوع الزناء و الفواحش من نبيهم فی الجنة أ ترى فی الجنة تكليفا أو أمورا تقتضی وقوع غيرة عمر من نبيهم إن هذا من عظيم ما قبحوا به ذكر خليفتهم عمر و شهدوا عليه بالضلال و سوء الظن

تخلف عمر عن جيش أسامة

و من طرائف ما رأيت من شهادة علماء الأربعة المذاهب على عمر أنهم ذكروا أن نبيهم جعله قبل وفاته من جملة جيش أسامة بن زيد و أمره بالخروج معه فی ذلک الجيش و شهدوا أنه خالف نبيهم و عاد عن صحبة أسامة و لم يمتثل أمر نبيهم.

و مما وقفت عليه فی ذلک ما ذكره أبو هاشم شيخ المعتزلة فی كتابه الذی سماه بالجامع الصغير قال فإن قيل أ يجوز أن يخالف النبی ص فيما يأمر به فی حال الحياة قيل له أما ما كان من ذلک من طريق الوحی فليس يجوز مخالفته على وجه من الوجوه و أما ما كان من ذلک على طريق الرأی فسبيله سبيل الأئمة فی أنه لا يجوز أن يخالف فی ذلک فی حال حياته فأما بعد وفاته فقد يجوز أن يخالف فيه و يدلک على ذلک

أنه قد أمر أسامة بن زيد أن يخرج بأصحابه فی الوجه الذی بعثه فيه فأقام أسامة عليه و قال لم أكن لأسأل عنک الركب ثم إن أبا بكر استرجع عمر و قد كان فی أصحابه.

و لو كان ذلک لوحی لم يكن لأسامة أن يقيم و يقول لم أكن لأسأل عنک الركب و لا كان لأبی بكر استرجاع عمر.

ص: ۴۵۰

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب يا عجبا من هؤلاء القوم تارة يقولون إن نبيهم ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ يُوحى و تارة يقولون إنه يقول و يأمر تارة بوحی و تارة بغير وحی ثم و كيف يجوز أن يكون تدبير الجيوش بغير الوحی و هو يشتمل على سفک الدماء و تملک الأنفس و الأموال و غير ذلک من الأحوال.

---

[۲۰۰] (1) الأحزاب: 6.

ثم و إن كان فعل أسامة حجة على جواز مخالفة نبيهم فقد حكى فى كلامه أن ذلک القول من أسامة كان فى حياة نبيهم فإنه قال لم أكن لأسأل عنک الركب فعلى قول أبى هاشم و أتباعه يجوز لهم مخالفة نبيهم فى حياته و بعد وفاته فإذا صح لهم ذلک فقد عزلوا نبيهم عن نبوته و ذهب حكم الإسلام بجملته و أين امتثال هؤلاء لما تضمنه كتابهم من الأوامر المطلقة كقوله أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ [201] و قوله وَ اتَّبِعُوهُ [202] و قوله وَ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [203]. فكيف استجاز أبو هاشم و أتباعه أن يتركوا هذه الأوامر و أمثالها و يجعلوا فعل أسامة و أبى بكر و عمر حجة على جواز مخالفة نبيهم و هلا قالوا ما جازت لهم مخالفة نبيهم فى حياته و لا بعد وفاته فيما أمرهم به كما يقتضى حق النبوة و أدب العارفين لحرمة الرسل فلو كان ملكا من الملوک أو رجلا محترما عند أصحابه ما استحسن أحد منهم إن كانوا من أهل الوفاء أن ينقضوا وصيته بتلک السرعة و يفسدوا إصلاح الأمة و يهدموا ما بناه لهم من تدبيره بل كان يجب أن يقتدوا بمشورته و يتبركوا بشريعة نبوته و يغتنموا ذلک الرأى الذى يذكرون أنه صدر عن النبى الأعظم المؤيد بالألطاف و الوحى و الاتصال بالعناية الإلهية و الاطلاع

ص: ۴۵۱

على الأسرار الربانية و المصالح الدينية و الدنيوية.

و من طريف مناقضاتهم أن محمدا ص رسول الله الذى هو أكمل الخلائق يجوز مخالفته فى رأيه بعد موته و يرى عمر قتل أصحاب الشورى الذين ذكروا أن محمدا ص نبيهم شهد لهم بالجن ة إن مضت ثلاثة أيام و لم يبايعوا واحدا منهم فيقوم الوكيل بقتلهم و من وافقهم و يهددهم بالقتل و أنه لا بد من العمل برأى عمر بعد موته و استباحة دماء أفضل الصحابة عندهم إن هذا إلا اختلاط هائل و اختلال ذاهل.

و لله در القائل فيهم

الناس للعهد ما لاقوا و ما قربوا — و للجناية ما غابوا و إن شنعوا

هذا وصايا رسول الله مهملة — و ما أظنكم ترضون ما صنعوا

بأى حكم بنوه يتبعونكم — و فخركم أنكم صحب له تبع

و كيف ضاقت عن الأهلين تربته — و للأجانب من جنبيه متسع

و فيم صيرتم الإجماع حجتكم — و الناس ما اتفقوا طورا و لا اجتمعوا

أمر على بعيد عن مشاورة — مستكره فيه و العباس يمتنع

---

[201] (1) النساء: 59.
[202] (2) الأعراف: 158.
[203] (3) الحشر: 7.

و تدعيه قريش بالقرابة و الأنصار لا رفعوا فيه و لا وضعوا

فأى خلف كخلف كان بنيهم لو لا تلفق أخبار و تصطنع

قول عمر يوم مات رسول الله ص ما مات رسول الله

و من طرائف الخلاف بعد وفاة نبيهم

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي فَصْلٍ مُنْفَرِدٍ فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ الْمَذْكُو ر قَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَكُونَ آخِرَنَا حَتَّى قُرِئَتْ عَلَيْهِ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ.

ص: ۴۵۲

وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ الْعِشْرِينَ مِ نْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَاتَ وَ أَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ فَقَامَ عُمَرُ فَيَقُولُ وَ اللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّ هِ ص قَالَتْ وَ قَالَ عُمَرُ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ وَ لَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ قَوْمٍ وَ أَرْجُلَهُمْ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ[۲۰۴].

و ذكر الحميدى أيضا فى كتابه المذكور فى الحديث الثامن فى مسند أبى بكر أن أبا بكر لم يكن حاضرا عند وفاة نبيهم و أنه كان بالسبخ.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب أى ضرورة دعت إلى إيراد هذه الأحاديث و تصحيحها و هى تقتضى أن أبا بكر خليفتهم لم يک حاضرا عند وفاة نبيهم و كان مشغولا بغير وفاته و ملازمة خدمته و ما كان ذلک مرضيا عند من يعرف ما يجب للأنبياء من حسن الصحبة و الوفاء و تقتضى الأحاديث المذكورة أن عمر خليفتهم ما كان يعرف هذا الأمر اليسير الذى لا يخفى على من له معرفة من صغير و كبير و أن كل آدمى فإنه يموت و لا كان يعرف كتاب ربهم يقول فيه إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ [۲۰۵] و قوله تعالى كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ[۲۰۶] ثم ما كفاه جهله بهذا الحال كيف جهل ما رواه المسلمون كافة من كون نبيهم نعى إليه نفسه فى ذلک المرض و أوصى بما أمر الله و عرفهم أنه يموت فيه و كرر الإشارة إلى ذلک.

و من عرف كتب الإسلام تحقق أن نبيهم كشف أنه يموت فى ذلک المرض

ص: ۴۵۳

---

[۲۰۴] (1) و هو موضع قرب المدينة.
[۲۰۵] (2) الزمر: 30.
[۲۰۶] (3) آل عمران: 185.

كشفا واضحا و كيف لا يفهم خليفتهم عمر ذلک كله و لا حضره و لا أخبره أحد ثم هب أنه اشتبه الأمر فی وفاة نبيهم فهلا قال يمكن أن يكون ما مات رسول الله فمن أين قطع على أنه ما مات و لا يموت و هب أنه اعتقد ذلک بسوء نظره فمن أين حكم أنه يبعث و يقطع أيدی قوم و أرجلهم و كيف استحسن لنفسه هذه الأقوال التی لا يعلمها إلا الله أو من يوحی الله إليه أ تراه كان يدعی أنه يوحی إليه أو كان يعلم أنه ما سمع ذلک من نبيهم و تعمد الكذب عليه.

و من طريف ما رأيت من اعتذار عمر عن ذلک

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِی كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ عُمَرَ فِی سَادِسَ عَشَرَ حَدِيثاً مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِیِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْأَخِيرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ ذَلِکَ فِی ا لْغَدِ مِنْ يَوْمَ تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَشَهِدَ أَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ عُمَرُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّی قُلْتُ لَكُمْ أَمْسِ مَقَالَةً وَ إِنَّهَا لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ وَ إِنِّی وَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ الْمَقَالَةَ الَّتِی قُلْتُهَا لَكُمْ فِی كِتَابٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ وَ لَا فِی عَهْدٍ عَهِدَهُ إِلَیَّ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَكِنِّی كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى يُدَبِّرَنَا وَ يَكُونَ آخِرَنَا[٢٠٧].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب انظر كيف اعترف عمر أنه تعمد الكذب فی أمور يسندها إلى الله و رسوله و أقدم على المجاهرة بذلک من غير ضرورة و ترک المراقبة لله و لرسوله و الحياء من الصحابة و المسلمين و كيف يحصل الثقة بعد ذلک بأخباره و أقواله و أفعاله أ تراه ما فهم أن هذه الأقوال كذب عل ى الله و رسوله فإنه قال ما مات و لا يموت و قد قال الله و رسوله خلاف ذلک و قال ليبعثن و ليقطعن أيدی قوم و أرجلهم و ما قال الله و رسوله ذلک و لقد رأيت فی كتبهم الصحاح تعظيم الكذب على الله و رسوله.

ص: ۴۵۴

فَمِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِی مُسْنَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ فِی الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِیَّ ص يَقُولُ إِنَّ كَذِباً عَلَیَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلَیَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ فِی كِتَابِهِ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِی الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ كَذَبَ عَلَیَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ[٢٠٨] وَ رَوَاهُ أَيْضاً سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ فِی الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِیِّ وَ ذَكَرَ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فِی الْحَدِيثِ الرَّابِعَ عَشَرَ وَ رَوَاهُ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ فِی الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ

فكيف جمعوا بين تصحيح الذم لخليفتهم عمر و بين مدحه على وجوه متضادة و أمور متناقضة فليتهم حيث عرفوا أنه بتلک الصفات المذمومات و شهدوا عليه بهذه الشهادات لم يستخلفوه و أنهم حيث استخلفوه لا يروون عنه ما ينفر عنهم و عنه

إبداع عمر و قوله نعمت البدعة

---

[٢٠٧] (1) روى نحوه في العقد الفريد: 2/ 209 ط الازهرية.
[٢٠٨] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 10.

و من طرائف ما رأيت من تغيير عمر خليفتهم لشريعة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ وَ الثَّمَانِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَ احْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى

ص: ۴۵۵

ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ صَدْراً مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ[۲۰۹].

قال عبد المحمود فغير عمر ما كان فى عهد نبيهم و عهد أبى بكر و أبدع

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي جُمْلَةِ الْحَدِيثِ الثَّامِنِ وَ الثَّمَانِينَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَارِئِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَ يُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَ الَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ لَهَا يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَ كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ[۲۱۰].

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب أ ما يتعجب العاقل من هؤلاء تارة يذكرون أن كتابهم يتضمن الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ و أن نبيهم ما مات إلا بعد إكمال دينه و تارة يجيزون لعمر أن يبتدع و يعمل فى شريعة نبيهم ما لم يكن فى زمانه و لا زمان أبى بكر و تارة يشهد عمر أنها بدعة و لا يستحى من ذلك و لا يمتنع منه ثم يقول نعمت البدعة.

وَ قَدْ رَوَوْا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ فِي مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ص كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فيعكس عمر هذا القول على نبيهم و يقول نعمت البدعة أ رأيتم بصيرا متدينا يقول إن هذه نعمت الضلالة و كيف صبر المسلمون على الرضا بذلك إنه من طريف الأحوال و عجائب الأعمال.

ص: ۴۵۶

و من طريف ذلك أن عمر تقدم على تغليط ربهم و نبيهم و يستدرك عليهما أ ترى ما كان الله عالما بالصواب و المصلحة بالاجتماع على قارئ واحد فى نوافل شهر رمضان أو أن الله أهمل ذلك مع العلم بأن الاجتماع أفضل و أنه من تمام الشرع

---

[۲۰۹] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 523، و البخارى في صحيحه: 2/ 251.
[۲۱۰] (2) رواه مالك في الموطأ: 1/ 104- 105، و البخارى في صحيحه: 2/ 252.

فكان عمر أشفق على المسلمين و أعرف بمصلحتهم من ربهم و نبيهم . أ ترى أن الله أوحى إلى نبيهم فكتمه عنهم أو أنه لم يكتمه و أداه إليهم فأهملوه و لم يعمل به أبو بكر و لا المسلمون حتى غلطهم عمر و استدرک عليهم و أن لعمر أن يزيد في شريعة نبيهم و ينقص منها بحسب ما يراه أ تراهم نسوا ما تضمنه كتابهم وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْكافِرُونَ[٢١١] و في موضع آخر فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ و في موضع آخر فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ

أ مَا رَوَوْا فِي صِحَا حِهِمْ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي عَشَرَ مِ نَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فَهُوَ رَدٌّ وَ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ[٢١٢].

و من طريف ما رووه في امتناع نبيهم في الاجتماع في نوافل شهر رمضان

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ فِي الْحَدِيثِ التَّاسِعِ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضاً حَتَّى كُنَّا رَهْطاً فَلَمَّا أَحَسَّ النَّبِيُّ أَنَا خَلْفَهُ جَعَلَ يَتَجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا قَالَ فَقُلْنَا لَهُ حِينَ أَصْبَحْنَا أَ فَطَنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ فَقَالَ

ص: ۴۵۷

نَعَمْ ذَاکَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ[٢١٣].

قال عبد المحمود فهذه روايتهم عن نبيهم أنه امتنع من أن يكون إماما في نافلة رمضان فكيف أقدموا على تحريم ما أحل الله و إباحة ما منع الله منه إن هذا من طرائف المذكورين و منكرات المسلمين.

و من طريف ذلک أن عمر المبتدع لذلک يشهد أنه بدعة و مع هذا يستمر عمل أكثر المسلمين على بدعته و الاقتداء به فيها فيتركون ما كان في شريعة نبيهم و في خلافة أبي بكر إلى وقتنا هذا

نهى عمر عن المتعة

و من طرائف ما شهدوا به على خليفتهم عمر أنه أبدعه و غير فيه شريعة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ وَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِکَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى يَدِي دَارَ الْحَدِيثُ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

---

[٢١١] (1) ثا المدة: 44 و 45 و 47.
[٢١٢] (2) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1343 و 1344.
[٢١٣] (1) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 775.

يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ وَ إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ وَ أَبِتُّوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوتَى بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِأَلْفَاظِهِ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ الْعِشْرِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ[٢١٤].

قال عبد المحمود و من طريف ما رأيت من استخفاف ابن الزبير لعبد الله

ص: ۴۵۸

بن عباس و ثبوت ابن عباس على الفتوى بالمتعة و الإخبار بها عن نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي حَدِيثِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُبَيْرٍ أَنَّهُ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ إِنَّ أُنَاساً أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ يُفْتُونَ بِالْمُتْعَةِ يُعَرِّضُ بِرَجُلٍ فَنَادَاهُ فَقَالَ إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتِ الْمُتْعَةُ تُفْعَلُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَجَرِّبْ نَفْسَكَ فَوَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِالْحِجَارَةِ[٢١٥].

قال عبد المحمود هو و الله عبد الله بن عباس بغير شک و قد ذكر الحكاية جماعة من أهل التواريخ و غيرهم.

و من طريف ما رأيت فى سبب منع عمر من المتعة

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ قَالَ : كُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقَبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَ الدَّقِيقِ الْأَيَّامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى نَهَى عُمَرُ عَنْهُ فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ[٢١٦].

وَ رَوَى جَمَاعَةٌ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَ هُوَ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَ هُوَ مِنْ أَئِمَّةِ فُقَهَائِهِمْ وَ نَقَلَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ وَ هُوَ مِنْ سَادَاتِ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ اسْتَمْتَعَ امْرَأَةً بِالطَّائِفِ فَدَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرْنَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِراً فَجِئْنَاهُ فَذَكَرْنَا لَهُ الْمُتْعَةَ فَقَالَ اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ اسْتَمْتَعَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ بِامْرَأَةٍ فَسَأَلَهُ عُمَرُ مَنْ أَشْهَدْتَ فَقَالَ أُمِّي وَ أُ مَّهَا أَوْ قَالَ

ص: ۴۵۹

أَخَاهَا فَقَالَ فَهَلَّا غَيْرَهَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ دَغَالًا وَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَئِذٍ.

---

[٢١٤] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 885.
[٢١٥] (1) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 1026.
[٢١٦] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 1023.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَيْضاً عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ مَا كَانَتِ الْمُتْعَةُ إِلَّا رَحْمَةً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ص وَ لَوْ لَا نَهْيُهُ عَنْهَا مَا احْتَاجَ إِلَى الزِّنَاءِ إِلَّا شَقِيٌّ[٢١٧].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَيْضاً الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَلَمَةَ وَ جَابِرٍ قَالَا كُنَّا فِي جَيْشٍ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتَعْنَا يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ[٢١٨] وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

وَ رَوَاهُ أَيْضاً الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَيْسَ مَعَنَا النِّسَاءُ أَ لَا نَسْتَخْصِي فَنَهَانَا عَنْ ذَلِکَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ[٢١٩].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي كِتَابِ الْحِلْيَةِ وَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ وَ اللَّفْظُ لَهُ قَالَ: أُنْزِلَتِ الْمُتْعَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ عَلِمْنَاهَا وَ فَعَلْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ص وَ لَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ بِتَحْرِيمِهَا وَ لَمْ يُنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ص.

ص: ۴۶۰

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ قَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ هِيَ حَلَالٌ فَقَالَ إِنَّ أَبَاکَ قَدْ نَهَى عَنْهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا وَ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص يُتْرَکُ السُّنَّةُ وَ تُتَّبَعُ قَوْلَ أَبِي.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: أَعْطَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ مُصْحَفاً فَقَالَ هَذَا قِرَاءَةُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَرَأَيْتُ فِي الْمُصْحَفِ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ أَيْضاً فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَ أَبِي نضرة [نَضْرَةَ]

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ مِنْ كِبَارِ رِجَالِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذَاهِبِ فِي كِتَابِهِ الْأَقْضِيَةِ أَنَّ سِتَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَ سِتَّةً مِنَ التَّابِعِينَ ذَكَرَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ كَانُوا يُفْتُونَ بِإِبَاحَةِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ص وَ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ النَّحْوِيُّ فِي كِتَابِ الْمُحَبَّرِ أَيْضاً أَنَّ سِتَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَ سِتَّةً مِنَ التَّابِعِينَ كَانُوا يُفْتُونَ بِإِبَاحَةِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ.

قال عبد المحمود بن داود انظر ما فی هذه الأحاديث الصحاح من الدلالة الواضحة على إباحة نكاح المتعة و لو نقلت كلما وقفت عليه فی ذلک لأطلت و فی هذا كفاية و دلالة على غيره ثم انظر إلى إقدام خليفتهم عمر على تغيير ذلک و تبديل شريعة

---

[٢١٧] (1) رواه صاحب كتاب السبعة من السلف عنه 71.
[٢١٨] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 1022.
[٢١٩] (3) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 1022.

نبيهم ثم انظر فى موافقة من أطاعه و وافقه على ذلک فهل يجوز فى شرائع الأنبياء أو عقل أتباعهم أن ينسخ أصحاب نبى شيئا من شريعته بقول واحد من صحابته أو يختاروا لأنفسهم غير سنته أين هذا مما ت ضمنه كتابهم وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْكافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ هُمُ الْفاسِقُونَ. و أعجب من ذلک استمرار عمل أكثر المسلمين بما أحدثه عمر فى هذه

ص: ۴۶۱

البدعة و تحريمهم لما أبلحه نبيهم و إنكارهم لما كان جائزا فى زمن نبيهم و زمن أبى بكر إن إقدام هؤلاء على المجاهرة بذلک من عجيب ما سمعناه و عرفناه.

نهى عمر عن متعة الحج

و من طرائف ما شهدوا به أيضا على خليفتهم عمر أنه قد غير من شريعة نبيهم أنه نهى عن متعة الحج أيضا ثم تابعه كثير منهم على ذلک

فَمِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِ بْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُتْعَةِ فَقَالَ لَهُ رُوَيْدَکَ بِبَعْضِ فُتْيَاکَ فَإِنَّکَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُکِ بَعْدُ فَلَقِيَهُ بَعْدُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ص قَدْ فَعَلَهُ وَ أَصْحَابُهُ وَ لَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعَرِّسِينَ بِهِنَّ فِي الْأَرَاکِ ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ[۲۲۰].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ قَالَ: أُنْزِلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ وَ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ ا للَّهِ ص حَتَّى مَاتَ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّانِي مِنْ ثَلَاثِ الْمُجَلَّدَاتِ مَا هَذَا لَفْظُهُ يَعْنِي أَنَّهُ عُمَرُ[۲۲۱] وَ لَمْ يَقُلْ يُقَالُ إِنَّهُ عُمَرُ.

قال عبد المحمود أ لا تعجب أيها العاقل من إقدام هذا عمر خليفتهم على تغيير شريعة نبيهم و أنه يعتقد رأيه و تدبيره أصلح من تدبير الله و رسوله أ تراه ما يعلم أن الله كان يعلم أن المسلمين يظلوا بنسائهم معرسين فى الأراک

ص: ۴۶۲

فإذا كان الله علم ذلک و أمر بمتعة الحج فكيف كره عمر ما أنزل الله أ ما يقرءون فى كتابهم كَرِهُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ[۲۲۲]. و كيف يجوز الاقتداء بقوم هذا مقدار عقولهم و مقدار أماناتهم فى رواياتهم و شريعتهم و قد روى أعيان أهل البيت الذين أمر نبيهم بالتمسک بهم أن نبيهم أمر بمتعة الحج و عملها المسلمون فى حياته و بعد وفاته حتى نهى عمر عنها و قد روى ذلک أيضا خلق كثير من الصحابة.

---

[۲۲۰] (1) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 896.
[۲۲۱] (2) البخارى في صحيحه2/ 153، و مسلم في صحيحه: 2/ 898.
[۲۲۲] (1) محمّد: 9.

فمن ذلک ما رواه الحمیدی فی کتاب الجمع بین الصحیحین فی مسند جابر بن عبد الله فی الحدیث الخامس و العشرین من المتفق علیه علی صحته و من ذلک ما رواه الحمیدی فی کتابه المذکور فی الحدیث التاسع و الثمانین من مسند جابر من إفراد مسلم.

و روی الحمیدی أیضا فی مسند أبی سعید الخدری فی الحدیث الثالث و الثلاثین من إفراد مسلم.

و روی الحمیدی أیضا من مسند أسماء بنت عمیس فی الحدیث الرابع عشر من المتفق علیه.

و رواه أیضا الحمیدی فی مسند عبد الله بن عمر فی الحدیث السابع و العشرین بعد المائة من المتفق علیه.

و رواه الحمیدی أیضا فی مسند عبد الله بن عباس فی الحدیث السادس و الثلاثین و رواه أیضا فی مسند عائشة.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الکتاب فلم یلتفت عمر و لا أتباعه إلی ما تضمنه کتاب ربهم فی متعة الحج و لا إلی شریعة نبیهم و لا إلی شهادة هؤلاء الصحابة الرواة لحدیث متعة الحج و جمیعهم قد صرح و نقل ذلک عن نبیهم فی عدة مجالس و نقله غیرهم علی جهة التواتر و نسخوا بقول عمر شریعة

ص: ۴۶۳

نبیهم و کتاب ربهم و صار التمتع بالحج عند کثیر منهم منکرا و مستنکرا و ترکوا ما یقرءونه فی کتابهم وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ

تغییر عمر طلاق الثلاث

و من طرائف ما شهدوا به أیضا علی خلیفتهم عمر من تغییره لشریعة نبیهم و زیادته فیه ما لم یأمر به ربهم و لا رسولهم

مَا ذَکَرُهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ مِنْ عِدَّة طُرُق مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس فَمِنْهَا فِی الْحَدِیثِ الرَّابِعِ مِنْ إفْرَادِ مُسْلِم قَالَ: کَانَ الطَّلَاقُ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَبِی بَکْر وَ سَنَتَیْنِ مِنْ خِلَافَة عُمَرَ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِی أَمْرٍ قَدْ کَانَتْ لَهُمْ فِیهِ أَنَاةٌ فَلَوْ أَمْضَیْنَاهُ عَلَیْهِمْ [۲۲۳] فَأَمْضَاهُ عَلَیْهِمْ وَ رَوَاهُ أَیْضاً الْحُمَیْدِیُّ مِنْ غَیْرِ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مِنْ عِدَّة طُرُقٍ.

قال عبد المحمود أ ترى عمر کان یعتقد أن الله ما کان عالما أن الناس یستعجلون فی أمر یکون لهم فیه أناة فإن کان عمر یعلم أن الله کان عالما بذلک و ما جعل الثلاث التطلیقات إلا واحدة فکیف استجاز عمر لعقله و دینه و شریعة نبی ه أن یزید فی الشریعة ما لم یزده الله و رسوله و کیف جعل اختیاره و تدبیره للأمة أصلح من اختیار الله و رسوله و تدبیرهما و کیف رضی

[۲۲۳] (1) مسلم فی صحیحه: 2/ 1099، و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده: 1/ 314.

أتباعه عنه بذلک و إن کان عمر علم أن الله ما کان عالما بذلک و لا عرف الله و لا رسوله المصلحة التی عرفها عمر فی لزوم الطلاق الثلاث فحسب المسلمین بذلک عارا و شنارا أن یکون خلیفتهم بهذه الصفات لقد شمت بهم و الله أهل العقول و الدیانات

ص: ۴۶۴

نهی عمر عن الصلاة لمن أجنب و لم یجد ماء

و من طرائف ما شهدوا به أیضا علی خلیفتهم عمر من تغییره لشریعة نبیهم و جهله بها

مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ عَمَّارِ بْنِ یَاسِرٍ فِی الْحَدِیثِ الَّذِی مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَی عُمَرَ فَقَالَ إِنِّی أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً فَقَالَ لَا تُصَلِّ فَقَالَ عَمَّارٌ أَ مَا تَذْکُرُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ إِذْ أَنَا وَ أَنْتَ فِی سَرِیَّةٍ فَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ مَاءً فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ وَ أَمَّا أَنَا فَتَمَعَّکْتُ فِی التُّرَابِ وَ صَلَّیْتُ فَقَالَ النَّبِیُّ ص إِنَّمَا کَانَ یَکْفِیکَ أَنْ تَضْرِبَ بِیَدَیْکَ الْأَرْضَ ثُمَّ تَنْفُخَ ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَکَ وَ کَفَّیْکَ فَقَالَ عُمَرُ اتَّقِ اللَّهَ یَا عَمَّارُ قَالَ إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ فَقَالَ عُمَرُ نُوَلِّیکَ مَا تَوَلَّیْتَ[۲۲۴].

. قال عبد المحمو د فهذه خلیفتهم عمر قد عاشر نبیهم و خالطه کثیرا من نبوته فی حیاته و بقی مدة بعد وفاته إلی أن صار یخاطب بأمیر المؤمنین و مع هذا فلم یکن یعلم أن من فقد الماء للطهارة یتیمم بالتراب و قد کان الحکم فی ذلک مشهورا فی کتابهم فی قوله فإن فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَیَمَّمُوا صَعِیداً طَیِّباً[۲۲۵] و کان معلوما فی شریعة نبیهم یعرفه أولیاؤهم و أعداؤهم و لعل نساء أهل المدینة و کثیرا من أطفالهم یعرفون ذلک من شریعة الإسلام فکیف بلغ الجهل بخلیفتهم عمر إلی هذه الغایة و کیف حسن منهم أن یستصلحوا لخلافتهم من یکون کذلک

ص: ۴۶۵

معارضة عمر للنبی ص فی قسمة الأموال

و من طرائف ما صححوا عن خلیفتهم عمر و رووه فی صحاحهم

وَ قَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّانِی مِنْ صَحِیحِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی سَلْمَانَ بْنِ رَبِیعَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص قِسْماً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَیْرُ هَؤُلَاءِ کَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ فَقَالَ إِنَّهُمْ خَیَّرُونِی بَیْنَ أَنْ یَسْأَلُونِی بِالْفُحْشِ أَوْ یُبَخِّلُونِی فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ[۲۲۶].

قال عبد ا لمحمود أ کان یحسن من قوم یعتقدون فی خلیفتهم عمر مثل اعتقادهم ثم یروون عنه أنه یعارض نبیهم فی قسمة الأموال و وجوه استحقاق أهلها و هو لا یعلم أسرار الله و لا أسرار رسوله فی ذلک و یشهد المعقول و المنقول أن الأنبیاء أعرف بقسمة الأموال و الأحکام من رعایاهم و خا صة نبیهم فإن کتابهم یتضمن وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ یُوحی. ثم ما

[۲۲۴] (1) رواه مسلم في صحیحه: 1/ 280، و البخاری في صحیحه: 1/ 87.
[۲۲۵] (2) النساء: 43.
[۲۲۶] (1) رواه مسلم في صحیحه: 3/ 730.

كفى لعمر المعارضة لنبيهم و الطعن فى أمانته و قسمته و نبوته حتى يحلف على ذلک بالله فهلا كان عمر قد سأل نبيهم عن القسمة سؤالا و استعلم منه وجه المصلحة فى ذلک إن هذا الذى قد صححوه عن خليفتهم عمر مما يكثر التعجب منه و منهم كيف صححوا ذلک عنه

قول رسول الله ص إن لعمر و أصحابه هجرة و لأهل السفينة هجرتان

و من طرائف ما صححوا عن خليفتهم عمر أيضا و ذكروه فى صحاحهم

ص: ۴۶۶

وَ قَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِی النِّصْفَ الثَّانِی مِنَ الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ مِنْ صَحِیحِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی أَبِی مُوسَی الْأَشْعَرِیِّ قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ عَلَی حَفْصَةَ وَ أَسْمَاءُ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ حِینَ رَأَی أَسْمَاءَ مَنْ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَیْسٍ قَالَ عُمَرُ الْحَبَشِیَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِیَّةُ هَذِهِ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ سَبَقْنَاکُمْ بِالْهِجْرَةِ فَنَحْنُ أَحَقُّ ۱۴ بِرَسُولِ اللَّهِ ص مِنْکُمْ فَغَضِبَتْ وَ قَالَتْ کَلِمَةً کَذَبْتَ یَا عُمَرُ کَلَّا وَ اللَّهِ کُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص یُطْعِمُ جَائِعَکُمْ وَ یَعِظُ جَاهِلَکُمْ وَ کُنَّا فِی دَارٍ أَوْ أَرْضِ الْبُعَدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِی الْحَبَشَةِ وَ ذَلِکَ فِی اللَّهِ وَ فِی رَسُولِهِ وَ ایْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَاماً وَ لَا أَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّی أَذْکُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَ نَحْنُ کُنَّا نُؤْذَی وَ نَخَافُ وَ سَأَذْکُرُ ذَلِکَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَسْأَلُهُ وَ اللَّهِ لَا أَکْذِبُ وَ لَا أَزِیغُ وَ لَا أَزِیدُ عَلَی ذَلِکَ قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِیُّ قَالَتْ یَا نَبِیَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ کَذَا وَ کَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَیْسَ بِأَحَقَّ بِی مِنْکُمْ لَهُ وَ لِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَ لَکُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِینَةِ هِجْرَتَانِ.

هذا المراد من الحديث قد نقلناه بألفاظه[۲۲۷].

قال عبد المحمود أى ضرورة كانت لهم إلى إيراد مثل هذا الحديث و تصحيحه و هو يتضمن عن خليفتهم عمر أشياء منكرة ما كان لهم حاجة إلى إيرادها.

فمن ذلک أن عمر ادعى المعرفة بالتفاضل فى الهجرة و كان ذلک مما يعلمه الله و رسوله و ما كان يحسن منه التهجم بمنازعة الله فى أمر قد أظهر رسول الله ص خطأ عمر فيه.

و من ذلک أن الهجرة و التفاضل فيها يرجع إلى قصد الإنسان بالهجرة

كَمَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ السَّادِسَ عَشَرَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَقُولُ

ص: ۴۶۷

[۲۲۷] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 1946 و 1947.

إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَ فِي رِوَايَةِ بِالنِّيَّاتِ وَ إِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَ تُهُ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.

هذا آخر الحديث[٢٢٨] فمن أين لعمر علم بقصد المهاجرين إلى الحبشة حتى يقدم نفسه عليهم.

و من ذلک أن النبی ص جعل هجر ة امرأة أفضل من هجرته و من ذلک تنبيه أسماء على أن عمر إنما تبع نبيهم طمعا فی الدنيا ليطعمه من الجوع كما قالت.

و من ذلک أنه إذا كان أصحاب السفينة أحق برسول الله ص من عمر فبما ذا تقدم عليهم أبو بكر و عمر فی الخلافة.

و من ذلک أن يكون امرأة أحق برسول الله منه و ليس للمرأة مقام الخلافة على المسلمين فينبغی أن يكون أبو بكر و عمر دونها فی أنه لا تحل خلافتهم و هذا كله مما يلزمهم لتصحيحهم لهذا الحديث.

سابقة عمر قبل الإسلام

و من طرائف ما رووه فی كتبهم المعتبرة الصحاح

و قد ذكره ابن عبد ربه فی كتاب العقد فی المجلد الأ ول فی حديث استعمال عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص فی بعض ولاياته قال فقال عمرو بن العاص ما هذا لفظه و عمرو بن العاص ممن لا يتهم بنقله فی حق عمر قبح الله زمانا عمل فيه عمرو بن العاص لعمر بن الخطاب و الله إنی لأعرف الخطاب يحمل على رأسه حزمة من حطب و على ابنه م ثلها و ما ثمنها إلا فی تمرة لا تبلغ رضيعة.

ص: ۴۶۸

و ذكر مؤلف كتاب نهاية الطلب الحنبلی المقدم ذكره أن عمر بن الخطاب كان قبل الإسلام نخاس الحمير.

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلى ما قد وصفوا به منزلة خليفتهم عمر و ما كان عليه من الرذالة و الدناءة و سياسة الحمير فكيف يعدل هو و أبو بكر و أتباعهما عن بنی هاشم ملوک الجاهلية و الإسلام و اختاروا عمر و هذه حاله على ما شهدوا به عليه ثم انظر كيف كان خلاص عمر من حمل الحطب و عرى الجسد و نخس الحمير بطريق نبيهم محمد ص بعد وفاته ثم تفكر فيما كان يجبهه به فی حياته من سوء المعاملة و قبح الصحبة و ما جازى به أهل بيت نبيهم بعد وفاته ففی ذلک عجائب لذوی الألباب يعرف منها حقائق ما جرى عليهم من التعصب فی الأسباب

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّانِی مِنْ كِتَابِ الْعِقْدِ قَالَ: وَ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ يَدُهُ عَلَى الْمُعَلَّى بْنِ جَارُودٍ فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ يَا عُمَرُ فَوَقَفَ لَهَا فَقَالَتْ كُنَّا نَعْرِفُکَ مَرَّةً عُمَيْراً ثُمَّ صِرْتَ مِنْ بَعْدِ عُمَيْرٍ عُمَرَ ثُمَّ صِرْتَ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ

[٢٢٨] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1515، و البخارى في صحيحه: 1/ 1.

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَاتَّقِ اللَّهَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَ انْظُرْ فِي أُمُورِكَ وَ أُمُورِ النَّاسِ فَإِنَّهُ مَنْ خَا فَ الْوَعِيدَ قَرُبَ عَلَيْهِ الْبَعِيدُ وَ مَنْ خَافَ الْمَوْتَ خَشِيَ الْفَوْتَ[۲۲۹].

و من طرا ئف ما قبحوا به ذكر خليفتهم عمر أنهم ذكروا عنه أن الله تعالى فرض فى المواريث ما لا يقوم المال الموروث به و طرقوا للزنادقة و الملحدين الطعن على الله و الرسول و شهدوا أن عمر كان سبب ذلک و سموها مسألة العول.

و قد ذكر أبو هلال العسكرى فى كتاب الأوائل أول من فعل هذا و أحدث

ص: ۴۶۹

هذه المسألة عمر بن الخطاب و رووه فى غير كتاب الأوائل بما هذا لفظه

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: الْتَقَيْتُ أَنَا وَ زُفَرُ بْنُ أُوَيْسٍ النَّظَرِيُّ فَقُلْنَا نَمْضِي إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَمَضَيْنَا يُحَدِّثُنَا فَكَانَ مِمَّا تَحَدَّثَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي أَحْصَى رَمْلَ عَالِجٍ عَدَداً جَعَلَ فِي الْمَالِ نِصفاً وَ نِصْفاً وَ ثُلُثاً ذَهَبَ النِّصْفَانِ بِالْمَالِ فَأَيْنَ الثُّلُثُ إِنَّمَا جَعَلَ نِصْفاً وَ نِصْفاً وَ أَثْلَاثاً وَ أَرْبَاعاً وَ ايْمُ اللَّهِ لَوْ قَدَّمُوا مَنْ قَدَّمَهُ اللَّهُ وَ أَخَّرُوا مَنْ أَخَّرَهُ مَا عَالَتِ الْفَرِيضَةُ قَطُّ قُلْتُ مَنِ الَّذِي قَدَّمَهُ اللَّهُ وَ مَنِ الَّذِي أَخَّرَهُ اللَّهُ قَالَ الَّذِي أَهْبَطَ اللَّهُ مِنْ فَرْضٍ إِلَى فَرْضٍ فَهُوَ الَّذِي قَدَّمَهُ وَ مَنْ أَهْبَطَهُ مِنْ فَرْضٍ إِلَى مَا بَقِيَ فَهُوَ الَّذِي أَخَّرَهُ اللَّهُ فَقُلْتُ مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الْفَرَائِضَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

قال عبد المحمود كيف حسن رضاهم بخليفة يشهدون عليه أنه بلغ من النقصان و عدم علم القرآن و الطعن على الله و رسوله إلى هذه الغايات ليتهم إما ما كانوا رضوه أو حيث رضوه أسقطوا عنه مثل هذه الروايات.

و من طريف ما بلغوا إليه من القدح فى أصل خليفتهم و أن جدته صهاک الحبشية ولدته م ن سفاح يعنى من زنا ثم يروون أن ولد الزناء لا ينجب ثم مع هذا التناقض يدعون أنه أنجب و يكذبون أنفسهم و لو عقلوا لاستقبحوا أن يولوا خليفة ثم شهدوا أنه ولد الزناء.

فمن روايتهم فى ذلک ما

ذكره أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبى و هو من رجالهم فى كتاب المثا لب فقال ما هذا لفظه فى عدد جملة من ولدوا من سفاح روى هشام عن أبيه قال كانت صهاک أمة حبشية لهاشم بن عبد مناف ثم وقع عليها عبد العزى بن رياح فجاءت بنفيل جد عمر بن الخطاب.

فهل بلغت الشيعة إلى أقبح من هذه الأسباب.

و من طرائف ما قصدوا به مدح عمر بن الخطاب و حصلوا فى ذمه ما ذكره

---

[۲۲۹] (1) نقله العسقلانى في الإصابة 4/ 290، و ابن عبد البر في الاستيعاب 4/ 291.

صاحب إحياء علوم الدين الغزالى فى الجزء الأول من الإحياء فى الفصل الرابع من قواعد العقائد فى الوجه الثالث من الفصل المذكور فى أواخره فقال ما هذا لفظه حتى كان عمر بن الخطاب يسأل حذيفة عن نفسه و أنه هل ذكر فى المنافقين[۲۳۰].

قال عبد المحمود هذا شى ء عجيب لأن حذيفة كان صاحب سر رسول الله ص فى المنافقين و الكفار كذا روى رواتهم و نقلة الأخبار فسؤال عمر هل ذكره رسول الله ص فيهم من عجيبات المسائل لأنه إن كان ذكره رسولهم فى المنافقين و هو يعلم من نفسه ذلک فلا معنى للسؤال.

على أنه يقال لو لا أنه يعلم من نفسه ما يليق بهذه الحال ما سأل عنها فرأيت فى موضع آخر أن حذيفة قال له أنت أعلم بنفسک و لو كان حذيفة يعلم أنه ما هو منهم قال لا ما أنت منهم لأنه خليفة يخاف و يرجى فتقية حذيفة تشهد له بالطعن عليه و قد كان مستغنيا بما أشار إليه.

و من طرائف ذلک ما

ذكره الغزالى أيضا فى كتاب أسرار الطهارة فقال ما هذا لفظه حتى أن عمر مع علو منصبه توضأ من ماء فى جرة نصرانية[۲۳۱].

قال عبد المحمود أى فضيلة فى أن يكون عمر يتوضأ للصلاة من ماء أعداء الله و رسوله المشركين الذين أنجاس بمضمون كلتهم إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ[۲۳۲] و لقد بلغ القوم فى ذم خليفتهم عمر بغاية الاجتهاد و أراحوا أعداءهم من النقل و الإيراد.

نهى عمر عن المغالاة فى صداق النساء

و من طرائف ما شهدوا به على خليفتهم عمر أيضا من الجهل بشريعة نبيهم و إقدامه على الفتوى فيها بما لا يعلم و قلة مراقبته لربهم و لرسوله فى ذلک

مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي فَصْلٍ مُنْفَرِدٍ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَنْ لَا يُزَادَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى قَدْرِ ذَكَرَهُ فَذَكَّرَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً[۲۳۳] فَقَالَ كُلُّ النَّاسِ أَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ حَتَّى النِّسَاءُ.

---

[۲۳۰] (1) احياء علوم الدين: 1/ 124.
[۲۳۱] (2) احياء علوم الدين: 1/ 126.
[۲۳۲] (3) التوبة: 28.
[۲۳۳] (1) النساء: 20.

وَ ذَكَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي كِتَابِ الْكَشَّافِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَامَ خَطِيباً فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُغَالُوا بِصَدَاقِ النِّسَاءِ فَلَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوًى عِنْدَ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ص مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً أَكْثَرَ مِنِ اثْنَتَيْ عَشْرَ ةَ أُوقِيَّةً فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ تَمْنَعُنَا حَقّاً جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا وَ اللَّهُ يَقُولُ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَقَالَ عُمَرُ كُلُّ أَحَدٍ أَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ تَسْمَعُونَنِي أَقُولُ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ فَلَا تُنْكِرُونَهُ عَلَيَّ حَتَّى تَرُدَّ عَلَيَّ امْرَأَةٌ لَيْسَتْ مِنْ أَعْلَمِ النِّسَاءِ[٢٣٤].

قال عبد المحمود ليت شعرى أى فضيلة كانت لعمر فى هذا الحديث حين يورده أولياؤه و يشهدوا بصحته و قد شهد على نفسه أن كل أحد أعلم منه حتى النساء و مثله فى منزلته و خلافته لا يجوز أن يقول على المنبر إلا ما كان

ص: ۴۷۲

معتقدا له و لا ينسبونه إلى الإقدام على الكذب فكيف خفى عليه مع طول صحبته لنبيهم مثل هذه الآيات المشهورة فى كتابهم.

و من طريف ذلک إقدامه على الأمر بخلاف شريعتهم و جرأته على ذلک بمحضر المسلمين و ع لى رءوس المنابر من غير فكر فى عاقبته فى دنيا أو آخرة و ليته حيث كان لا يعلم قد شاور قبل الأمر به و استعلم الحكم فى ذلک أو ليته توقف عن هذه المحافل و المنابر التى لا تصلح أن يسلكها من يكون بهذه الصفات من قلة العلم و شدة الغفلات و كان قد أراح المسلمين من سوء السمعة بأن خليفتهم تقدم فى التحليل و التحريم على ما لا يعلمه و يأمر ما لا يتحققه و قد تكرر فى كتابهم وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْكافِرُونَ و فى موضع آخر فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ و فى موضع آخر فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ

إن عمر أمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر

و من طرائف ما شهدوا به على خليفتهم عمر أيضا من إقدامه على قتل النفوس و تغيير شريعة نبيهم و تبديله لأحكامها

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي فَصْلٍ مُنْفَرِدٍ فِي آخِرِ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ وَلَدَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَذَكَّرَهُ عَلِيٌّ ع قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً مَعَ قَوْلِهِ وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ فَرَجَعَ عُمَرُ عَنِ الْأَمْرِ بِرَجْمِهَا[٢٣٥].

قال عبد المحمود انظر رحمک الله إلى عجلة هذا خليفتهم عمر بالأمر برجم هذه المرأة المظلومة عندهم و استحلاله لدمها و إشاعته لتقبيح ذكرها

ص: ۴۷۳

---

[٢٣٤] (2) الكشّاف: 1/ 514.
[٢٣٥] (1) رواه البيهقيّ في سننه: 7/ 442، و محبّ الطبريّ في الرياض 2/ 194.
و الآية الاحقاف: 15 و البقرة: 233.

و إساءة سمعتها و كتابهم يتضمن إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ[٢٣٦] فكيف استجاز عمر لخلافته و دينه و منزلته أن يقدم على الأمر بقتل النفس المحترمة قبل السؤال و كيف يكون متدينا أو مأمونا من تقدم على العجلة بهذه الأحوال ما أكثر التعجب من الاختلاط و الاختلال

أمر عمر برجم المجنونة

و من طرائف ما شهدوا به أيضا على خليفتهم عمر و مخالفته للعقل و الشرع و جهله بما لا يكاد يخفى على صبيان مدينة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَرْجُمَ مَجْنُونَةً فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع مَا لَكَ ذَلِكَ أَ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ نَفَرٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ وَ يَعْقِلَ وَ عَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يَحْتَلِمَ[٢٣٧].

وَ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَتَعَوَّذُ مِنْ مُعْضَلَةٍ لَيْسَ بِهَا أَبُو الْحَسَنِ حَاضِراً يَعْنِي عَلِيّاً ع.

قال عبد المحمود ليت شعرى أى عقل دل لخليفتهم عمر على رجم المجنونة و عقوبتها و سفک دمها على أمر ما يعقله و لا جعل الله لها فى حال جنونها طريقا إلى العلم به و أى تكليف رأى المجانين قد كلفوا به فى حال جنونهم يبيح قتل نفوسهم حتى يفتى بذلک و يقدم عليه و أى مصيبة حملت لهذا الرجل على العجلة بهذه الأمور الهائلة و الخطايا الذاهلة أ ما يعلم أى

ص: ۴۷۴

فضيحة قد جلب للإسلام و أى عار ألبس من اتبعه من المسلمين و أين حسن تدبير أمور الدنيا و الدين أ هكذا تكون الخلفاء و الرؤساء إن هذا مما يتعجب منه الرجال بل النساء

مخالفة عمر للنبى ص فى حد شارب الخمر

و من طرائف ما شهدوا به أيضا على خليفتهم عمر من تغييره لشريعة نبيهم و قلة معرفته بمقام الأنبياء

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ التِّسْعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ص ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَ النِّعَالِ وَ جَلَدَ أَبُوبَكْرٍ أَرْبَعِينَ.

وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ قَالَ وَ فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخِفِ الْحُدُودَ ثَمَانِينَ فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ[٢٣٨].

---

[٢٣٦] (1) النور: 23.

[٢٣٧] (2) أحمد بن حنبل في مسنده: 1/ رجم المجنون، و البخارى في صحيحه8/ 21.

وَ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ فِي الْحَدِيثِ الرَّ ابِعِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ قَالَ: كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِمْرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ صَدْراً مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَ يْدِينَا وَ نِعَالِنَا وَ أَرْدِيَتِنَا حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَ فَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ[٢٣٩].

قال عبد المحمود إذا كان الحد كما ذكروه فى عهد نبيهم و أبى بكر أربعين فكيف استجاز عمر أن يجعله ثمانين و كيف جاز أن يستشير فى ذلك و كيف أقدم عبد الرحمن على المشورة بخلاف سنة رسولهم و زمان أبى بكر

ص: ۴۷۵

أ هكذا يكون محل الأنبياء و شرائع الرسل أنها تغير بعدهم بالآراء و الأهواء إن هذا من عجائب الأشياء

سؤال عمر عما قرأ به رسول الله ص فى يوم عيد

و من طرائف ما شهدوا به على خليفتهم عمر من جهله للأمور المشهورة من شريعة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى مِنْ إِفْرَادِ مُ سْلِمٍ عَنْ أَبِي أَوْفَى قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَ ق وَ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ.

وَ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى أَيْضاً فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي الْأَضْحَى وَ الْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِ ق وَ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَ انْشَقَّ الْقَمَرُ[٢٤٠].

قال عبد المحمود أ لا تعجب أيها العاقل من رجل قد صحب نبيهم مدة صلاته لعيد الأضحى و الفطر قد كان يسمع قراءته أو يسمع من الناس لأنها من الصلوات الشائعة عندهم و مع ذلك فلم يحفظ الصلاة بصفتها و لم يحفظ اسم ما كان يقرأ فيها و كان على هذه الجهالة بهذا المقدار اليسير الذى كان يتلوه نبيهم على رءوس الأشهاد مدة حياة نبيهم و مدة خلافة أبى بكر و إلى حين سأل فى خلافته عن ذلك و قد شرح الحال غير الحميدى و إنما اقتصرت على رواية الحميدى خاصة أ لا تعجب من قوم يرضون أن يكون خليفتهم على هذه الغفلة و الجهالة إن ذلك من الضلال القبيح

ص: ۴۷۶

اعتراف عمر بأنه كان مشغولا عن معرفة الشريعة بالصفق بالأسواق

---

[٢٣٨] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1330، و البخارى في صحيحه: 8/ 13.
[٢٣٩] (2) البخارى في صحيحه: 8/ 14.
[٢٤٠] (1) مسلم في صحيحه: 2/ 607.

و من طرائف ما رووه و شهدوا على خليفتهم عمر و اعترافه بأنه كان مشغولا عن نبيهم و عن معرفة شريعته بالبيع و الشراء و مطامع دار الفناء ما

ذكره الحميدى فى كتاب الجمع بين الصحيحين أيضا فى مسند أبى سعيد الخدرى فى الحديث الثامن و العشرين من المتفق عليه ما معناه أن أبا موسى استأذن على عمر بن الخطاب ثلاثا فلم يأذن له فانصرف فقال عمر ما حملك على ما صنعت قال كنا نؤمر بهذا قال لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن فشهد له أبو سعيد الخدرى بذلك عن النبى ص فقال عمر خفى على هذا من أمر رسول الله ألهانى عنه الصفق بالأسواق[٢٤١].

قال عبد المحمود أ تراه ما كان يستحيى من أبى موسى الأشعرى أو من الله تعالى حيث يستعظم منه روايته صورة الإذن عن نبيهم و قد قال عمر عن نبيهم كثيرا من الأحكام بخلاف شريعته و لم يستعظم لنفسه ذلك و ما هذا الاستعظام و قد قبلوا روايات أبى موسى و صححوها فهلا كان هذه الرواية أيضا يقتدى بغيره من الروايات و من كان يعلم من نفسه أنه كان مشغولا عن نبيهم و عن شريعته بالبيع و الشراء كيف يستبعد أن يعلم أبو موسى و غيره ما لم يعلم و من كان يجهل أمورا مشهورة من شريعة نبيهم كما تقدم شهادتهم عليه كيف يستبعد جهله بصورة حال الإذن المذكور إن هذا من عجائب الأمور

ص: ۴۷۷

ذكرهم عن عمر أنه زاد فى الأذان الصلاة خير من النوم

و من طرائف ما تناقضت به الرواية عن خليفتهم عمر كونهم يذكرون عنه أنه زاد فى الأذان الصلاة خير من النوم مع روايتهم لأخبار بخلاف ذلك

فَمِنْ رِوَايَتِهِمْ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُو لُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَ الَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ[٢٤٢].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي حَدِيثِ أَبِي مَحْذُورَةَ وَ سَمُرَةَ بْنِ مُ غِيرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ص عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّ هُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَ دُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ[٢٤٣].

---

[٢٤١] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1696، و البخارى في صحيحه: 7/ 130.
[٢٤٢] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 289.
[٢٤٣] (2) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 287.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب فهل ترى فى صفة الأذان عن

ص: ۴۷۸

نبيهم الصلاة خير من النوم فكيف استجاز عمر إن كان الرواية عنه فى ذلک حقا أن يزيد فى الأذان ما لم يزده الله و لا رسوله و كيف قبل مسلم منه ذلک و كيف استمر العمل به إلى الآن لو لا ضعف العقول و قلة الأديان

وَ قَدْ رَوَوْا أَنَّ الشَّافِعِيَّ قَالَ فِي كِتَابِ الْأُمِ وَ لَا أُحِبُّ التَّثْوِيبَ فِي الصُّبْحِ وَ لَا غَيْرِهَا قَالَ لِأَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ لَمْ يَحْكِ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّثْوِيبِ فَأَكْرَهُ الزِّيَادَةَ فِي الْأَذَانِ وَ أَكْرَهُ التَّثْوِيبَ بَعْدَهُ[۲۴۴].

العلة التى من أجلها اندرس سنن النبى ص

و من طرائف ما رأيت فى سبب اندراس سنن نبيهم التى غيرها عمر و ظهور سنن عمر ما ذكره بعض المسلمين العارفين بضلال من ضل منهم قال إن السبب فى ذلک ما تقدم بعض الدلالة على إيضاحه من تعصب كثير من المسلمين على أ هل بيت النبى ص الذين تقدمت روايتهم فى صحاحهم عن نبيهم أن أهل بيته لا يفارقون كتابه و أن التمسک بهم أمان من الضلال و إطراح المتعصبين و أتباعهم للاقتداء بأهل بيت نبيهم و كون كثير من البلاد فتح فى خلافة عمر و تلقن أصحاب تلک البلاد سنن عمر فى خلافته من نوابه ر هبة و رغبة كما تلقنوا شهادة أن لا إله إلا الله و شهادة أن محمدا رسول الله فنشأ عليهما الصغير و مات عليهما الكبير و لم يعتقد أصحاب البلاد التى فتحت أن عمر تقدم على تغيير شى ء من سنن نبيهم و لا أن أحدا من المسلمين يوافقه على ذلک فأضل عمر نوابه التابعين له و أضل نوابه من تبعهم فما أقرب وصفهم يوم القيامة بما تضمنه كتابهم إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَ رَأَوُا الْعَذابَ وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبابُ وَ قالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنا كَرَّةً

ص: ۴۷۹

فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَما تَبَرَّؤُا مِنَّا كَذلِکَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمالَهُمْ حَسَراتٍ عَلَيْهِمْ وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ[۲۴۵]

اعترافات عمر على نفسه

و من طرائف ما رووه و صححوه من اعتراف عمر خليفتهم و شهادته على نفسه بقبيح ما أحدثه بعد وفاة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَامِرِ بْنُ مُوسَى قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيکَ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ قَالَ فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيکَ يَا أَبَا مُوسَى هَلْ يَسُرُّکَ أَنَّ إِسْلَامَنَا مَعَ رَسُولِ

---

[۲۴۴] (1) الام 1/ 73- 74 ط مصر.
[۲۴۵] (1) البقرة: 166 و 167.

اللَّهِ ص وَ هِجْرَتَنَا مَعَهُ وَ جِهَادَنَا مَعَهُ وَ عَمَلَنَا كُلَّهُ مَعَهُ وَ يَرُدُّ لَنَا كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافاً رَأْساً بِرَأْسٍ فَقَالَ أَبُوكَ لِأَبِي لَا وَ اللَّهِ قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَ صَلَّيْنَا وَ صُمْنَا وَ عَمِلْنَا خَيْراً كَثِيراً وَ أَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشَرٌ كَثِيرٌ وَ أَنَا أَرْجُو ذَلِكَ قَالَ أَبِي لَكِنْ أَنَا وَ الَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ لَنَا كُلَّ شَيْ ءٍ عَمِلْنَاهُ وَ بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافاً رَأْسٌ بِرَأْسٍ فَقُلْتُ أَنَا إِنَّ أَبَاكَ وَ اللَّهِ كَانَ خَيْراً مِنْ أَبِي.

وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِ أَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَانَ يَتَأَلَّمُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ لَا كُلَّ ذَلِكَ فَقَالَ عُمَرُ بَعْدَ كَلَامٍ وَ اللَّهِ أَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَ أَجْلِ أَصْحَابِكَ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَباً لَافْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ.

وَ قَدْ رَوَوْا نَحْوَ هَذَا عَنْهُ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ.

قال عبد المحمود هل يقوم أحد من المسلمين المعتقدين لخلافة عمر

ص: ۴۸۰

أن يقول هذا القول وقع من عمر على سبيل الكذب و صريح لفظه يشهد أنه ما قال عن نفسه إلا حقا و لو لا ذلك ما فرق بين ما وقع منه في حياة نبيهم و بين ما وقع منه بعد وفاته و لا قال لابن عباس من أجلك و أصحابك و لا يخفى على كل عاقل أن هذا الكلام يقتضى شهادة عمر على نفسه بأنه قد وقع منه بعد وفاة نبيهم من الأمور ما أوجب مثل هذا القول المذكور و هو أعرف بنفسه و سريرته فما ترك لأحد طريقا إلى تزكيته و لا عذرا يحتج به في تصحيح خلافته

مخالفة عمر للنبي ص و لأبي بكر في جعله الخلافة شورى بين ستة

و من طرائف الأمور أن عمر خليفتهم لما حضرته الوفاة يترك تدبير الله و رسوله على ما زعمت الأربعة المذاهب من أن اختيار الخلفاء إلى الأمة و يترك تدبير أبي بكر في نصبه بالخلافة و يختار هو ستة أنفس للخلافة و يقول إن رسول الله ص مات و هو عنهم راض ثم يذم كل واحد منهم بسبب من الأسباب و قد ذكر ذلك أصحاب التواريخ و العلماء.

و مع ذلك كله فإنه ما يلتفت إلى ما يشهد به من مدحهم و ذمهم في مجلس واحد حتى يقول إن مضت ثلاثة أيام و لم يبايعوا واحدا منهم فاضربوا أعناقهم جميعا فتارة يشهد لهم بالجنة و تارة يشهد أن الله عنهم راض و تارة يعد لهم ذنوبا أو عيوبا و ما تفكر في أنه إذا كان الله و رسوله راضيين عن عبد فلا يكون ذلك العبد مذموما و تارة يزيد عمر على ذمهم و يعرض عن شهادتهم بتزكيتهم و يأمر باستباحة دمائهم و قتلهم إن تأخرت البيعة ثلاثة أيام.

و لا ريب أنه قد كان يجوز في العقل أن يحدث بعد وفاته من الأعذار الصحيحة ما يقتضى جواز تأخير البيعة لأحدهم إلى بعد ثلاثة أيام بل كان

ص: ۴۸۱

يمكن أن يحدث من الحوادث ما يصير تأخير البيعة واجبا لا جائزا فكيف جاز منه الإقدام على إطلاق الأمر بقتلهم و هم كانوا من أعيان الصحابة عند أكثر المسلمين ما هذا إلا الاستخفاف بالدين.

و ذكر إبراهيم بن محمد الثقفى فى الجزء الثالث من كتاب المعرفة بروايته عن رجال الأربعة المذاهب قدوحا كثيرة و طعونا عظيمة فى الخمسة الذين ضمهم عمر إلى على بن أبى طالب ع فى الشورى و كلها قدوح فى دين هؤلاء الخمسة و فى أنسابهم فلينظر كل من شک فى ذلک إلى الكتاب المذكور.

و من طرائف مناقضتهم فى كثير من أفعالهم و أقوالهم

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ رِوَايَةِ سَالِمٍ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَ نَوَسَاتُهَا تَتَنَظَّفُ فَقَالَتْ أَ عَلِمْتَ أَنَّ أَبَاکَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ قَالَ قُلْتُ مَا كَانَ لِيَفْعَلَ قَالَتْ إِنَّهُ فَاعِلٌ قَالَ فَحَلَفْتُ أَنْ أُكَلِّمَهُ فِي ذَلِکَ فَسَكَتَ حَتَّى غَدَوْتُ وَ لَمْ أُكَلِّمْهُ قَالَ فَكُرِبْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي حَبْلًا حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَ أَنَا أُخْبِرُهُ قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُو نَ مَقَالَةً فَآلَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَکَ زَعَمُوا أَنَّکَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ وَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لَکَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَکَ وَ تَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ فَرِعَايَةُ النَّاسِ أَشَدُّ قَالَ فَوَافَقَهُ قَوْلِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ وَ إِنِّي لَئِنْ لَا أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَسْتَخْلِفْ وَ إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدِ اسْتَخْلَفَ قَالَ فَوَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ أَحَداً وَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ[٢٤٦].

ص: ۴۸۲

قال عبد المحمود انظر رحمک الله فى هذا الحديث الصحيح عندهم ففيه عدة طرائف.

فمن طرائفه إقرار عبد الله بن عمر و شهادته أن العقول تقتضى أن المتولى لأمور الناس إذا تركهم بغير وصية إلى من يقوم مقامه يكون قد ضيعهم و قد شهدوا على رسولهم أنه قبض و لم يستخلف و ضيع أمور الناس و فى ذلک ما فيه.

و من طرائفه شهادته على أبيه أن هذا القول وافقه و استصلحه ثم عدل عنه و من طرائفه قول عمر إن الله يحفظ دينه و ما فى هذا القول من المغالطة أ تراه يريد أن الله يحفظ دينه و إن لم يكن للناس راع و سائس أم لا بد من راع و سائس فإن كان يحفظ دينه من غير راع و سائس فقد ذم أبا بكر حيث نص عليه و ذم نفسه حيث عين ستة أنفس فإن كان لا بد من سائس فقد عابوا على نبيهم إذا كان قد ترک الأمة بغير راع و سائس كما زعموا.

و من طرائفه قوله ما يستخلف و ليت شعرى كيف يكون الاستخلاف فإن عمر و إن كان قد خالف تدبير رسولهم و تدبير أبا بكر فإنه أيضا استخلف و أوصى و عين الخلافة فى ستة نفر و يقلد الأمر حيا و ميتا و زاد على ذلک أنه عرض الإسلام للفتنة.

---

[٢٤٦] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1455.

و من طرائفه التنبيه على أن الشورى كانت سبب الا ختلاف بين المسلمين و افتراقهم و الشاهد على ذلک ما ذكره جماعة من أهل التواريخ و العلماء

و ذكره ابن عبد ربه فى كتاب العقد فى المجلد الرابع عند ذكره أن معاوية سأل ابن حصين فقال له معاوية أخبرنى ما الذى شتت أمر المسلمين و جماعتهم و فرق ملأهم و خالف بينهم فقال نعم قتل الناس عثمان قال ما صنعت شيئا قال فمسير على إليک و قتاله إياک قال ما صنعت شيئا قال ما عندى غير هذا

ص: ۴۸۳

يا أمير المؤمنين قال فأنا أخبرک أنه لم يشتت بين المسلمين و لا فرق أهواءهم إلا الشورى التى جعلها عمر فى ستةنفر.

ثم فسر معاوية ذلک فى آخر الحديث فقال ما هذا لفظه فلم يكن من الستة رجل إلا رجاها لنفسه و رجاها لقومه و تطلعت إلى ذلک نفسه و لو أن عمر استخلف عليهم كما استخلف أبو بكر ما كان فى ذلک اختلاف[۲۴۷].

قال عبد المحمود فأراهم قد شهدوا أن عمر كان سبب المنع لنبيهم من الصحيفة التى أراد أن يكتبها لهم عند وفاته حتى لا يضلوا بعده أبدا و كان عمر سبب ضلال من ضل منهم لما تقدم شرحه و قد شهدوا عليه الآن أن ما عمله فى الشورى كان سبب افتراق المسلمين و اختلافهم فقد صار أصل الضلال و فرعه فى الإسلام من عمر على ما شهد به علماؤهم.

و من طرائف مناقضاتهم أنهم رووا يوم السقيفة مع المهاجرين و الأنصار أن الأئمة من قريش

وَ قَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ فِي مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ ا لْخَطَّابِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ ذَلِکَ الْيَوْمَ وَ لَنْ يَعْرِفَ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ.

ثم رووا فى كتبهم أن عمر يترک هذه الموافقة لأبى بكر يوم السقيفة و قال يوم الشورى لما ذكر أصحاب الشورى و ذم كل واحد بشىء يكرهه و قال لو كان سالم مولى أبى حذيفة حيا ما تخالجتنى فيه الشكوک و من المعلوم بلا خلاف أن سالما ما كان من قريش فكيف هذه المناقضة فى الأحوال و الاختلاف فى الأفعال و قد ذكر النظام فى كتاب الفتيا حديث المناقضة فى ذلک. و من طرائف ما رأيت فى كتب المسلمين

وَ قَدْ ذَكَرَهُ عَالِمٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ يُقَالُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْبَرَاعَةِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ قَالَ: إِنَ

ص: ۴۸۴

[۲۴۷] (1) العقد الفريد: 2/ 203 ط مصر.

عُمَرَ لَمَّا نَصَّ عَلَى سِتَّةِ أَنْفُسٍ اسْتَصْلَحَهُمْ لِلْخِلَافَةِ بَعْدَهُ فَقَالَ إِنِ اخْتَلَفُوا فَالْحَقُّ فِي الْقَوْمِ الَّذِينَ فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع ذَهَبَ الْأَمْرُ مِنَّا لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ كَانَتْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عُثْمَانَ مُصَاهَرَةٌ وَ أُمُورٌ تُوجِبُ أَنَّهُ لَا يَخْتَارُ عَلَيْهِ أَحَداً فَقَالَ عَلِيٌّ ع لِلْعَبَّاسِ أَنَا أَعْلَمُ ذَلِكَ وَ لَكِنْ أَدْخُلُ مَعَهُمْ فِي الشُّورَى لِأَنَّ عُمَرَ قَدِ اسْتَصْلَحَنِي الْآنَ لِلْأُمَّةِ وَ كَانَ مِنْ قَبْلُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ النُّبُوَّةُ وَ الْإِمَامَةُ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ وَ إِنِّي لَأَدْخُلُ مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ لِيَظْهَرَ أَنَّهُ كَذَّبَ نَفْسَهُ لِمَا رَأَى أَوَّلًا وَ ذَكَرَ مَقَالَةَ الْعَبَّاسِ مَعَ عَلِيٍّ ع وَ جَوَابَهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْكَاتِبُ.

و من طريف مناقضاتهم العجيبة و مباهتاتهم الغريبة أنهم قد ذكروا عن خليفتهم عمر ما قد تقدم ذكر بعضه من الحوادث المخالفة لشريعة نبيهم و لتدبير العقلاء و مع ذلك كله فإن جماعة كثيرة من المسلمين يسمونه بعمر الفاروق و يصفونه بذلك على رءوس الأشهاد و المنابر و يعنون أنه فاروق بين الحق و الباطل و لا يستحيون من هذا التناقض الهائل.

و من طريف المناقضة منهم فى ذلك أنهم لا ينحصرون هذا الاسم فى نبيهم الذى اتفقوا على أنه فاروق عند جميع المسلمين أو فى على بن أبى طالب ع و قد تقدم رواياتهم بأنه فاروق بين المؤمنين و المنافقين و بين أمور كثيرة فى أمر الدنيا و الآخرة و تواتر أخبارهم يشهد أن عليا ع فاروق بين الحق و الباطل ببيانه و لسانه و سيفه و سنانه

فى طرائف خلافه عثمان

و من طرائف الأمور شهادة من شهد منهم بصحة خلافة عثمان بن عفان و هى مبنية على خلافة عمر و عبد الرحمن أما عمر فإنهم قد ذكروا عنه أنه

خالف فى تدبير الخلافة رسولهم محمدا ص و أبا بكر الذى كان أصل خلافته فكيف تثبت له وصية بالخلافة مع هذه المخالفة و أيضا فقد ذكروا عنه ما قد تقدم شرح بعضه من هدم كثير من شريعة نبيهم و نقضه أركان شريعته فكيف يصح وصيته بالخلافة لسواه و هو على ما ذكروه من الذم الذى شرحنا بعضه عنهم و رويناه و من شهدوا عليه أنه على صفات لا تصح خلافته فى نفسه فكيف يكون وصيته موجبة لخلافة غيره إن هذا من البهت الشنيع و الاختلاط البديع و إذا كانت خلافه عثمان على هذا الأساس الخراب كيف تصح له خلافته عند ذوى الألباب.

و من طرائف فساد الأذهان و الأديان تعويلهم بعد هذا على ما دبره عبد الرحمن لعثمان بن عفان و قد تقدمت روايتهم فى مسند المغيرة بن شعبة أن عبد الرحمن ما رعا حرمة نبيهم فى حياته و أنه عزل رسولهم عن مقام صلاته و لم يصبر عليه حتى يتوضأ للصلاة و قد كان عند عبد الرحمن من الجهل و سوء النظر و التصرفات إلى الحد الذى ذكرناه فكيف يصلح هذا للخلافة أو لاختيار الخلفاء لو لا الغفلة الشديدة التى لا تخفى على العقلاء.

و أيضا فإن عبد الرحمن ما كان من أهل زهادة فى الدنيا و لا بصفة من يكون حاكما على سائر المسلمين فى شرق الأرض و غربها و يصير رأيه و قوله قائما مقام رأيهم و مشورتهم جميعا ليت شعرى من جعل ذلك له و من أثبت له هذا المقام و هو قد

أقر على نفسه أنه لا يصلح للخلافة أو كان يصلح و غش المسلمين و عزل نفسه فكيف يكون زاهدا فى الدنيا و مأمون ا على اختيار الخلفاء قائما مقام سائر المسلمين.

و قد ذكر أصحاب التواريخ و صاحب كتاب الاستيعاب أنه لما مات قسمت تركته على ورثته و كان له ثلاث زوجات و قيل أربع فأصاب كل واحدة منهن

ص: ۴۸۶

عن ربع الثمن أو ثلثه ثلاثة و ثمانين ألف دينار[۲۴۸].

فهل يقبل العقل أن رجلا من الرعايا من عرض المسلمين يدعى له عاقل زهدا أو ورعا أو صلاحا و قد خلف تركه يبلغ ربع ثمنها ثلاثة و ثمانون ألف دينار أين هذا من شمائل الزهاد و الأخيار من هذا الاحتكار للدنيا و البخل بها و الجمع لها و المنافسة فيها أ ما لهؤلاء عقل ينفعهم أو دين يردعهم عن هذه المناقضات المتراكمة و الروايات المتضادة.

و من طرائف صحيح ما شهد به العقلاء على نقص عبد الرحمن و ذموه بذلک ما

ذكره الغزالى الذى يذكرون أنه حجة الإسلام فى كتابه المسمى بإحياء علوم الدين فى المجلد الثانى من المهلكات فى كتاب ذم البخل و ذم حب الدنيا أن عبد الرحمن أثنى عليه كعب الأحبار فبلغ ذلک أبا ذر الذى قال فيه نبيهم مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَ لَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ عَلَى ذِى لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِى ذَرٍّ و لا خلاف بين المسلمين فى صلاح أبى ذر قال فغضب أبو ذر من ذلک و أخذ عظما و تبع كعب الأحبار ليعزره و يؤدبه على شكره عبد الرحمن.

و لم ينكر على أبى ذر أحد فى ذلک فصار كالإجماع من المسلمين على ذم عبد الرحمن و ذم من يمدحه[۲۴۹].

و من طريف ما يدل على اختلاط عبد الرحمن أو تعمده لترک الصواب ما أحدثه فى الشورى من قبيح الأسباب فمن ذلک أنه بنى الأمر على أن يخلع أحد الستة الأنفس نفسه من الخلافة و يختار خليفة و ألجأهم هو و أتباعه على ذلک و ما كان ذلک إنصافا و لا حقا و لا عدلا لأنه يمكن أن يكون فيهم من يعتقد أنه لا يقوم أحد مقامه فى الخلافة بل قد كان فيهم من يعتقد ذلک فما كان يجوز لذلک أن يخلع نفسه و يختار غيره و ما جاز لعبد الرحمن أن يكلفهم ذلک و لا يلزمهم أبدا.

ص: ۴۸۷

و من ذلک أن هذا ما تضمنه وصية عمر التى عولوا عليها فى تعيين أصحاب الشورى فقد خالف عبد الرحمن الحق و العدل و خالف وصية عمر فكيف يصح تعيينه لعثمان.

---

[۲۴۸] (1) الاستيعاب: 2/ 396 هامش الإصابة.
[۲۴۹] (2) احياء علوم الدين: 3/ 266.

و من ذلک أنه اختص هو و انفرد بالاختیار وحده و لم یجعل عمر أیضا لأحد من الشوری أن ینفرد بالاختیار وحده و لا أن یرضی بالانفراد فی ذلک ثم و لو کان عبد الرحمن یکفی عند عمر فی اختیار خلیفة للمسلمین کان قد اقتصر علیه و لم یحتج إلی تعیین ستة أنفس فلا لما رووه من أمر نبیهم لهم باتباع أهل بیته و التمسک بهم امتثلوا و لا بوصیة خلیفتهم عمر عملوا و لا إلی ترک وصیته بالکلیة بتعیین ستة أنفس و مشارکتهم لسائر المسلمین و مشاورتهم عدلوا و کیف یصح خلافة عثمان عندهم و عند من عرف شناعة ما فعلوا.

و من ذلک أن عبد الرحمن لما تفرد بالعزم علی عثمان لم یذکر لأهل الشوری و لا للمسلمین اسم من قد وقع اختیاره علیه و ینظر رأیهم و رأی المسلمین فی ذلک.

و من ذلک أنه بنی الأمر فی استخلافه لعثمان علی المخادعة و المکر بالجماعة و من وقف علی ما رووه فی الشوری عرف ذلک محققا

عثمان یأمر برجم امرأة لا تستحق الرجم

و من طرائف ما شهدوا به علی عثمان بعد استخلافه

مَا ذَکَرَهُ مُسْلِمٌ فِی صَحِیحِهِ فِی الْجُزْءِ الْخَامِسِ فِی أَوَائِلِهِ عَلَی حَدِّ کُرَّاسَیْنِ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَرْقُومِ مِنْهَا فِی تَفْسِیرِ سُورَةِ الْأَحْقَافِ أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَی زَوْجِهَا فَوَلَدَتْ مِنْهُ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَذُکِرَ ذَلِکَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا فَدَخَلَ عَلِیٌّ ع فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً وَ قَالَ تَعَالَی وَ فِصالُهُ فِی عامَیْنِ قَالَ فَوَ اللَّهِ کُنَّا عِنْدَ

ص: ۴۸۸

عُثْمَانَ أَنْ بَعَثَ إِلَیْهَا فَرُدَّتْ[۲۵۰].

قال عبد المحمود ما هذه إلا جرأة عظیمة من عثمان أنه یأمر بقتل امرأة مسلمة متعمدا مع عدم علمه بإ باحة ذلک و هلا تبین أو سأل أین الورع و الاستظهار للدین أو الاحتیاط فی حفظ دماء المسلمین أ ما سمع أن عمر أراد مثل ذلک فعرفه علی بن أبی طالب ع حقیقة شرعهم فی ذلک و قد تقدمت روایتهم فی هذا أ ما کان عثمان فی المدینة فی تلک الواقعة الشائعة و الحادثة الذائعة

نهی عثمان عن متعة الحج

و من طرائف ما ذکروه أیضا عن عثمان و استخفافه بالشرائع و الأدیان

---

[۲۵۰] (1) رواه مالک فی الموطأ: 168- 169، و الطبریّ فی تفسیره.

١، ١٤- مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ مِنْ مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ مَرْوَانَ بْنِ حَكَمٍ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ شَهِدَ عُثْمَانَ وَ عَلِيّاً بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَّ بِهِمَا وَ قَالَ لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَ حِجَّةٍ فَقَالَ عُثْمَانُ تَرَانِي أَنْهَى النَّاسَ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ قَالَ مَا كُنْتُ لِأَدَعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ص لِقَوْلِ وَاحِدٍ[٢٥١].

قال عبد المحمود انظر إلى إنكار على ع على عثمان و شهادته جهارا أن المتعة فى الحج هى سنة رسول الله ص و لا يقول له إنه قد أباح رسولهم غير التمتع فى الحج فى تلك الحجة ثم انظر مع هذا كيف أقدم

ص: ٤٨٩

عثمان على البدعة فى شريعة نبيهم و تغييرها ثم إنكاره على من عمل بسنة رسولهم ثم تعجب من أولئک المسلمين الحاضرين كيف لم ينكروا جميعا على عثمان قولا و فعلا إن هذا مما يتعجب منه العاقل و ينفر منه.

و من طريف الأمور أن عثمان يقبل قول على بن أبى طالب ع فى ترک رجم الحامل المقدم ذكرها و يخالفه فى متعة الحج و قد عرف أنها سنة نبيهم إن هذا من بديع استخفاف عثمان بالشرائع و الأديان

عثمان أتم الصلاة بمنى أربعا

و من طرائف إقدام عثمان على مخالفة رسولهم فى شريعته و مخالفة أبى بكر و عمر فى سيرته

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ص صَلَاةَ الْمُسَافِرِ بِمِنًى وَ غَيْرِهِ رَكْعَتَيْنِ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ رَكْعَتَيْنِ صَدْراً مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعاً فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعاً وَ إِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٢٥٢].

وَ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعَ عَشَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَ هُوَ أَخُو الْأَسْوَدِ قَالَ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَ صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ[٢٥٣].

ص: ٤٩٠

---

[٢٥١] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 897، و البخارى في صحيحه: 2/ 151.
[٢٥٢] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 482، و البخارى في صحيحه: 2/ 34.
[٢٥٣] (2) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 483، و البخارى في صحيحه: 2/ 35، و أحمد بن حنبل في مسنده: 1/ 378 و 425.

وَ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ص بِمِنًى وَ النَّاسُ أَكْثَرَ مَا كَانُوا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٢٥٤].

ثم ذكر الحميدى فى كتابه المشار إليه فى مسند أبى جحيفة وهب بن عبد الله فى الحديث الثانى من المتفق عليه و فى مسند عبد الله بن عباس فى الحديث السادس عشر من إفراد مسلم و فى مسند أنس بن مالک فى الحديث السابع و الثلاثين بعد المائة و فى غير ذلک من الأسانيد عدة روايات عن نبيهم يتضمن أن الصلاة فى السفر ركعتين و فى الحضر أربع ركعات[٢٥٥].

قال عبد المحمود أ ما يتعجب العقلاء من هذا عثمان خليفة عبد الرحمن كيف يقدم على تغيير شريعة نبيهم و سيرة أبى بكر و عمر و تجاهره بذلک بين المسلمين إن هذا من عجيب ما عرفناه و سمعناه ليت شعرى ما عذر أتباعه فى تزكيته و إمامته مع ما قد شهدوا عليه أنه مبدع و كيف ارتضوه و كيف يثق عاقل بروايات قوم كانوا بهذه الصفات و يستهزءون بالإسلام إلى هذه الغايات.

قول عثمان إن فى القرآن لحنا

و من طرائف ما ذكروه عن عثمان من سوء إقدامه على القول فى ربهم و رسولهم

مَا ذَكَرُهُ الثَّعْلَبِيُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنْ هذانِ لَساحِرانِ[٢٥٦] رَوَى عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْمُصْحَفِ لَحْناً وَ اسْتَسْقَمَهُ الْعَرَبُ بِأَلْسِنَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُ

ص: ٤٩١

أَ لَا تُغَيِّرُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّهُ لَا يُحَلِّلُ حَرَاماً وَ لَا يُحَرِّمُ حَلَالًا وَ ذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِ الْمُشْكِلِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ إِنْ هذانِ لَساحِرانِ

قال عبد المحمود كيف جاز لأولياء عثمان نقل مثل هذا الحديث عنه و ليت شعرى هذا اللحن فى المصحف ممن هو إن كان عثمان يذكر أنه من الله فهو كفر جديد لا يخفى على قريب و لا بعيد و إن كان من غير الله فكيف نزل كتاب ربه مبدلا مغيرا لقد ارتكب بذلک بهتانا عظيما و منكرا جسيما.

و من طريف ذلک قوله إنه لا يحلل حراما و لا يحرم حلالا إذا كان كتاب ربهم بينهم أمانة من الله و رسوله أ ما يجب عليهم أن يؤدوها كما اؤتمنوا عليها و كتابهم يتضمن إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها و من المعلوم فى دين الإسلام أن من نقل

---

[٢٥٤] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 484، و البخارى في صحيحه: 2/ 35.
[٢٥٥] (2) راجع صحيح مسلم: 1/ 478- 481.
[٢٥٦] (3) طه: 63.

القرآن ملحونا فإنه يكون قد كذب على الله بالنقل و قد تضمن كتابهم وَ يَوْمَ الْقِيامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ[٢٥٧]

ثُمَّ قَدْ رَوَوْا فِيمَا نَقَلْنَاهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَنْ صِحَاحِهِمْ أَنَّ نَبِيَّهُمْ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

فإذا كان هذا حال من كذب عليه فكيف يكو ن حال من كذب على الله و رسوله و إذا كان يجب عليهم نقل كتابهم و تلاوته كما سمعوه من نبيهم فكيف لا يكون تركه على خلاف ذلک حراما و إذا كان عثمان لا يؤدى الأمانة فى كتاب ربهم و لا يراقبه و لا يراقب رسوله و لا يستحيى من المسلمين فى ذلک كيف يكون مأمونا على دماء سائر أهل الإسلام و أموالهم و ما بينهم من الوقائع التى لا يكاد يخلو من اختلاف أغراض الأنام

حال عثمان عند خواص الصحابة

و من طرائف ما بلغ إليه حال عثمان من النقص عند خواص الصحابة

مَا

ص: ۴۹۲

رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ مِنْ صَحِيحِهِ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ فَعَمَدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَ كَانَ رَجُلًا ضَخْماً فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ مَا شَأْنُکَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ[٢٥٨].

هذا لفظ الحديث.

قال عبد المحمود فى هذا الحديث عدة طرائف . فمن طرائفه أن الصحابة قد كان يمدح بعضهم بعضا و ما نقل عن أحد منهم أنه حثى فى وجه المادحين التراب فلو لا أن عثمان ما بلغ إلى حال من النقص لم يبلغ إليه أحد من الصحابة لم يحث التراب فى وجه مادحه.

و من طرائفه أن المقداد ممن أجمع المسلمون على صلاحه و صواب ما يعمله.

و من طرائفه أن عثمان لما كان عالما أن هذا لم يعمل مع أحد قال للمقداد ما شأنک.

---

[٢٥٧] (1) الزمر: 60.
[٢٥٨] (1) مسلم في صحيحه: 4/ 2297 كتاب الزهد.

و من طرائفه أن هذا قد جرى من المقداد و شاع إلى زماننا هذا و ما سمعنا أن أحدا من المسلمين أنكر على المقداد و لا خطأه.

و من طرائفه أن هذا يقتضى أن من مدح عثمان كذا ينبغى أن يحثى التراب فى وجهه اقتداء برسول الله ص و المقداد الذى أجمع المسلمون على صلاحه

نزول آيات فى عثمان و طلحة و مثالبهما

و من طرائف ما شهدوا به على عثمان و طلحة ما

ذكره السدى فى تفسير القرآن فى تفسير سورة الأحزاب فى قوله تعالى وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذلِكُمْ كانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً.

قال السدى لما توفى أبو سلمة و خنيس بن حذيفة و تزوج رسول الله ص بامرأتيهما أم سلمة و حفصة قال طلحة و عثمان أ ينكح محمد نساءنا إذا متنا و لا ننكح نساءه إذا مات و الله لو قد مات لقد أجلنا على نسائه بالسهام و كان طلحة يريد عائشة و عثمان يريد أم سلمة فأنزل الله وَ ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً الآية[۲۵۹] و أنزل الله تعالى إِنْ تُبْدُوا شَيْئاً أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً[۲۶۰] و أنزل الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً[۲۶۱].

و من طرائف ما شهدوا به على عثمان و ارتداده عن ظاهر الإيمان و أن الله قد شهد عليه بذلك ما

ذكره السدى أيضا فى كتاب تفسيره للقرآن فى تفسير قوله تعالى وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ[۲۶۲]. قال السدى نزلت فى عثمان بن عفان قال لما فتح رسول الله ص بنى النضير و قسم أموالهم قال عثمان لعلى ع ائت رسول الله فاسأله أرض كذا و كذا فإن أعطاكها فأنا شريكك فيها أو آتيه أنا فأسأله إياها فإن أعطانيها فأنت شريكى فيها فسأله عثمان فأعطاه إياها فقال له على فأشركنى فأبى عثمان الشركة فقال بينى و بينك رسول الله ص فأبى أن يخاصمه إلى النبى ص فقيل له لم لا تنطلق معه إلى النبى فقال هو ابن عمه فأخاف أن يقضى له فنزل قوله تعالى وَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ وَ إِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ

---

[۲۵۹] (1- 2) الأحزاب: 53 و 54.
[۲۶۰] (1- 2) الأحزاب: 53 و 54.
[۲۶۱] (3) الأحزاب: 57.
[۲۶۲] (4) النور: 47.

ارْتابُوا أَمْ يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ رَسُولُهُ بَلْ أُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ [۲۶۳] فلما بلغ عثمان ما أنزل الله فيه أتى النبى ص فأقر لعلى بالحق و شركه فى الأرض.

و من طرائف ما شهدوا به على طلحة و عثمان من شكهما فى الإسلام و شهادة الله عليهما بالكفر بعد إظهار الإيمان ما

ذكره السدى فى كتاب تفسيره فى تفسير قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ [۲۶۴]. قال السدى لما أصيب أصحاب النبى ص بأحد قال عثمان لألحقن بالشام فإن لى به صديقا من اليهود يقال له دهلک فلآخذن منه أمانا فإنى أخاف أن يدال علينا اليهود و قال طلحة بن عبيد الله لأخرجن إلى الشام فإن لى صديقا من النصارى فلآخذن منه أمانا فإنى أخاف أن يدال علينا النصارى قال السدى فأراد أحدهما أن يتهود و الآخر أن يتنصر قال فأقبل طلحة على النبى ص و عنده على بن أبى طالب ع فاستأذنه طلحة فى المسير إلى الشام و قال إن لى بها مالا آخذ ه ثم أنصرف فقال له النبى ص عن مثل هذا الحال تخذلنا و تخرج و تدعنا فأكثر على النبى ص من الاستئذان فغضب على فقال يا رسول الله ائذن لابن الخضرمية فو الله ما عز من نصر و لا ذل من خذل فكف طلحة عن الاستئذان عند ذلک فأنزل الله عز و جل فيهم وَ يَقُولُ الَّذِينَ آ مَنُوا أَ هؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ[۲۶۵] يعنى أولئک يقول إنه يحلف لكم أنه مؤمن معكم فحبط عمله بما دخل فيه من أمر

الإسلام حين نافق فيه.

قال عبد المحمود و فى كتاب تفسير السدى أشياء عجيبة تشهد بتزكية فرقة الشيعة و الطعن على من خالفها تركنا ذكرها خوف الإطالة فمن أرادها فليقف عليها هناک.

و من أراد البسط فيما تقدم ذكره فى ظلم على بن أبى طالب ع و التقدم عليه و شرح عيوبهم و خاصة عيوب عثمان بن عفان فعليه بتاريخ الثقفى و تاريخ الواقدى.

و من طرائف ما بلغوا إليه من ذم أصل طلحة بن عبيد الله و طعنهم فى نسبه و كونهم جعلوه ولد زناء ما ذكره جماعة من الرواة و

---

[۲۶۳] (1) النور: 48- 50.
[۲۶۴] (2) المائدة: 57.
[۲۶۵] (3) المائدة: 53.

ذكره أيضا أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبى فى كتاب المثالب فقال و ذكر من جملة البغايا من ذوى الرايات صعبة فقال و أما صعبة فهى بنت الحضرمية كانت لها راية بمكة و استبضعت بأبى سفيان فوقع عليها أبو سفيان و تزوجها عبيد الله بن عثمان بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم فجاءت بطلحة بن عبيد الله لستة أشهر فاختصم أبو سفيان و عبيد الله فى طلحة فجعلا أمرهما إلى صعبة فألحقته بعبيد الله فقيل لها كيف تركت أبا سفيان فقالت يد عبيد الله طلقة و يد أبى سفيان كرة فقال حسان بن ثابت و عاب على طلحة يقول

فيا عجبا من عبد شمس و تركها أخاها زنايا بعد ريش القوادم

ثم ذكر صاحب كتاب المثالب المشار إليه هجاء لبنى طلحة بن عبيد الله من جملته

فاصدقونا قومنا أنسابكم و أقيمونا على الأمر الجلى

لعبيد الله أنتم معشرى أم أبى سفيان ذاك الأموى.

ص: ۴۹۶

و ذكر أيضا فى الكتاب المذكور ما هذا لفظه و ممن كان يلعب به و يتخنث عبيد الله أبو طلحة بن عبيد الله.

قال عبد المحمود أ لا تعجب من قوم شهدوا على قوم بهذه الشهادات ثم زكوهم و بلغوا بهم غاية عظيمة من المدح و قاتلوا معهم على بن أبى طالب ع المشهود له بما ذكر من جميل الصفات.

و من طرائف عثمان ما ذكره صاحب لطائف المعارف و اسم صاحب الكتاب القاضى أبو بكر عبد الله بن محمد بن طاهر يقول فيه ذكر أشياء التى أحدثها حتى نقموا منه منها ضربه عبد الله بن مسعود و أنه كان سبب موته[۲۶۶].

و منها ضربه عمار بن ياسر حتى اندق ضلع من أضلاعه و غشى عليه الغشية التى ترك منها الصلاة.

و منها أنه وهب خمس إفريقية لمروان بن حكم و مبلغه خمسمائة ألف درهم.

---

[۲۶۶] (1) راجع الغدير: 9/ 4 و 15.

و منها كتابه الذى وجه بخطه و ختمه فى المصريين يأمر فيه بقطع أيديهم.

و منها تسييره لأبى ذر الغفارى من دار هجرته إلى الربذة.

و منها دفعه إلى الحكم بن العاص فى دفعة واحدة مائتى ألف درهم.

و منها استعماله الوليد بن عقبة بن أبى معيط و كان أخاه لأمه على الكوفة و صلاته بهم الغداة و هو سكران و قال لهم أزيدكم.

و قد ذكر صاحب الكتاب المذكور أشياء يطول ذكرها و من أرادها فليقف عليها فى الكتاب المذكور.

فى اختيار عثمان القتل على خلع نفسه

و من طرائف ما اجتمع عليه علماء الإسلام و خالفهم عثمان أنه يجوز إظهار

ص: ۴۹۷

كلمة الكفر مع الخوف على النفس و كتابهم ينطق بذلک فى قوله تعالى إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ [۲۶۷]. و ذكر علماء الأربعة المذاهب و غيرهم أنه لما اجتمع المسلمون على خلع عثمان من الخلافة قالوا له ما أن تخلع نفسک أو نقتلک فاختار القتل على خلع نفسه و قال لا أخلع قميصا ألبسنيه الله.

فيدل ذلک على أن خلع الإنسان لنفسه من الخلافة عند عثمان أعظم من إظهار كلمة الكفر و العجب من قوله ألبسنيه الله و قد علم هو و أهل ا لعلم و التواريخ أنما ألبسه إياه عبد الرحمن بن عوف ثم قد رووا بلا خلاف بينهم أن أبا بكر قام على المنبر و قال أقيلونى فلست بخيركم و فعل ذلک من غير إكراه أحد له على الخلع و لا خوف من القتل.

و هذا يدل على تخطئة عثمان أو أبى بكر و أن أبا بكر قد وقع منه أعظم من الكفر باستقالته من الخلافة على مذهب عثمان أو يكون عثمان قد ألقى بنفسه إلى الهلاک الذى تضمن كتابهم النهى عنه فقال وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [۲۶۸]. و من طريف ذلک و عجائبه قولهم لعثمان اخلع نفسک و قول أبى بكر أقيلونى لأنه إن كان خلع الخليفة من الخلافة إلى الأمة فلأى حال قالوا لعثمان اخلع نفسک و قد كان يجب أن يخلعوه و إن كان الخلع إلى الخليفة فلأى حال يقول أبو بكر أقيلونى بل كان ينبغى أن يستقيل بنفسه و يقعد عن الخلافة و هذا يدل على ما يقال من الاختلاط و الاختلال.

و من طريف عصبية القائلين بخلافة عثمان أنهم قد علموا أن أهل المدينة

ص: ۴۹۸

---

[۲۶۷] (1) النحل: 106.
[۲۶۸] (2) البقرة: 195.

و كثيرا ممن حضرها كانوا لما قتل عثمان بين معين على قتله أو مظهر للرضى بقتله أو خاذل له و مستبيح لدمه حتى أنه ذكر علماء التواريخ و صاحب كتاب الاستيعاب أن عثمان بقى بعد قتله ثلا ثة أيام لا يستحل أحد دفنه و لا يقدم على ذلک خوفا من المهاجرين و الأنصار [٢٦٩] ثم يزعم بعضهم أن هذا الإجماع لا يقتضى استحقاق عثمان القتل و لا خلعه من الخلافة و يبايعه فى اليوم الأول عبد الرحمن كما تقدم ذكره فيصير خليفة و إماما إن هذا من قبيح الاعتقاد و فضيح العناد.

و من طريف ذلک أن يكون مبايعة عمر و أبى عبيدة لأبى بكر حجة على خلافته و لم يكن إجماع أهل المدينة و كثير من أعيان أهل الإسلام على خلع عثمان و قتله قادحا فى خلافته و لا ارتداده و لا نقصه إن هذا من البهتان الذى لا يجوز أن يستحسنه أهل الأديان

تسمية عثمان ذا النورين و عدم تسمية على ذا النور و نسب عثمان

و من طرائف عصبية بعضهم لعثمان أنهم يسمونه بعد هذا الإجماع على خلعه و قتله و استحلال دمه ذا النورين أى أنه تزوج بابنتى رسولهم مع اختلاف الناس فى أن اللتين تزوج بهما هل كانتا ابنتى رسولهم أو ربيبتين لخديجة و ر باهما نبيهم و يكون على بن أبى طالب ع قد تزوج بفاطمة سيدة نساء العالمين بلا خلاف بينهم و ولد منها الحسن و الحسين ع و هما سيدا شباب أهل الجنة كما شهدوا و يكون على ع أيضا أول هاشمى ولد من هاشميين و إنه أحد الثقلين المقدم ذكرهما و مع ذلک كله فلا يكون

ص: ۴۹۹

على بن أبى طالب ع ذا النورين و لا ذا النور إن ذلک من طرائف العصبية و سوء الأغراض الدنيوية.

و من طرائف ما بلغوا إليه من الطعن فى أصل عثمان و نسبه ما رواه علماؤهم

و ذكره أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبى فى كتاب ال مثالب ما هذا لفظه و ممن كان يلعب به و يتخنث ثم ذكر من كان كذلک قال و عفان بن أبى العاص بن أمية ثم قال و فى عفان بن أبى العاص يقول عبد الرحمن بن حنبل يعير عثمان بن عفان و كان عفان يضرب بالدف

زعم ابن عفان و ليس بهازل — أن الفرات و ما حواه المشرق

خرج له من شاء أعطى فضله — ذهبا و تلک مقالة لا تصدق

أنى لعفان أبيک سبيكة — صفرا فأطعم العتاب الأزرق

و ورثته دفا و عودا يراعة — جوعا يكاد بلبسها يستنطق

---

[٢٦٩] (1) الاستيعاب؛ 3/ 80.

يودنا لو كنت تأتى مثله فيكون دف فتاتكم لا تفتق.[٢٧٠]

قال عبد المحمود انظر إلى هذا الذم القبيح فكيف رضوا مثل هذا أن يكون نائبا لله و لرسوله و مقدما على بنى هاشم و سائر المسلمين لو لا الغفلة الشديدة على الراضين به

مطاعن معاوية بن أبى سفيان

و من طرائف عصبية كثير من المسلمين و جهلهم بأمور الدين رضاهم بخلافة معاوية بن أبى سفيان و اعتقادهم بصحة خلافته و قد عرفوا أن أصلها المغالبة و القتال مع على ع الذى هو بلا خلاف بينهم من العظماء من

ص: ٥٠٠

الخلفاء الراشدين و قتل معاوية للصحابة و الأخيار و الصالحين و سيرته بسيرة الجبابرة و استخفافه بأمور الإسلام و الدنيا و الآخرة.

و من طريف ما رأيت من ذم معاوية لعمر بن الخطاب و أنه أحق بالخلافة منه

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ الثَّا مِن مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَ نَوَ سَاتُهَا تَنَظَّفُ قُلْتُ قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ وَ لَمْ يَجْعَلُوا لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْئاً فَقَالَتِ الْحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ وَ أَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِسَابِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّى ذَهَبَ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَ مِنْ أَبِيهِ ثم ذكر الحميدى أن عبد الله بن عمر أراد أن يجيب معاوية عن ذلك فأمسك الجواب.

قال عبد المحمود فإذا كان معاوية يتغلب على الخلافة بقتال الخليفة بالحق على بن أبى طالب ع و بقتال بنى هاشم و أعيان الصحابة و التابعين و استباحته لمحارم الدنيا و الدين و يزعم مع ذلك أنه أحق بالخلافة من عمر بن الخطاب فقد خرج بهذه الأسباب عن مذاهب علماء الإسلام فمن أين يبقى له إسلام أو خلافة عند ذوى الأفهام.

و من طريف شهادتهم على ضلال معاوية

[٢٧٠] (1) هذه الاشعار موجودة في المطبوعة و المخطوطةو الترجمة و في هامش الترجمة ان هذه الاشعار موجودة في خمس نسخ و لكنها لا تقرأ

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ : وَيْحَ لِعَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُو هُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَ يَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ [٢٧١] فَقَتَلَهُ مُعَاوِيَةُ وَ عَمَّارٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ ع.

وَ ذَكَرَ ذَلِكَ مَحْمُودٌ الْخُوارِزْ مِيُّ فِي كِتَابِ الْفَائِقِ فِي بَابِ سَائِرِ مُعْجِزَاتِ نَبِيِّهِمْ فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ لِعَمَّارٍ سَتَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ فقتله أصحاب معاوية قال

ص: ٥٠١

الخوارزمى و لشهرة الحديث ما أنكره معاوية و ما رده بل قال قتله من جاء به فقال ابن عباس فقد قتل رسول الله ص حمزة لأنه جاء به إلى الكفار فقتلوه.

و من طرائف معاوية ادعاؤه لأخيه زياد و مخالفته فى ذلک لشريعة نبيهم فإن زيادا كان له مدع فيقال له أبو عبيد عبد بنى علاج من ثقيف فأقدم معاوية على تكذيب ذلک الرجل و قد ولد زياد على فراشه و رد على نبيهم

فى قوله الولد للفراش.

و ادعى معاوية أن أبا سفيان زنا بوالدة زياد و هى عند زوجها المذكور و أن زيادا من أبى سفيان فاستحل ما حرم الله و حرم ما أحل الله و خرج عن أحكام الأديان و كفر بجميع الأديان من أحكام الأديان.

و من طريف ما بلغوا إليه من القدح فى ولادة معاوية بن أبى سفيان و كونه ولد زنا ما رووه فى كتبهم

و رواه أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبى فى كتاب المثالب فقال كان معاوية لأربعة نفر لعمار بن الوليد بن المغيرة المخزومى و لمسافر بن أبى عمر و لأبى سفيان و لرج ل سماه قال و كانت هند أمة من المغيلمات و كانت أحب الرجال إليها السودان و كانت إذا ولدت أسود قتلته[٢٧٢].

و قال فى موضع آخر من الكتاب و أما حمامة فهى من بعض جدات معاوية و كان لها راية بذى المجاز يعنى من ذوى الرايات فى الزناء.

قال عبد المحمود أ لا تعجب من قوم رو وا مثل هذه الأمور الشنيعة و الأعراق الخبيثة عن معاوية ثم ارتضوه خليفة على الإسلام و المسلمين و قاتلوا معه عليا و أعيان بنى هاشم و الصحابة و التابعين إن هذا مما يوجع الصدر و يقلقل الصبور

---

[٢٧١] (1) البخارى في صحيحه: 1/ 115، و رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2236.
[٢٧٢] (1) نقله في تذكرة الخواص: 203.

ص: ۵۰۲

فی تسمیتهم معاویة کاتب الوحی و خال المؤمنین

و من طرائف أتباع معاویة أنهم یدعون له فضیلة و یقولون إنه کاتب الوحی لنبیهم

و قد نقلوا فی تواریخهم و کتبهم أن الذین یکتبون الوحی کانوا أربعة عشر نفرا و أقدمهم فی الکتابة للوحی و التنزیل علی بن أبی طالب ع.

بلا خلاف و ما أراهم سموا کل واحد منهم کاتب الوحی و لا سموا علیا بذلک و لا خصصوا به غیر معاویة مع أنهم یروون أن معاویة کان إسلامه بعد فتح مکة و قبل وفاة نبیهم بستة أشهر زائدا أو ناقصا فکیف یقبل العقول أن یوثق فی کتابة الوحی بمعاویة مع قرب عهده بالکفر و قصوره فی الإسلام حیث دخل فیه و ح سبهم فی ترک الفضیلة فی کتابه الوحی لو کان معاویة کاتبا له ما رووا فی کتبهم المعتبرة أن من جملة کتاب الوحی ابن أبی سرح الذی ارتد عن الإسلام و دفن فلم تقبله الأرض.

وَ قَدْ ذَکَرَ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَا لِکٍ فِی الْحَدِیثِ الثَّامِنِ وَ الْأَرْبَعِینَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ: کَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِی النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَ آلَ عِمْرَانَ وَ کَانَ یَکْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص فَانْطَلَقَ هَارِباً حَتَّی لَحِقَ بِأَهْلِ الْکِتَابِ قَالَ فَرَفَعُوهُ قَالُوا هَذَا قَدْ کَانَ یَکْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأُعْجِبُوا بِهِ فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِیهِمْ فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَی وَجْهِهَا ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَی وَجْهِهَا فَتَرَکُوهُ مَنْبُوذاً [۲۷۳].

قال عبد المحمود فإذا کان قد صححوا أن کتابة الوحی قد تحصل لمثل هذا المنبوذ فأی فضیلة تبقی لمعاویة و قد أظهر من مخالفة قواعد المسلمین

ص: ۵۰۳

و قتل الصالحین ما یزید علی أحوال المرتدین.

و فی کتاب أوائل الاشتباه أن معاویة أول من رکب بین الصفا و المروة و أول من أعلن بشرب النبیذ و الغناء و أول من أکل الطین و استباحه و کان علی منبر رسول الله ص یأخذ البیعة لیزید فأخرجت عائشة ر أسها من حجرتها و قالت صه صه هل استدعی الشیوخ بنیهم البیعة فقال معاویة لا فقالت فبمن اقتدیت فخجل معاویة و نزل من المنبر و حفر حفیرة لعائشة و احتال لها و ألقاها فیه فماتت.

و فی روایة أخری أن عائشة ذهبت إلی منزل معاویة و هی راکبة علی حمار فجاءت بحمارها علی بس اط معاویة و علی سریرها فبالت الحمار و راثت علی بساطها و ما راعت حرمة معاویة فشکا معاویة إلی مروان و قال له لا طاقة لی إلی تحمل

---

[۲۷۳] (1) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2145.

بلاء هذه العجوزة فتولى مروان بإذن معاوية أمر عائشة و دبر لها حفر البئر فوقعت فيه فى آخر ذى الحجة سنة ثمان و خمسين قال الشاعر

لقد ذهب الحمار بأم عمرو فلا رجعت و لا رجع الحمار.

قيل لعبد الله بن يحيى هل تصلى مع معاوية قال لا و الله لا أجد فرقا بين الصلاة خلفه و بين الصلاة خلف امرأة يهودية حائض و لذا لو صليت خلفه تقية أعدتها.

و سئل شريک عن فضائل معاوية فقال إن أباه قاتل النبى ص و هو قاتل وصى النبى و أمه أكلت كبد حمزة عم النبى و ابنه قتل سبط النبى و هو ابن زنا فهل تريد منقبة بعد ذلک.

و من طرائف جماعة من المسلمين أنهم يسمون معاوية خال المؤمنين و يقولون إن ذلک لأجل أخته أم حبيبه بنت أبى سفيان كانت من أزواج نبيهم و من المعلوم أنه قد كان لنبيهم زوجات جماعة فيجب أن يكون إخوة الزوجات

ص: ۵۰۴

كلهم أخوالا للمؤمنين و ما تراهم سموهم بذلک و خاصة محمد بن أبى بكر فقد كان أخا لعائشة و عائشة عندهم من أعظم الزوجات فكيف لا يسمون أخاها بخال المؤمنين و كيف لم يسموا عبد الله بن عمر خال المؤمنين و قد كان هو أخا حفصة.

و لو كان يلزم أن يكون أنساب الزوجات قرابات المؤمنين للزم أن يسموا ذلک فى كل قرابة للزوجات و كان أيضا يحرم على معاوية و جميع إخوة زوجات نبيهم أن يتزوجوا بأحد من المؤمنات لأنهم أخوال لهن و هذا من الهذيان ال ذى قالوه بالعصبية و البهتان.

قال عبد المحمود و قد رأيت و وجدت طرائف عثمان و معاوية كثيرة و أعيان المسلمين يشهدون بما ظهر عنهما من قبيح السريرة و سوء السر فأغنى ذلک عن الإكثار مما لهما من الطرائف و الوصف الزائف

فى قول النبى ص فى معاوية لا أشبع الله بطنه

و قد خطر لى طريفة أيضا شهدوا بها على معاوية مع أن طرائفه المنكرات يحتاج إلى مجلدات رووه فى صحاحهم

وَ رَوَى مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي صَحِيحِهِ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً وَ قَالَ اذْهَبْ وَ ادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ.

قال ابن المثنى قلت لأمية ما معنى قوله حطأنى قال قفدنى قفدة[٢٧٤].

قال عبد المحمود ه ذا لفظ الحديث و فيه عدة طرائف

ص: ٥٠٥

فمن طرائفه أن كتابهم يتضمن لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ [٢٧٥]. فلو كان معاوية عند نبيهم من المؤمنين لكان به رءوفا رحيما فدعاؤه عليه يدل على أنه ما كان عنده من المؤمنين.

و من طرائفه أنهم

رووا فى تفسير ما تضمنه كتابهم وَ إِنَّکَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ[٢٧٦] أن نبيهم كان كلما آذاه الكفار من قومه يقول اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون.

فلو لا أن معاوية كان عنده من المنافقين الذين هم أنزل درجة من الكافرين الذين تضمن كتابهم وصفهم فقال إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً [٢٧٧] و إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ [٢٧٨] لم يكن يدعو عليه و كان قد أجراه مجرى من دعى له من الكفار أو كان لا يدعو عليه.

و من طرائفه أن ابن عباس كان صبيا كما تضمنه الحديث غير معصوم فلو لم يكن عند نبيهم علم من جانب الله بفساد باطن معاوية و كفره و نفاقه ما دعا عليه بقول صبى غير بالغ و لا معصوم.

و من طرائفه أن دعاء الأنبياء لا يصدر إلا عن إذن من الله و خاصة لما تضمنه كتابهم وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى فلو كان الله عالما أن معاوية يتجدد منه إيمان و حميد عاقبته فى دين و صلاح فى سريرة الأخيار ما كان قد أذن لنبيه فى الدعاء عليه.

و من طرائفه

أَنَّهُمْ رَوَوْا أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي أَمْعَاءٍ وَاحِدٍ وَ الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي

ص: ٥٠٦

---

[٢٧٤] (1) مسلم في صحيحه: 4/ 2010 كتاب البر و الصلة و الآداب.
[٢٧٥] (1) التوبة: 128.
[٢٧٦] (2) القلم: 4.
[٢٧٧] (3) النساء: 140.
[٢٧٨] (4) النساء: 145.

سَبْعَةَ أَمْعَاءٍ وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي وَ التِّسْعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَلَى صِحَّتِهِ[٢٧٩] وَ قَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ[٢٨٠]

و هذا الحديث يتضمن أن نبيهم قد دعا على معاوية بصفات الكفار.

و من طرائفه أن مفهوم الحديث أن ابن عباس قد كان يدعو معاوية إلى نبيهم و أنه يطلبه فيعتذر بالأكل

وَ قَدْ رَوَوْا فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ نَبِيَّهُمْ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ وَ وَلَدِهِ.

و نحو ذلک فكيف يثبت إيمان لمن لا يؤثر أكلة واحدة و يجعل اعتذاره عن ذلک مراسلة أين هذا من شمائل أهل الإيمان و المصدقين بالرسول و القرآن.

قال عبد المحمود فهذا عدة طرف مما قد شهدوا به على أبي بكر و عمر و عثمان و معاوية قد ذكرته فتفكر فيه و تعجب من قوم يشهدون على قوم بهذه المنكرات ثم جعلوهم أئمة لهم و بلغوا بهم عظيم الغايات و احذر من اتباع من يكون بهذه الصفات.

ثم انظر فيما رويناه عنهم أولا و آخرا من فضائل أهل بيت نبيهم و تخصيص على بن أبي طالب ع من ذلک بما لم يبلغ إليه أحد من الصحابة و القرابة و النصوص الدالة الصريحة في أنه القائم مقام نبيهم في أمته و استطرف عدو لهم عنهم و عنه و كيف يبلغ الحسد لأهل الفضائل و العداوة من الجاهل إلى هذا العمى الشديد و الضلال البعيد.

و لعمري قد جرى مثل هذا أو نحوه في الأمم السالفة بعد الأنبياء و قد تقدمت روايتهم في صحاحهم ع ن نبيهم أنهم يضلون كما ضلت الأمم الماضية على السواء.

ص: ٥٠٧

في وصف علي بن أبي طالب ع و عجيب آيات الله فيه

و من طرائف ما رووه في وصف علي بن أبي طالب ع و مدحه غير ما قدمناه عنهم

مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ نِهَايَةِ الطَّلَبِ الْحَنْبَلِيُّ الْمُقَدَّمُ ذِكْرُهُ بِطَرِيقِ رِوَايَةِ مُخَالِفِي أَهْلِ الْبَيْتِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نُصَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ النَّحْوِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ بُشْرَانَ الْوَاسِطِيِّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ الْأَخْبَارِيُّ الْحَلَبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشِّمْشَاطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهِلَالِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: سَأَلَ مُعَاوِيَةُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ مَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ كَانَ وَ اللَّهِ

---

[٢٧٩] (1- 2) رواه البخارى في صحيحه: 6/ 201 و مسلم في صحيحه: 3/ 1631.
[٢٨٠] (1- 2) رواه البخارى في صحيحه: 6/ 201 و مسلم في صحيحه: 3/ 1631.

عَلَمَ الْهُدَى وَ كَهْفَ التُّقَى وَ مَحَلَّ الْحِجَى وَ بَحْرَ النَّدَى وَ طَوْدَ النُّهَى عَلَماً لِلْوَرَى وَ نُوراً فِي الظُّلَمِ الدُّجَى وَ دَاعِياً إِلَى الْمَحَجَّةِ الْعُظْمَى وَ مُتَمَسِّكاً بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَ سَامِياً إِلَى الْغَايَةِ الْقُصْوَى وَ عَالِماً بِمَا فِي الصُّحُفِ ا لْأُولَى وَ عَامِلًا بِطَاعَةِ الْمَلِكِ الْأَعْلَى وَ عَارِفاً بِالتَّأْوِيلِ وَ الذِّكْرَى وَ مُتَعَلِّقاً بِأَسْبَابِ الْهُدَى وَ حَائِداً عَنْ طُرُقَاتِ الرَّدَى وَ سَامِياً إِلَى الْمَجْدِ وَ الْعُ لَى وَ قَائِماً بِالدِّينِ وَ التَّقْوَى وَ سَيِّدَ مَنْ تَقَمَّصَ وَ ارْتَدَى بَعْدَ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَ أَفْضَلَ مَنْ صَا مَ وَ صَلَّى وَ أَفْضَلَ مَنْ ضَحِكَ وَ بَكَى وَ صَاحِبَ الْقِبْلَتَيْنِ فَهَلْ يُسَاوِيهِ مَخْلُوقٌ يَكُونُ أَوْ كَانَ كَانَ وَ اللَّهِ لِلْأَسَدِ قَاتِلًا وَ لَهُمْ فِي الْحَرْبِ حَائِلًا عَلَى مُ بْغِضِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ لَعْنَةُ الْعِبَادِ إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ.

قال عبد المحمود هذا لفظ الحديث المذكور و هذا مدح ابن عباس

ص: ٥٠٨

الذى هو من أعيان القرابة و الصحابة لعلى بن أبى طالب ع بعد وفاة نبيهم و بعد وفاة على و بعد انقطاع الوحى و بعد انقطاع الخوف و الرجاء منه فى الدنيا بمحضر أعداء له من العباد و على رءوس الأشهاد فأين هذا من وصف المتقدمين عليه لو لا عمى القلوب و ظهور العناد و الفساد.

و روى أيضا هذا الحديث أبو بكر بن مردويه و هو من أعيان علمائهم.

و روى أيضا ابن مردويه عن ضرار و عن الأعمش نحو حديث ابن عباس فى مدح على بن أبى طالب ع أو أبلغ من ذلك.

و من عجيب آيات الله تعالى فى على بن أبى طالب ع ما ذكره الرضى الموسوى محمد بن الحسين فى خطبة نهج البلاغة فقال ما هذا لفظه و من عجائبه ع التى انفرد بها و أمن المشاركة فيها أن كلامه الوارد فى الزهد و المواعظ و التذكير و الزواجر إذا تأمله المتأمل و فكر فيه المتفكر و خلع من قلبه أنه كلام مثله ممن عظم قدره و نفذ أمره و أحاط بالرقاب ملكه لم يعترضه الشك فى أنه كلام من لا حظ له فى غير الزهادة و لا شغل له بغير العبادة قد قبع فى كسر بيت أو انقطع إلى سفح جبل لا يسمع إلا حسه و لا يرى إلا نفسه و لا يكاد يوقن بأنه كلام من ينغمس فى الحرب مصلتا سيفه فيقط الرقاب و يجدل الأبطال و يعود به ينطف دما و يقطر مهجا و هو مع تلك الحال زاهد الزهاد و بدل الأبدال و هذه من فضائله العجيبة و خصائصه اللطيفة التى جمع بها بين الأضداد و ألف بين الأشتات و كثيرا ما أذاكر الإخوان بها و أستخرج عجبهم منها و هى موضع للعبرة بها و الفكرة فيها[٢٨١].

هذا آخر لفظ الكلام السيد الرضى فى المعنى.

قال عبد المحمود و من عجيب آيات الله جل جلاله فى مولانا على بن

ص: ٥٠٩

[٢٨١] (1) نهج البلاغة: 35 ط صبحى صالح.

أبی طالب ع و معجزات رسول الله ص

أن أصحاب التواريخ و جماعة من علماء الإسلام ذكروا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ بِمَحْضَرِ الْأَعْدَاءِ وَ الْحُسَّادِ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي فَوَ اللَّهِ لَا تَسْأَلُونِّي عَنْ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ.

و قد تقدم فی قریب من الکراس الثانی من هذا الکتاب حدیث أبی بکر بن مردویه المخالف لأهل البیت تصدیق ذلک و تقدم أیضا من روایة أحمد بن حنبل و صحیح مسلم و غیره.

وَ ذَكَرَ أَيْضاً صَاحِبُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ فِي أَوَاخِرِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْهُ فِي جُمْلَةِ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع مَا هَذَا لَفْظُهُ وَ اللَّهِ لَوْ شِئْتُ أَنْ أُخْبِرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَخْرَجِهِ وَ مَوْلِجِهِ وَ جَمِيعِ شَأْنِهِ لَفَعَلْتُ وَ لَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَكْفُرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ص أَلَا وَ إِنِّي مُفْضِيهِ إِلَى الْخَاصَّةِ مِمَّنْ يُؤْمَنُ ذَلِكَ مِنْهُ وَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ وَ اصْطَفَاهُ عَلَى الْخَلْقِ مَا أَنْطِقُ إِلَّا بِالْحَقِّ صَادِقاً وَ لَقَدْ عَهِدَ إِلَيَّ ذَلِكَ كُلَّهُ وَ يَهْلِكُ مَنْ هَلَكَ وَ يَنْجُو مَنْ يَنْجُو وَ مَا آلَ هَذَا الْأَمْرُ وَ مَا أَبْقَى شَيْئاً يَمُرُّ عَلَى رَأْسِي إِلَّا أَقْرَعَهُ فِي أُذُنِي وَ أَفْضَى بِهَا إِلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي وَ اللَّهِ مَا أَحُثُّكُمْ عَلَى طَاعَةٍ إِلَّا وَ أَسْبِقُكُمْ عَلَيْهَا وَ لَا أَنْهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا وَ أَتَنَاهَى قَبْلَكُمْ عَنْهَا.

هذا آخر الخطبة المذکورة.

و فی ذلک عدة عجائب منها أن هذا مقام لا یبلغه و لا ادعاه أحد من القرابة و الصحابة قبله و لا بعده بل ما تحققنا مثله عن نبی سابق و لا وصی لاحق و أقصی ما عرفناه عن أحد من الأنبیاء و الأولیاء فی نحو ما علمه علی بن أبی طالب ع من الأشیاء قول عیسی ع وَ أُنَبِّئُكُمْ بِما تَأْكُلُونَ وَ ما تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ[٢٨٢]

ص: ٥١٠

و ما وصل إلینا من عیسی ع مثل عموم قول علی و هذه حجة علی أهل المشارق و المغارب و هذه منقبة لعلی بن أبی طالب ع باهرة و معجزة للرسول قاهرة.

و من عجائبه فی هذا القول المذکور أنه قال ذلک علی رءوس الأشهاد و بمحضر الأعداء و الحساد فکأنه تحدی به من سمعه و من سیبلغه من العباد و جعله حجة لله و لرسوله إلی یوم المعاد.

و من عجائب هذا القول أن علی بن أبی طالب ع کان مع علمه بتفصیل الأحوال یسیر فی الناس بالمقال و الفعال سیرة لا یعتقد من یراه أنه عارف ببواطن تلک الأعمال و الأفعال و الأقوال و قد عرف العقلاء أن کل من عرف و اطلع علی ما یتجدد من حرکة من حرکات نفسه أو حرکات من یصحبه أو یطلع علی أسرار الناس فإنه یظهر علی وجهه و فعله أثر علمه بذلک قبل سماعه من غیره و علی ع مع علمه بذلک یکون کمن لا یعلم و ما هذا إلا من الآیات الباهرات و الجمع بین المشکلات.

[٢٨٢] (1) آل عمران: 49.

و من عجائب على بن أبى طالب ع أنه بمقتضى علمه المشار إليه قد علم أيضا ما يتجدد من معاوية و ما يجرى الحال عليه فى حروبه له و بقاء معاوية بعده و استقامة الأمر لمعاوية بعده و مع هذا فكان إذا شاهده الناظرون فى حروبه مع معاوية و إقدامه و تهجمه و حثه على الجهاد و اهتمامه بالإصدار و الإيراد لا يشک الناظر إليه أن على بن أبى طا لب ع يعتقد أنه يغلب معاوية و يأخذ الإمارة منه و ينزع الملک عنه.

و قد عرف أولو الألباب أنه متى عرف أحدهم أنه إذا خاصم عدوا أو حارب إنسانا غلبه العدو أو كان العاقبة لخصمه إنه يضعف جنانه و يذل لسانه و لا تساعده همته و لا تعاضده شجاعته و إن نهض مع ذلک إلى عدوه و خصمه فبقلب مسلم للعطب و الذلة و حركات تشهد عليه بالضعف عمن قصد إليه و على بن أبى طالب

ص: ۵۱۱

ع كان على ما يشهد به تواريخ العلماء من سائر أرباب المذاهب إذا كان فى حروبه لا يظهر عليه إلا أنه يقهر معاوية و يكون هو فى غاية الظافرية و الغالبية و هذا جمع منه ص بين الأضداد و خلاف سجايا من هو دونه من العباد.

و من عجائب ذلک أنه كان قد صار بحيث لا يتصرف فى ذاته و لا فى صفاته و حركاته و سكناته لإرادته بل بحسب إرادة ربه و مولاه الذى يعلمه كأنه يراه و هذه آية باهرة و سر عظيم لمن عرف معناه.

و من عجيب تصديق ما قلناه ما رأيت من جوابه ع لما سئل عن شىء من الأمور المتجددة له و هو

أن محمد بن على الرازى ذكر فى كتاب الشفاء و الجلاء فى أوائل النصف الثانى من الكتاب فقال ما هذا لفظه أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَ مَّدِ بْنِ عِيسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ أَبِى ه قَالَ : لَمَّا أَحْضَرَنِى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ قَدْ وَجَّهَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِىَّ فَقَالَ لَهُ احْكُمْ بِكِتَابِ ا للَّهِ وَ لَا تُجَاوِزْهُ فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ كَأَنِّى بِهِ وَ قَدْ خُدِعَ قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلِمَ تُوَجِّهُهُ وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ مَخْدُوعٌ فَقَالَ يَا بُنَىَّ لَوْ عَمِلَ اللَّهُ فِى خَلْقِهِ بِعِلْمِهِ مَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِالرُّسُلِ.

هذا آخر الحديث المذكور.

أ فلا ترى علمه بالأحوال و كمال جوابه عند السؤال و قوله لو عمل الله فى خلقه بعلمه ما احتج عليهم بالرسل و لم يقل لو عملت أنا بعلمى يريد أننى أتصرف فى نفسى و غيرى بالله و فى الله و من الله و لله و أن قد جعل إرادته إرادة ا لله و كراهيته كراهية الله و هو أكمل مقام العبد فى الأدب مع الله فهل تجد فى أمة محمد ص أحدا يقاربه أو يقارنه فى الكمال.

و من عجيب شريف آيات الله تعالى فى على بى أبى طالب ع أنک

ص: ۵۱۲

إذا اعتبرت القرآن و الصحيح من الأخبار وجدت الأنبياء بل وجدت أولى العزم من الرسل المتقدمين على نبوة محمد ص قد عاتب الله جل جلاله بعضهم على مخالفة فى مندوب أو قد أهملوا فى بعض الآداب و بعضهم قد صرح مع الله تعالى بالخطاب و أظهر الخوف من بعض الأسباب أو طلب النصرة من الناس باللسان أو الجنان أو اعتزل عن الكفار و لم يقف فى مقام المجاهرة و الشدة عليهم فى بعض الأوان و إن كانوا ع منزهين عن خلل ذلک و كدره بكثرة صفوة و اصطفاء و زائل عنهم عتابه بكمال مقامهم فى الصفاء لله و الوفاء و كانت الأوامر و الخطاب من الله جل جلاله إليهم بغير واسطة أصلا أو بغير واسطة من البشر.

و على بن أبى طالب ع ما ثبت عنه مدة صحبته لمحمد ص رسول الله شى ء يقارب ما جرى لآدم ع فى الأكل من الشجرة و الخروج من الجنة و التوبة و الندم و لا شىء يقارب ما جرى لنوح ع لما اعتذر عن طلبه لتخليص ولده من الغرق و لما قال أَنِّی مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ[٢٨٣] و لا أعتزل إلى الكفار بمفارقة محمد ص كما اعتزل إبراهيم النبى ع فى قول الله تعالى عنه وَ أَعْتَزِلُكُمْ وَ ما تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ[٢٨٤] و لا قال نحو ما قال رَبِّ أَرِنِی كَيْفَ تُحْیِ الْمَوْتى قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِی[٢٨٥] بل

قَالَ: لَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ مَا ازْدَدْتُ يَقِيناً.

و لا جرى له نحو ما جرى لموسى ع لما أمره الله تعالى بالتوجه إلى

ص: ٥١٣

فرعون قالَ رَبِّ إِنِّی قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْساً فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ [٢٨٦] و نحو قوله فَأَرْسِلْ إِلى هارُونَ وَ لَهُمْ عَلَیَّ ذَنْبٌ فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ[٢٨٧] بل كان على بن أبى طالب ع يفدى للنبى محمد ص بمهجته كما تقدم شرحه فى أوائل هذا الكتاب لما بات ع لى فراشه و فى غيره من حروبه و لا يتوقف و لا يتعذر عن شى ء من أوامره له فى واجب أمره و مندوبه و لا يتعرض لمكروهه و محظوره و عتابه و كان يتبعه و معه فى سائر أسبابه.

و لا جرى لعلى بن أبى طالب ع نحو قول عيسى ع فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قالَ مَنْ أَنْصارِی إِلَى اللَّهِ قالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللَّهِ[٢٨٨] فإن عيسى ع لما أحس منهم الكفر طلب النصرة و على بن أبى طالب ع تيقن الكفر من قريش و من أعداء محمد ص و جاهروه به و بات على فراشه كما تقدم وصفه و فداه بمهجته و رمى نفسه فى كتائبهم عند ا لحروب و بذلها لعلام الغيوب و فرح كلما دخل عليه و باشره من الكروب و لم يطلب منه نصرة و لا استعفى و لا استعان بغير الله من سائر بريته مدة حياة محمد ص و فى كل وقت يريد منه الانفراد و الاجتهاد وقاه بمهجته مع أنهم

رووا كما قدمناه أن عيسى ابن مريم يصلى مؤتما بصلاة المهدى ع.

---

[٢٨٣] (1) القمر: 10.
[٢٨٤] (2) مريم: 48.
[٢٨٥] (3) البقرة: 260.
[٢٨٦] (1) القصص: 33.
[٢٨٧] (2) الشعراء: 14.
[٢٨٨] (3) آل عمران: 52.

و من المعلوم أن على بن أبى طالب ع أفضل من المهدى ع الذى هو إمام لعيسى ع.

و قد تقدمت الأخبار من صحاح الأربعة المذاهب بأوصاف على بن أبى طالب ع و أقروا بالعجز عن حصر ما جمع له من المناقب

و مما بلغ إليه

ص: ۵۱۴

الخطيب صاحب تاريخ بغداد و هو من أعيان المخالفين لأهل البيت ع روايته فى التاريخ المشار إليه ما هذا لفظه عَنْ لُؤْلُؤ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْصَرِيِّ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ : لَمُبَارَزَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع لِعَمْرِو بْنِ عَبْدِ وُدٍّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

فهل كان يقتضى عقل عاقل أو فضل فاضل أن يقدم على على بن أبى طالب ع من لا يقارنه و لم يقاربه فى شى ء من تلك المواهب و المراتب و المناصب و المناقب و قد أريتک حاله على التحقيق مع أولى العزم من الرسل عدا محمد ص و هم القدوة فى كمال التوفيق فما ظنک بحاله مع من ليس من أولى العزم من الأنبياء و ما ظنک بحاله مع الأولياء و لست أقول إنه أفضل من أولى العزم على التفصيل بل أقول إن فضيلتهم عليه يحتاج إلى تعسف و تأويل.

و قد تقدم بعض الروايات بأن على بن أبى طالب ع نفس محمد ص و هو أشرف أهل النبوات و الرسالات فى قوله تعالى فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ[۲۸۹]. فاختر لنفسک أيها الخائف على نفسه من الهلاک و احذر من يوم لا تقدر فيه على الاستدراک و انظر أيما أسلم لک و أحفظ لنفسک و دينک و يقينک أن تكون مقتديا و مؤتما بعلى بن أبى طالب ع الذى هو نفس رسول الله أو بمن عرفت حاله ممن تقدم عليه فى الخلافة أو قد عدل عنه و حصل فى المخالفة و قد كشف الله لک بهذا الكتاب ما قد ذكره عن هم أولياؤهم من المصائب و سقوط المنازل و المراتب و هذا من أطرف طرائف الذين رووا أو شهدوا لعلى بن أبى طالب ع بالمناقب التى فضل بها على سائر الصحابة ثم قدموا عليه غيره.

ص: ۵۱۵

و قد ذكر محمد بن عمر الرازى المعروف بابن خطيب الرى و هو من أعظم علماء الأشعرية صاحب التصانيف الكثيرة طرفا منها أيضا يقول فى الكتاب الذى صنفه و جعله دستورا لولده و سماه كتاب الأربعين فى الفصل الخامس من المسألة التاسعة و الثلاثين فى بيان أفضل الصحابة بعد رسول الله ص و يورد عشرين حجة فى أن على بن أبى طال ب أفضل الصحابة بعد رسول

---

[۲۸۹] (1) آل عمران: 61.

الله يقول فى الحجة الثالثة منها ما هذا لفظه إن عليا كان أعلم الصحابة و الأعلم أفضل و إنما قلنا إن عليا كان أعلم الصحابة للإجمال و التفصيل.

أما الإجمال فهو أنه لا نزاع أن عليا كان فى أصل الخلقة فى غاية الذكاء و الفطنة و الاستعداد للع لم و كان محمد ص أفضل العقلاء و أعلم العلماء و كان على فى غاية الحرص فى طلب العلم و كان محمد ص فى غاية الحرص فى تربية على و فى إرشاده إلى اكتساب الفضائل ثم إن عليا ع نشأ من أول صغره فى حجر محمد ص و فى كبره صار ختنا له و كان يدخل عليه فى كل الأوقات و من المعلوم أن التلميذ إذا كان فى غاية الذكاء و الحرص على النقل و كان الأستاذ فى غاية الفضل و فى غاية الحرص على التعليم ثم اتفق لمثل هذا التلميذ أن يتصل بخدمة هذا الأستاذ من زمان الصغر و كان ذلك الاتصال بخدمته حاصلا فى كل الأوقات فإنه يبلغ ذلك التلميذ فى العلم مبلغا عظيما.

و هذا بيان إجمالى أن عليا كان أعلم الصحابة و أما أبو بكر فإنه اتصل بخدمته ص فى زمان الكبر و أيضا ما كان يصل إلى خدمته فى اليوم و الليلة إلا زمانا يسيرا أما على فإنه اتصل بخدمته فى زمان الصغر و قد قيل العلم فى الصغر كالنقش فى الحجر و العلم فى الكبر كالنقش فى المدر فثبت بما ذكرنا أن عليا كان أعلم من أبى بكر.

ص: ٥١٦

و أما التفصيل فيدل على ذلك وجوه الأول

قَوْلُهُ ع أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ.

و القضاء يحتاج إلى جميع العلوم فلما رجحه على الكل فى القضاء لزم أنه رجحه ع ليهم فى جميع العلوم و أما سائر الصحابة فقد رجح كل واحد منهم على غيره فى علم واحد كقوله

أَفْرَضُكُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَ أَقْرَؤُكُمْ أُبَيٌّ.

الثانى

أن أكثر المفسرين سلموا أن قوله تعالى وَ تَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ نزل فى حق على بن أبى طالب ع.

و تخصيصه بزيادة الفهم يدل على اختصاصه بمزيد العلم.

الثالث

روى أن عمر أمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فنبهه على ع بقوله تعالى وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً مع قوله تعالى وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر فقال عمر لو لا على لهلك عمر و روى أن امرأة

أقرت بالزناء و كانت حاملا فأمر عمر برجمها فقال إن كان لک سلطان عليها فما سلطانک على ما فی بطنها فترک عمر رجمها و قال لو لا علی لهلک عمر.

فإن قيل لعل عمر أمر برجمها من غير تفحص عن حالها فظن أنها ليست بحامل فلما نبهه على ترک رجمها. قلنا هذا يقتضی أن عمر ما كان يحتاط فی سفک الدماء و هذا أشر من الأول.

و روی أيضا أن عمر قال يوما على المنبر ألا تغالوا فی مهور النساء فمن غالى فی مهر امرأة جعلته فی بيت المال فقامت عجوز و قالت يا أمير المؤمنين أ تمنع عنا م ا جعله الله لنا قال الله تعالى وَ إِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً فقال عمر كل الناس أفقه من عمر حتى المخدرات فی البيوت.

فهذه الوقائع وقعت لغير

علی و مثلها لم يتفق لعلی ع.

الرابع

نُقِلَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ : وَ اللَّهِ لَوْ كُسِرَتْ لِيَ الْوِسَادَةُ ثُمَّ جَلَسْتُ عَلَيْهَا لَقَضَيْتُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَاةِ بِتَوْرَاتِهِمْ وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ وَ بَيْنَ أَهْلِ الزَّبُورِ بِزَبُورِهِمْ وَ بَيْنَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ بِفُرْقَانِهِمْ وَ اللَّهِ مَا مِنْ آ يَةٍ نَزَلَتْ فِي بَحْرٍ وَ لَا بَرٍّ وَ لَا سَهْلٍ وَ لَا جَبَلٍ وَ لَا سَمَاءٍ وَ لَا أَرْضٍ وَ لَا نَهَارٍ إِلَّا وَ أَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ وَ فِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ.

طعن أبو هاشم و قال التوراة منسوخة فكيف يجوز الحكم بها الجواب عنه من وجوه الأول لعل المراد شرح كمال علمه بتلک الأحكام المنسوخة على التفصيل و بالأحكام الناسخة الواردة فی القرآن.

و الثانی لعل المراد أن قضاة اليهود و النصارى متمكنون من الحكم و القضاء على وفق أديانهم بعد بذل الجزية فكان المراد أنه لو جاز للمسلم ذلک لكان هو قادرا عليه.

و الثالث لعل المراد أن يستخرج من التوراة و الإنجيل نصوصا دالة على نبوة محمد ص و كان ذلک أقوى فی التمسک بها على اليهود و النصارى.

الخامس أنا نتفحص عن أحوال العلوم و أعظمها علم الأصول و قد جاء فی خطب أمير المؤمنين على بن أبی طالب ع من أسرار التوحيد و العدل و النبوة و القضاء و القدر و أحوال المعاد ما لم يأت فی كلام سائر الصحابة . و أيضا فجميع فرق المتكلمين ينتهی آخر نسبهم فی هذا العلم إليه أما المعتزلة فهم ينسبون أنفسهم إليه و أما الأشعرية فكلهم منتسبون إلى

الأشعرى و هو كان تلميذا لأبى على الجبائى المعتزلى و هو منتسب إلى أمير المؤمنين و أما الشيعة فانتسابهم إليه ظاهر و أما الخوارج فهم مع غاية بعدهم منتسبون

ص: ٥١٨

إلى أكابرهم و أولئک الأكابر كانوا تلامذة على بن أبى طالب ع فثبت إن جمهور المتكلمين من فرق الإسلام كلهم تلامذة على بن أبى طالب و أفضل فرق الأمة الأصوليون و كان هذا منصبا عظيما فى الفضل.

و منها علم التفسير و ابن عباس كان رئيس المفسرين و هو كان تلميذ على بن أبى طالب و منها علم الفقه و كان فى الدرجة العالية و لهذا

قَالَ ع أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ.

و

قال على بن أبى طالب لو كسرت لى الوسادة لحكمت لأهل التوراة بتوراتهم.

على ما نقلناه و منها علم الفصاحة و معلوم أن واحد ا من الفصحاء الذين بعده لم يدركوا درجته و لا القليل من درجته و منها علم النحو و معلوم أنه إنما ظهر منه و هو الذى أرشد أبا الأسود الدؤلى إليه و منها علم تصفية الباطن و معلوم أن نسب جميع الصوفية ينتهى إليه و منها علم الشجاعة و ممارسة الأسلحة و معلوم إن نسبة هذه العلوم ينتهى إليه فثبت بما ذكرنا أنه ع كان أستاذ العالمين بعد محمد ص فى جميع الخصال المرضية و المقامات الحميدة الشريفة و إذا ثبت أنه كان أعلم الخلق بعد رسول الله ص وجب أن يكون أفضل الخلق بعده لقوله تعالى قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ و قوله تعالى يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ . ثم ذكر الرازى المقدم ذكره فى آخر الفصل المذكور ما هذا لفظه و معناه الحجة العشرون اعلم أن الفضائل إما نفسانية و إما بدنية و إما خارجة أما الفضائل النفسانية فهى محصورة فى نوعين العلمية و العملية أما العلمية فقد دللنا على أن علم على كان أكثر من علم سائر الصحابة و مما يقوى ذلک

مَا رُوِيَ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ فَانْفَتَحَ لِي مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ.

و أما الفضائل النفسانية فأقسام منها العفة و الزهد و قد كان فى الصحابة جمع

ص: ٥١٩

من الزهاد كأبى ذر و سلمان و أبى الدرداء و كلهم كانوا فيه تلامذة على ع و منها الشجاعة و قد كان فى الصحابة جماعة شجعان كأبى دجانة و خالد بن الوليد و كانت شجاعته أكثر نفعا من شجاعة الكل أ لا ترى

أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ لَضَرْبَةُ عَلِيٍّ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ.

وَ قَالَ عَلِيٌّ ع وَ اللَّهِ مَا قَلَعْتُ بَابَ خَيْبَرَ بِقُوَّةٍ جِسْمَانِيَّةٍ لَكِنْ بِقُوَّةٍ إِلَهِيَّةٍ.

و منها السخاوة و قد كان فى الصحابة جمع من الأسخياء و قد بلغ إخلاصه فى سخاوته إلى أن أعطى ثلاثة أقراص فأنزل الله تعالى فى حقه وَ يُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَ يَتِيماً وَ أَسِيراً و منها حسن الخ لق و قد كان مع غاية شجاعته و بسالته حسن الخلق جدا و قد بلغ فيه إلى حيث نسبه أعداؤه إلى الدعابة و منها البعد عن الدنيا و ظاهر أنه كان مع انفتاح أبواب الدنيا عليه لم يظهر التنعم و التلذذ و كان مع غاية شجاعته إذا شرع فى صلاة التهجد و شرح فى الدعوات و التضرعات إلى الله تعالى بلغ مبلغا لا يوازيه أحد ممن جاء بعده من الزهاد

وَ لَمَّا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ قَالَ فُزْتُ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ.

و أما الفضائل البدنية فمنها القوة و الشدة و كان فيهما عظيم الدرجة حتى

قيل إنه كان يقطع الهام قطع الأقلام.

و منها النسب العالى و معلوم أن أشرف الأنساب هو القرب من رسول الله ص و هو كان أقرب الناس فى النسب إلى رسول الله ص و أما العباس فإنه و إن كان عم رسول الله إلا أن العباس كان أخا لعبد الله والد رسول الله من الأب لا من الأم و أما أبو طالب فإنه كان أخا لعبد الله والد رسول الله من الأب و الأم و أيضا فإن عليا ع كان هاشميا من الأب و الأم لأنه على بن أبى طالب بن عبد المطلب بن هاشم و أيضا أم على بن أبى طالب فاطمة بنت أسد بن هاشم و منها المصاهرة ولم يكن لأحد من الخلق مصاهرة مثل ما كانت له و أما عثمان فهو و إن شاركه فى كونه صهر

ص: ٥٢٠

للرسول ص إلا أن أشرف أولاد الرسول هى فاطمة و لذلک

قَالَ ع سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ وَ عَدَّ مِنْهُنَّ فَاطِمَةَ.

و لم يحصل مثل هذا الشرف للبنتين اللتين هما زوجتا عثمان و منها أنه لم يكن لأحد من الصح ابة أولاد يشاركون أولاده فى الفضيلة كالحسن و الحسين و هما سيدا شباب أهل الجنة ولداه ثم انظر إلى أولاد الحسن مثل الحسن المثنى و المثلث و عبد الله بن المثنى و النفس الزكية و إلى أولاد الحسين مثل زين العابدين و الباقر و الصادق و الكاظم و الرضا فإن هؤلاء الأكا بر يقر بفضيلتهم و علو درجتهم كل مسلم و مما يدل على علو شأنهم

أن أفضل المشايخ و أعلاهم درجة أبو يزيد البسطامى و كان سقاء فى دار جعفر الصادق.

و

أما معروف الكرخى فإنه أسلم على يدى على بن موسى الرضا و كان بواب داره و بقى على هذه الحالة إلى آخر عمره.

و معلوم أن أمثال هذه الأولاد لم يتفق لأحد من الصحابة و لو أخذنا فى الشرح و الإطناب لطال الكلام[٢٩٠].

قال عبد المحمود فهذا آخر كلام الرازى و قد روى فى هذا الكتاب من الفضائل لعلى بن أبى طالب ع و المناقب و الخصائص الجليلة ما قد تقدم شرح بعضها عنهم من كتبهم و أنه أسبقهم إ يمانا و أعظمهم جهادا و أفضلهم علما و أرجحهم زهدا و أقربهم إلى رسول الله ص نسبا و أكثرهم به امتزاجا و آخرهم به عهدا و أفضلهم فى كل فضيلة و مع ذلک فإن أكثرهم استحسنوا لأنفسهم و دينهم أن يقدموا عليه الثلاثة الخلفاء الذين قد ذكروا عنهم و شهدوا عليهم أنه وقع مرهم ما قد تقدم ذكر بعضه.

و العجب أيضا أن يحصل لمعاوية من المسلمين من يسعده على محاربة على ع

ص: ٥٢١

المشهود له عندهم بتلک الفضائل و أن ينازعه معاوية فى الخلافة إن هذا من أعجب الأمور الهائلة.

و من طرائف ما رأيت فى شرح حال على بن أبى طالب ع

مَا رَوَاهُ صَدْرُ الْأَئِمَّة عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْخُوارِزْمِيُّ أَخْطَبُ خُطَبَاءِ خُوا رزْمَ فِيمَا صَنَّفَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ قَالَ أَنْبَأَنِي مُهَذَّبُ الْأَئِمَّة أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدُ الْمَلِکِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ إِجَازَةً أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ أَخْبَرَنِي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الْخَزَّازُ مِنْ كِتَابِهِ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنِي إِسْ مَاعِيلُ بْنُ أَبَانٍ حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ عَنْ ثُوَيْرَةَ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قَالَ أَبِي دَفَعَ النَّبِيُّ ص الرَّايَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فَفَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدِهِ وَ أَوْقَفَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَأَعْلَ مَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْکَ وَ قَالَ لَهُ تُقَاتِلُ عَلَى التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى التَّنْزِيلِ وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ قَالَ لَهُ أَنَا سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتَ وَ حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتَ وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ تُبَيِّنُ لَهُمْ مَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِي وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ إِمَامُ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِ يکَ وَ أَذانٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ وَ قَالَ لَهُ أَنْتَ الْآخِذُ بِسُنَّتِي وَ الذَّابُّ عَنْ مِلَّتِي وَ قَالَ لَهُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ وَ أَنْتَ مَعِي وَ قَالَ لَهُ أَنَا عِنْدَ الْحَوْضِ وَ أَنْتَ مَعِي وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِ لَيَّ أَنْ أَقُومَ بِفَضْلِکَ فَقُمْتُ بِهِ فِي النَّاسِ وَ بَلَّغْتُهُمْ مَا أَمَرَنِيَ اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ وَ قَالَ لَهُ اتَّقِ الضَّغَائِنَ الَّتِي

ص: ٥٢٢

لَکَ فِي صُدُورِ مَنْ لَا يُظْهِرُهَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي أُولئِکَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ثُمَّ بَكَى ص فَقِيلَ مِمَّ بُكَاؤُکَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَخْبَرَنِي جَبْرَئِيلُ ع أَنَّهُمْ يَظْلِمُونَهُ وَ يَمْنَعُونَهُ حَقَّهُ وَ يُقَاتِلُونَهُ وَ يَقْتُلُونَ وُلْدَهُ وَ يَظْلِمُونَهُمْ بَعْدَهُ وَ أَخْبَرَنِي جَبْرَئِيلُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّ ذَلِکَ الظُّلْمَ يَزُولُ إِذَا قَامَ قَائِمُهُمْ وَ عَلَتْ كَلِمَتُهُمْ وَ اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ وَ كَانَ الشَّانِئُ لَهُمْ قَلِيلًا وَ الْكَارِهُ لَهُمْ ذَلِيلًا وَ

[٢٩٠] (1) الأربعين: 465- 468 و من 474- 476. قال في آخره: فهذا مجموع دلائل من قال بتفضيل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام

كَثُرَ الْمَادِحُ لَهُمْ وَ ذَلِکَ حِينَ تَغَيُّرِ الْبِلَادِ وَ ضَعْفِ الْعِبَادِ وَ الْيَأْسِ مِنَ الْفَرَجِ فَعِنْدَ ذَلِکَ يَظْهَرُ الْقَائِمُ فِيهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ص اسْمُهُ كَاسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ كَاسْمِ أَبِي هُوَ مِنْ وُلْدِ ابْنَتِي فَاطِمَةَ يُظْهِرُ اللَّهُ الْحَقَّ بِهِمْ وَ يُخْمِدُ الْبَاطِلَ بِأَسْيَافِهِمْ وَ يَتْبَعُهُمُ النَّاسُ رَاغِباً إِلَيْهِمْ وَ خَائِفاً مِنْهُمْ قَالَ وَ سَكَنَ الْبُكَاءُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ مَعَاشِرَ النَّاسِ أَبْشِرُوا بِالْفَرَجِ فَإِنَّ وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلَفُ وَ قَضَاؤُهُ لَا يُرَدُّ وَ هُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ* وَ إِنَّ فَتْحَ اللَّهِ قَرِيبٌ اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ أَهْلِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً اللَّهُمَّ اكْلَأْهُمْ وَ ارْعَهُمْ وَ كُنْ لَهُمْ وَ انْصُرْهُمْ وَ أَعِزَّهُمْ وَ لَا تُذِلَّهُمْ وَ اخْلُفْنِي فِيهِمْ إِنَّکَ عَلَى مَا تَشَاءُ قَدِيرٌ[٢٩١].

فيما رووا في العشرة المبشرة

و من طرائف الأمور المتناقضة أنهم يذكرون

أَنَّ سَعِيدَ بْنَ نُفَيْلٍ رَوَى عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّهُ شَهِدَ لَهُ وَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَ لِعَلِيٍّ بِالْجَنَّةِ.

مع ما وقع من أبي بكر و عمر و عثمان و طلحة و الزبير و عبد الرحمن و أبي عبيدة من المخالفات لعلى بن أبي طالب ع و ظهور العداوة بينهم مع ما بلغ إليه طلحة

ص: ٥٢٣

و الزبير من استحلال دمه و دماء بنى هاشم و أعيان الصحابة و التابعين بعد مبايعتهما لعلى و إقرارهما بصحة خلافته و قتلهما الألوف من المؤمنين و قد تضمن كتابهم وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً. و من طريف هذه الرواية أن سعيد بن يزيد بن نفيل راوى هذه الرواية و هو من جملة العشرة روى هذه الرواية لتزكية نفسه و لم يسقط شهادته بالتهمة و شهود فاطمة ع بنت نبيهم جارون النفع إلى أنفسهم و متهمون فى شهادتهم مع أنه لم يكن لهم نفع فيما شهدوا به و هذه من المتناقضات

فى عدم صحة ما رووا عن النبى ص أصحابى كالنجوم

و من طريف رواياتهم

أَنَّهُمْ قَالُوا عَنْ نَبِيِّهِمْ إِنَّهُ قَالَ: أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ.

و قد علمنا أن الصحابة كان يكفر بعضهم بعضا و يشهد بعضهم على بعض بالضلال و يستحل بعضهم دماء بعض و قد تقدم بعض ذلک و كما جرى فى قتل عثمان و حرب البصرة و صفين و غيرهما من المناقضات و الاختلافات فلو كان الاقتداء بكل واحد منهم صوابا لكان الاقتداء بكل واحد منهم خطأ لشهادة بعضهم على بعض بالخطإ و لكان ذلک يقتضى وجوب ضلالهم أو قتلهم جميعا فما أقبح هذه الروايات و أبعدها من عقول أهل الديانات.

---

[٢٩١] (1) الخوارزمي في المناقب: 24.

و من طريف مكابراتهم أنهم يذكرون أن الإمام قدوة لرعيته مع جواز جهله ببعض ما يقتدى به فيه حتى أنهم يجيزون أن يكون الإمام جاهلا بأكثر الشريعة و أنه يقتدى فيما يجهله منها برعيته و لا فرق فى العقول بين جواز جهله ببعضها

ص: ٥٢٤

أو جميعها و من فرق بينهما فقد كابر الضرورة و عدل عن العقول المشكورة.

و من طريف مكابراتهم أيضا تجويزهم أن يكون إمامهم فاسقا مصرا على المنكرات فى الباطن و لا يجيزون أن يكون كافرا فى الباطن مظهرا للإسلام

فى عملهم بالقياس و الطعن عليه

و من طرائف غلطهم الذى خرجوا به عن شريعتهم عملهم بالقياس مع أن شريعتهم أباحت ما قد حرمت مثله و حرمت ما أوجب مثله فأى طريق لهم مع ذلک إلى القياس.

ثم لو كان الله قد جعل للأحكام عللا يقاس عليها لكانت دلالة واضحة يهتدى إليها و بها كل طالب للقياس و من المعلوم أنهم مع اجتهادهم فى استخراج علل القياس يختلفون فى العلل إلى غاية الاختلاف و فى وجوهها و كيفية التحريم و التحليل بها .

ثم قد يحكم أحدهم بالعلة و وجه تعلقها فى وقت و يبين له ضد ذلک فى الوقت الآخر ثم من المعلوم الذى لا يخالف فيه عاقل منصف أنه قد كان جائزا من الله التعبد فى الحادثة بخلاف ما دلت ع ليه العلة من تحريم أو تحليل مع كون الحادثة على حقيقتها و بجميع صفاتها فلو كان القياس صحيحا لما جاز فى العقول التعبد فى الحادثة بخلاف حكمها إلا مع اختلاف كل حالها أو بعضه أو تغير جميع أوصافها أو بعضها و إذا كان جاز فى العقول التعبد فى الحادثة بخلاف ما اقتضته العلة و الحادثة على ما هى عليه دل ذلک على بطلان القياس فى الشرائع لأن العلة لو كانت علة لازمة للتحليل و التحريم استحال خروجها عن ذلک و الحادثة على ما هى عليه كما يستحيل خروج صفة الحركة عن المتحرک مع كونه متحركا و معلوم أن ذلک غير مستحيل فى الحادثة مع وجود العلة

ص: ٥٢٥

بخلاف ما يعتقدونه علة فلا يبقى لهم طريق و لا وثوق بعلة و لا قياس أصلا.

ثم يقال للأشعرية خاصة فيما ذهبوا إليه من القياس الشرعى عندهم نراكم فى كتب الأصول تدعون القطع على أن أفعال الله يستحيل تعليلها بأمور لأجلها كانت كذلک و القياس إنما يصح لكم بعد ثبوت العلل فى القياس و استعمالها فإن ادعى ذو جهالة منهم أن ثبوت العلل إنما يحتاج فيه إلى غلبه الظن دون القطع قيل له إذا ثبت ما تدعون من استحالة التعليل على الله تعالى كيف يبقى مجال الظن أو غيره و هذا لا جواب لهم عنه إلا بإبطال القياس أو جواز التعليل على الله تعالى.

وَ قَدْ رَوَى الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ وَ ابْنُ شِيرَوَيْهِ الدَّيْلَمِيُّ قَالا إِنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بِضْعٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقِيسُونَ الْأُمُورَ فَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ وَ يُحَلِّلُونَ الْحَرَامَ.

و قد وقفت على كتب علماء عترة نبيهم و هم مجمعون على تحريم العمل بالقياس و أخبار هؤلاء الأربعة المذاهب فى كتبهم الصحاح تشهد أن عترة نبيهم لا يخالفون كتاب ربهم إلى يوم القيامة.

ثم و قد روى علماء الإسلام أخبارا متظاهرة فى المنع من القياس و الرأى

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَوْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَ أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِي.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ أَصْحَابَ الرَّأْيِ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَوْهُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى شُرَيْحٍ الْقَاضِي وَ هُوَ يَوْمَئِذٍ نَائِبَةٌ عَلَى الْقَضَاءِ اقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضِ بِمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَاقْضِ بِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَقْضِيَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ جَعَلَ اللَّهُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْكُمَ

بِرَأْيِهِ لَجَعَلَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ لَهُ وَ أَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ [٢٩٢] وَ قَالَ إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ[٢٩٣] وَ لَمْ يَقُلْ بِمَا رَأَيْتَ.

و روى النهى عن القياس عن عبد الله بن مسعود و عبد الله بن عمر و مسروق بن سيرين و أبى سلمة بن عبد الرحمن فلو كان القياس مشروعا فى زمن نبيهم ما خفى عن هؤلاء و عن عترة نبيهم و أتباعهم من العلماء

فى حجية الإجماع عندهم و الطعن عليه

و من طرائف الأربعة المذاهب أنهم يذكرون أن كل واحد من المسلمين يجوز عليه الخطأ و الكذب و كل قبيحة و مع هذا يقولون إذا اجتمع هؤلاء الذين يجوز عليهم ذلك على شى ء فإن إجماعهم يجعل ذلك صدقا و تصير التجويز مرتفعا فى الأمر الذى يجمعون عليه مع استمرار تجويز الكذب من كل واحد فى حال افتراقهم و اجتماعهم و هذ ا بهت عظيم لا يستحسنه من عقله سليم و دينه مستقيم.

---

[٢٩٢] (1) المائدة: 49.
[٢٩٣] (2) النساء: 105.

و من طريف استدلالهم على ذلک أن واحدا منهم أو أكثر ممن لم يبلغ حد التواتر قد أورد لهم

عَنْ نَبِيِّهِمْ أَنَّ أُمَّتِی لَا يَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالٍ.

و ما أدرى كيف يثبت بهذا الحديث حجية الإجماع و الرواة له م ن جملة أهل الإجماع لأنه لا يثبت الإجماع إلا بهذا الحديث عند من يعتقد ذلک و لا يثبت الحديث إلا بالإجماع عند من أثبته بهذا الطريق فيقف صحة كل واحد منهما على صحة الآخر فلا يثبت شيء منهما و بعد ذلک كيف يدعون وقوع إجماع الأمة على شيء مع ما تقدم

ص: ۵۲۷

من روايتهم فی صحاحهم و إطباق المسلمين تواترا على

أَنَّ نَبِيَّهُمْ قَالَ: إِنَّ أُمَّتَهُ تَفْتَرِقُ ثَلَاثاً وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقِی فِی النَّارِ.

فإذا كان حصول الإجماع متوقفا على ثبوت إجماع هذ ه الثلاث و سبعين فرقة و قد شهدوا أن هذه الفرق لا تجتمع فيجب على رواياتهم أن لا يقع إجماع أصلا

فی تسميتهم الطلاق يمينا

و من طرائف ما سمعت من جماعة منهم أنهم يسمون الطلاق يمينا و كتابهم يتضمن لفظ الطلاق فقال الطَّلَاقُ مَرَّتانِ[۲۹۴] و قال وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ[۲۹۵] و ما رأيت فی كتابهم أن الطلاق يمين من جملة كافية ثم قد تضمن كتابهم لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِی أَيْمانِكُمْ وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ[۲۹۶] فإن كان الطلاق يمينا فكان يجب إذا كان لغوا أن لا يثبت به عندهم تفريق بين الزوجين سواء كان ثلاثا أو غير ثلاث و إن كان غير لغو و كان منعقدا و تركه فكان يجب أن يلزم فيه الكفارة و ما أوجبوا فيه كفارة فما أعجب ما يرتضونه لأنفسهم من المناقضات و مكابرة الضرورات

فی مقالاتهم فی الصوم

و من طريف أمورهم فی صومهم تقديم إفطارهم قبل دخول الليل من جهة

ص: ۵۲۸

---

[۲۹۴] (1) البقرة: 229.
[۲۹۵] (2) البقرة: 228.
[۲۹۶] (3) المائدة: 89.

المشرق و مخالفتهم لما تضمنه كتابهم ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ [۲۹۷] و فى موضع آخر وَ لا تُبْطِلُوا أَعْمالَكُمْ [۲۹۸] و تهوينهم بهذه الفريضة التى هى من أظهر أركان الإسلام و قد رووا فى صحاحهم ضد ما عملوا عليه.

وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي صَحِيحِهِ مِنَ الْمُجَلَّدِ الثَّانِي بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ عَنْ نَبِيِّ هِمْ فِي أَوَاخِرِ حَدِيثِهِ مَا هَذَا لَفْظُ هُ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا وَ أَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ[۲۹۹].

قال عبد المحمود هذا لفظ الحديث يتضمن أن وقت الإفطار إقبال الليل من المشرق و ذلک إنما يكون عند ذهاب الشفق الأحمر من ناحية المشرق و هو أول دخول الليل كما ذهب إليه أهل بيت نبيهم فعلام وقعت المخالفة لهم و قد أمروا بالتمسک بهم.

و من طرائف ما سمعت عن جماعة كثيرة من المسلمين أنهم إذا رأوا من يفطر منهم فى السفر فى صوم شهر رمضان جعلوه مبدعا و أنكروا عليه و أن بعض المسلمين يعتذر إليهم بأن ى قول إنه من أهل الذمة و قد رأيت فى صحاحهم ما ى دل على خلاف ما ينكرونه

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّا س فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَ مَعَهُ عَشَرَةُ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ ذَلِکَ عَلَى رَأْسِ سَنَةٍ ثَمَا ن سِنِينَ وَ نِصْفٍ مِنْ مُقَدِّمَةَ الْمَدِينَةِ فَسَارَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ يَصُومُ وَ يَصُومُونَ حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ وَ هُوَ مَا بَيْنَ عُسْفَانَ وَ قُدَيْدٍ أَفْطَرَ وَ أَفْطَرُوا.

قال

ص: ۵۲۹

الزهرى و إنما يؤخذ من أمر رسول الله ص بالآخر فالآخر فكان الفطر آخر الأمرين و فى بعضها فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر [۳۰۰]

وَ مِنْ ذَلِکَ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً فِي جُمْلَةِ الْ حَدِيثِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ص فِي رَمَضَانَ إِلَى خَيْبَرَ وَ النَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فَصَائِمٌ وَ مُ فْطِرٌ فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَوْ رَاحَتِهِ وَ فِي رِوَايَةٍ حَتَّى رَآهُ النَّاسُ ثُمَّ شَرِبَ وَ شَرِبَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصُّوَّامِ أَفْطِرُوا.

وَ مِنْ ذَلِکَ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِي أَنَّ النَّبِيَّ ص خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِکَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أُولَئِکَ الْعُصَاةُ أُولَئِکَ الْعُصَاةُ[۳۰۱].

---

[۲۹۷] (1) البقرة: 187.
[۲۹۸] (2) محمّد: 33.
[۲۹۹] (3) مسلم في صحيحه: 2/ 773، و رواه البخارى في صحيحه: 2/ 237.
[۳۰۰] (1) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 784، و البخارى في صحيحه: 2/ 238.

قال عبد المحمود فكيف يحسن مع هذه الروايات التى قد جعلوها من جملة الصحاح أن ينكروا أو يكرهوا أو يتوقفوا فى الإفطار فى السفر فى صوم شهر رمضان و كيف استحسنوا هذه المكابرة و تكذيب أنفسهم فيما رووه و شهدوا بصحته

وَ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي عَشَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ وَ فِي رِوَايَةٍ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ[٣٠٢].

ص: ٥٣٠

و من طريف ما رأيت من كثير من المسلمين تعظيم ليلة خمس و ع شرين من شهر رمضان و من بعضهم ليلة تسع و عشرين و ما رأيت لهم اهتماما و لا إكراما لليلتى إحدى و عشرين و لا ليلة ثلاث و عشرين من الشهر المذكور و قد رووا تعظيم الليلتين المهملتين

فَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأُولَى مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ فَدَنَوْا مِنْهُ فَقَالَ إِنِّي أَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ أَتَيْتُ فَقِيلَ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ وَ إِنِّي أُرِيتُهَا لَيْلَةَ وَتْرٍ وَ إِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينٍ وَ مَاءٍ فَأَصْبَحَ مِ نْ لَيْلَةِ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ قَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَفَ الْمَسْجِدَ فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَ الْمَاءَ فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَ جَبِينُهُ وَ رَوْثَةُ أَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَ الْمَاءُ وَ إِذَ ا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ[٣٠٣].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا وَ أَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَ طِينٍ قَالَ فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَانْصَرَفَ وَ إِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَ الطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَ أَنْفِهِ قَالَ وَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثٌ وَ عشرين [عِشْرُونَ] أَكْثَرُ ظَنِّهِ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ[٣٠٤]

ص: ٥٣١

وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ أَبِي نُصَيْرٍ نَحْوَ ذَلِكَ.

قال عبد المحمود فهلا كان لهاتين الليلتين أسوة بإحدى الليالى التى عظموها و جعلوا ليلة القدر فيها.

---

[٣٠١] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 785.
[٣٠٢] (3) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 786.
[٣٠٣] (1) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 825، و البخارى في صحيحه: 2/ 256.
[٣٠٤] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 827.

و من طريف ما غيروا من سنة نبيهم

مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَ الْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى فَأَوَّلُ شَيْ ءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَ النَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ وَ يُوصِيهِمْ وَ يَأْمُرُهُمْ فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثاً قَطَعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْ ءٍ أَمَرَ بِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ قَدْ بَنَاهُ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَذَبْتُ بِثَوْبِهِ فَجَذَبَنِي فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقُلْتُ لَهُ غَيَّرْتُمْ وَ اللَّهِ فَقَالَ أَبَا سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ فَقُلْتُ مَا أَعْلَمُ وَ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ[٣٠٥].

قال عبد المحمود انظر إلى مثل هذه السنة المشهورة بينهم كيف غيروها فى تحصيل دنيا طلبوها و لم ينكر من الحاضرين غير أبى سعيد أ ما هذا من الضلال الوكيد.

فى لبسهم الخواتيم فى اليد اليسار

و من طريف ما سمعت و ٠ رأيت أن جماعة من المسلمين يلبسون خواتيمهم فى اليد اليسار و هو خلاف ما ذكروه من الشرع و الاعتبار أما شرعهم فقد

ص: ٥٣٢

روى الترمذى و السجستانى و ابن ماجة و أحمد بن حنبل و أبو يعلى الموصلى و مسلم و البخارى و السلمى و البيهقى و محمد بن يحيى عن مشايخهم إلى على بن أبى طالب ع و زين العابدين و عبد الله بن جعفر و عبد الله بن عباس و عبد الله بن عمر و جابر بن عبد الله الأنصارى و أنس بن مالك و أبو أمامة و عائشة و ابن شهاب و الضحاك و عكرمة و مجاهد و هشام بن سعد و أبى رافع و هشام بن عروة و عروة بن الزبير و جعفر بن الزبير و نافع فى روايات مختلفات و مؤتلفات أن نبيهم كان يتختم فى يمينه و توفى و الخاتم فى يمينه و نهى عن لبسه فى اليسار

فَمِنَ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسَ عَشَرَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ[٣٠٦].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ الثَّا لِثِ وَ التِّسْعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ خَاتَمُهُ فِي يَمِينِهِ.

و من ذلك ما

---

[٣٠٥] (1) رواه البخارى في صحيحه: 2/ 4، و مسلم في صحيحه: 2/ 605.
[٣٠٦] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1658.

رواه الجاحظ فی کتاب نقوش الخواتیم أن ثلاثین نفرا منهم أحد و عشرین نفسا أنبیاء و تسعة من الأوصیاء و الأئمة المختلف فی نبوتهم کانوا جمیعا یلبسون الخواتیم فی الیمین و قد ذکر أسماءهم من جملتهم نبیهم محمد ص و علی بن أبی طالب ع.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامِیُّ فِی کِتَابِ السَّیْفِ قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ ص وَ الْخُلَفَاءَ الْأَرْبَعَةَ کَانُوا یَتَخَتَّمُونَ فِی أَیْمَانِهِمْ فَنَقَلَهَا مُعَاوِیَةُ إِلَی الْیَسَارِ وَ أَخَذَ النَّاسُ بِذَلِکَ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الثَّعْلَبِیُّ فِی کِتَابِ یَتِیمَةِ الدَّهْرِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ غَیَّرَ

ص: ۵۳۳

الْخَاتَمَ مِنْ یَمِینِهِ إِلَی شِمَالِهِ فَاقْتَدَی الْعَامَّةُ بِهِ إِلَی یَوْمِنَا هَذَا وَ ذَکَرَ غَیْرُ الثَّعْلَبِیِّ فِی ذَلِکَ شِعْراً

سَنَّ التَّخَتُّمَ فِی الْیَمِینِ مُحَمَّدٌ لِلْقَائِلِینَ بِدَعْوَةِ الْإِخْلَاصِ

وَ سَعَی ابْنُ هِنْدٍ فِی إِزَالَةِ رَسْمِهِ وَ أَعَانَهُ فِی ذَلِکَ ابْنُ الْعَاصِ

. قال عبد المحمود انظر کیف درست سنة نبیهم و ترکها أکثرهم عمدا أو جهلا و صار الاقتداء بعمرو بن العاص و معاویة إن هذا من الأمور المنکرة الواهیة.

و أما الاعتبار فلأن الصواب فی لبس الخواتیم فی الیمین لأن الیسار محل استعمال الأقذار و الغائط و النجاسات فلا یؤمن أ ن یتخلف فی غصون الخاتم إذا کان فی الیسار شی ء من النجاسات فیمنع من طهارة موضع الغائط أو طهارة الید و الأسنان و لأن غالب العادة أن یکون فی الخاتم اسم الله أو اسم بعض الأنبیاء و فی ترکه یصیب النجاسة و هو خطر عظیم و منکر فی خلفه کلما أراد الاستنجاء عناء و مشقة

فی مخالطتهم أهل الذمة و قولهم إنهم طاهرون

و من طریف ما رأیت من المناقضة لهم أو لأکثرهم أنهم یخالطون أهل الذمة و یقولون إنهم طاهرون و قد رووا فی کتبهم الصحاح خلاف ذلک

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ أَبِی ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِیِّ قَالَ: أَتَیْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْکِتَابِ نَأْکُلُ فِی آنِیَتِهِمْ وَ بِأَرْضِ صَیْدٍ أَصِیدُ بِقَوْسِی وَ بِکَلْبِیَ الَّذِی لَیْسَ بِمُعَلَّمٍ وَ بِکَلْبِیَ الْمُعَلَّمِ فَمَا یَصْلُحُ لِی قَالَ أَمَّا مَا ذَکَرْتَ یَعْنِی مِنْ آنِیَةِ أَهْلِ الْکِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَیْرَهَا فَلَا تَأْکُلُوا فِیهَا وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوا وَ کُلُوا فِیهَا وَ مَا صِدْتَ

ص: ۵۳۴

بِقَوْسِکَ فَذَکَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَیْهِ فَکُلْ وَ مَا صِدْتَ بِکَلْبِکَ الْمُعَلَّمِ فَذَکَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَیْهِ فَکُلْ وَ مَا صِ دْتَ بِکَلْبِکَ غَیْرَ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَکْتَ ذَکَاتَهُ فَکُلْ[۳۰۷].

قال عبد المحمود فهذا تصریح من نبیهم بالمنع من الأکل فی إناء أهل الذمة حتی تغسل و ما رأیتهم یعملون بذلک بل رأیت جماعة منهم یأکلون مع أهل الذمة فی إناء واحد.

و أعجب من ذلک أن أهل الذمة لا یأکلون ذبائح المسلمین و أکثر المسلمین یأکلون ذبائح أهل الذمة و جماعة منهم یشترطون فی إباحة الذبائح تسمیة ربهم الذی بعث نبیهم محمدا ص و من المعلوم أن أهل الذمة ما یوجبون التسمیة علی الذبائح و إن سموها فما یقصدون إلا الله الذی لم یبعث محمدا ص إلی العباد و فی ذلک ما فیه من المناقضة و التضاد

فی إباحة جماعة منهم اللعب بالنردشیر

و من طرائف ما سمعت عن جماعة منهم إباحة اللعب بالنردشیر و مخالفتهم لنبیهم و أهل بیته فی تحریم ذلک و قد رووا فی صحاحهم تحریمه

وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَیْضاً فِی صَحِیحِهِ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ بُرَیْدَةَ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ: مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِیرِ فَکَأَنَّمَا صَبَغَ یَدَهُ فِی لَحْمِ خِنْزِیرٍ وَ دَمِهِ وَ رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ بُرَیْدَةَ فِی الْحَدِیثِ الْحَادِی عَشَرَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ[۳۰۸]

قال عبد المحمود أ لا تری نبیهم کیف جعل اللعب بالنردشیر مثل صبغ ا لید فی لحم الخنزیر و هو أعظم المحرمات فکیف صار بعد نبیهم عند أحد

ص: ۵۳۵

من أمته من جملة المباحات

فی مقالاتهم فی الوضوء و الصلاة

---

[۳۰۷] (1) رواه البخاری في صحیحه: 6/ 219، و مسلم في صحیحه: 3/ 1532.
[۳۰۸] (2) مسلم في صحیحه: 4/ 1770.

و من طرائف ما أقدم عليه كثير من المسلمين مخالفتهم لصريح ما تضمنه كتابهم فى صفة الوضوء فإنه قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ [٣٠٩] و هذا كلام محكم واضح لا يشتبه على من له عقل راجح لأن الوجه و اليدين تغسلان و الرأس و القدمين تمسحان و قد رووا أن هذا يرويه عن نبيهم محمد ص جماعة من الصحابة و غيرهم منهم عبد الله بن عباس و أنس بن مالک و عكرمة و أبو العالية و الشعبى و أما عترة نبيهم الذين أمروا بالتمسک بهم و لا يفارقونهم و إنهم لا يفارقون كتابه إلى يوم القيا مة فإنى تحققت أنهم مجمعون على أن الوضوء على الصفة التى تضمنها صريح كتابهم فأقدم جماعة من المسلمين على ترک العمل بذلک و جعلوا مسح الأرجل فى الوضوء بدعة و حراما و أوجبوا غسلها و هو مما لا يجر لهم فى كتابهم ذكر و تأولوا تأويلات ضعيفة و رووا روايات سخيفة.

و لیتهم قالوا إن هذه الآية منسوخة فكان يكون لهم بعض العدل و لكن قد اتفق المسلمون كافة على أنها غير منسوخة فصار العدول إلى غسل الأرجل فى الوضوء مع أنها غير منسوخة من قبيح مكابراتهم و عظيم مناقضاتهم و تكذيبا لما رووه و صححوه من كون عترة نبيهم لا يفارقون كتاب ربهم.

و من طرائف ما رأيت من اختلاف مقالاتهم و رواياتهم أنهم ينكرون على

ص: ٥٣۶

من يعدل عن الوضوء بعد الغسل للجنابة

وَ قَدْ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِى مُسْنَدِهِ قَالَ: إِنَّ النَّبِىَّ ص كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ.

وَ قَدْ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ الْحِلْيَةِ قَالَ إِنَّ النَّبِىَّ ص قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَيْسَ مِنَّا وَ ذَكَرَ ذَلِکَ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِىُّ فِى صَحِيحِهِ

وَ مِنْ طَرِيفِ مَا سَمِعْتُ وَ وَقَفْتُ عَلَيْهِ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ السِّجِسْتَانِىَّ وَ ابْنَ مَاجَةَ ذَكَرُوا فِى كِتَابِ السُّنَنِ أَنَّ النَّبِىَّ ص قَدْ هَمَّ بِالْبُوقِ وَ أَمَرَ بِالنَّاقُوسِ فَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِى الْمَنَامِ فَعَلَّمَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ الْأَذَانَ[٣١٠].

قال عبد المحمود كيف جاز نقل مثل هذا الحديث و تصديقه مع ما تضمنه كتابهم وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحى و ما كان عبد الله بن زيد ممن يدعى أنه يوحى إليه و لا يجيزون أن يأتيه الوحى لنبيهم على لسان عبد الله و لا ريب أن الأذان من جملة شريعتهم فكيف ثبتت الشريعة بمنام بعض أصحاب نبيهم إن هذا من جملة الإضلال الذى لا يجوز تصديقه لأهل الكمال و قد رووا فى كتبهم ضد ما قالوه و تصديق ما أنكروه.

---

[٣٠٩] (1) المائدة: 6.
[٣١٠] (1) السجستانيّ في سننه: 1/ 134.

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ فِی الْحَدِیثِ الْخَامِسِ وَ السِّتِّینَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ : لَمَّا کَثُرَ النَّاسُ وَ ذَکَرُوا أَنْ یُعَلِّمُوا وَقْتَ الصَّلَاةِ بِشَیْءٍ یَعْرِفُونَهُ فَذَکَرُوا أَنْ یُورُوا نَاراً أَوْ یَضْرِبُوا نَاقُوساً فَأُمِرَ بِلَالٌ أَنْ یَشْفَعَ الْأَذَانَ وَ أَنْ یُوتِرَ الْإِقَامَةَ[٣١١].

و ذَکَرُوا

فِی تَفْسِیرِ قَوْلِهِ تَعَالَی یا أَیُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ فَقَالُوا إِنَّ جَبْرَئِیلَ ع جَاءَ إِلَی النَّبِیِّ ص فِی مَبْدَأِ الْأَمْرِ فَقَالَ یا أَیُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ فَقَامَ وَ جَعَلَ یُؤَذِّنُ وَ الْإِصْبَعُ فِی أُذُنِهِ.

ص: ۵۳۷

فهل ترى فى حديث الحميدى أن نبيهم أمر با لناقوس كما قال أبو داود و هل ترى لعبد الله بن زيد حديثا أو أصلا فى الأذان إن هذه الأقوال منهم طريفة عند أهل الأديان.

و من طرائف ما عرفت أن جماعة كثيرة من المسلمين منهم أبو حنيفة و مالک و الأوزاعى و داود و أصحابهم يسقطون بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ من السورة التى يسمونها فاتحة الكتاب و قد تضمنت مصاحفهم أن هذه البسملة من جملة السورة و شهدت بذلک محفوظاتهم لقراءتهم و تلاوتهم لهذه السورة و نقلهم لها خلفا عن سلف بل نقل المسلمون كافة ذلک فكيف كانت آية من سورة الفاتحة فى المصاحف و الأفواه و بين الرواة و لم تكن آية من السورة فى قراءة الصلاة.

إن ذلک من المتناقضات المتضاهرة و خلاف أخبارهم المتواترة و قد رووا فى كتبهم الصحاح عن نبيهم وجوب قراءة الفاتحة فى الصلاة و بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ منها فكيف يجوز مع ذلک العدول عنها.

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی مُسْنَدِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِی الْحَدِیثِ الثَّالِثِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ یَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ[٣١٢].

وَ مِنْ ذَلِکَ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ لِ لْحُمَیْدِیِّ أَیْضاً فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَیْرَةَ فِی الْحَدِیثِ السَّابِعِ وَ الثَّلَاثِینَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَلَّی صَلَاةً لَمْ یَقْرَأْ فِیهَا بِفَاتِحَةِ الْکِتَابِ فَهِیَ خِدَاجٌ یَقُولُهَا ثَلَاثاً[٣١٣].

و من طرائف أمورهم إنكار جماعة منهم على من ترک قول ربنا و لک الحمد عند رفع رأسه من الركوع و يقول سمع الله لمن حمده.

ص: ۵۳۸

---

[٣١١] (2) رواه البخارى في صحيحه: 1/ 150، و مسلم في صحيحه: 1/ 286.
[٣١٢] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 295، و البخارى في صحيحه: 1/ 184.
[٣١٣] (2) مسلم في صحيحه: 1/ 297.

و قد روى الحميدى فى كتاب الجمع بين الصحيحين فى مسند البراء بن عازب فى الحديث الثانى قال: كنا نصلى خلف النبى «ص» فاذا قال: سمع اللّه لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يضع النبى جبهته على الارض[٣١٤].

و روى الحميدى فى الكتاب المذكور فى مسند أبى هريرة فى الحديث الثانى و الخمسين من المتفق عليه قال : ان النبى «ص» كان يقول سمع اللّه لمن حمده و يدعو لقوم و يدعو على آخرين[٣١٥].

و روى أبو داود فى صحيحه نحو ذلک.

(قال عبد المحمود): فهلا جعلوا هذين الروايتين الصحيحتين عندهم و أمثالهما عذرا لمن يقتدى بنبيهم و يقصر على قول سمع اللّه لمن حمده و يترک قول ربنا و لک الحمد، لا سيما و كتابهم ينطق «لقد كان لكم فى رسول اللّه أسوة حسنة».

و من طرائف ما رأيت منهم تشديد جماعة من المسلمين فى الامر بوضع اليمين على الشمال فى حال القيام فى الصلاة، و ينكروه على فرقة يسمونها الرافضة ترک ذلک غاية الانكار.

(قال عبد المحمود): و ما رأيت الانكار منهم لذلک فى موضعه لانى سألت علماء هذه الفرقة المسماة بالرافضة، فذكروا أنهم يروون أخبارا متواترة عن نبيهم و عن عترته ان المصلى لا يجوز أن يضع يمينه على شماله و لا احدى يديه على الاخرى فى حال الصلاة، قالوا فامتثلنا قول نبينا و اتبعنا عترته الذين شهد المسلمون كافة أنهم لا يفارقون كتابه، و ما كان يجب أن يكون لنا أسوة لمن تبع الشافعى أو احد الائمة الاربعة المذاهب، قالوا و قد حكى الطحاوى فى كتاب

اختلاف الفقهاء عن مالک ان وضع اليدين احداهما على الاخرى انما تفعل فى صلاة النوافل من طول القيام و تركه أحب الى، و حكى الطحاوى عن الليث ابن سعد انه قال : شد اليدين فى الصلاة احب الى الا ان يطول القيام و يتعب فلا بأس بوضع اليمين على اليسرى.

مع ان الشافعى و أبا حنيفة و سفيان و أحمد بن حنبل و أبا ثور و داود يذهبون الى أن وضع اليمين على اليسار فى الصلاة مستحب، و فى احدى الروايتين عن مالک لا يفعل ذلک فى الفريضة كما تقدم و انما يفعل ذلک فى النافلة اذا طالت و أعيى من القيام للاستراحة.

(قال عبد المحمود): فهذا قول جماعة من أئمتهم فأى ذم يتوجه على من أنكروا عليه ترک وضع اليمين على الشمال، لو لا قلة لانصاف فى كثير من الاقوال و الافعال، وهب انه مستحب فهل يستحق الذم بترک المستحب؟ و ما أراهم ينكرون على أصحاب مالک اذ لم يضعوا اليمين على الشمال، فهلا كان لهذه الفرقةأسوة بهم فى هذه الحال.

---

[٣١٤] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 345، و البخارى في صحيحه: 1/ 197.
[٣١٥] (2) رواه البخارى في صحيحه: 1/ 194.

و من طرائف ما رأيت منهم ايضا تعظيمهم لترک قول آمين فى الصلاة بعد قراءة السورة التى يسمونها الفاتحة، و رأيت كتبهم تنضمن أنها مستحبة و مندوبة فأى انكار أو قبيح يتوجه على من ترک المندوب لو لا العداوةو عمى القلوب، و ذكروا فى احدى الروايتين عن مالک ان الامام لا يقول آمين أصلا، و قد سألت جماعة من الشيعة الذين يتركون قول آمين عقيب قراءة الحمد، فذكروا أنها ليست من جملة القرآن و لا التسبيح و لا عذر لهم فى قولهم ان معناها الدعاء، لانهم لا يشترطون فيها ما يشترطون فى الدعاء من القصد و حضور القلب بل يقولون أنه يقولها سواء كان داعيا فى قراءة أو تار كالقصد الدعاء، و أوقفنى التاركون لقول آمين فى الصلاة على أخبار كثيرة قد نقلوها عن عترة نبيهم بأن قول آمين

ص: ۵۴۰

فى الصلاة بعد قراءة الحمد تبطل الصلاة، و ذكرت العترة الذيتهم أعرف بحال نبيهم انه ما فعل ذلک بل منع منه، فرأيت عذر هذه الفرقة واضحا على مذهب المسلمين و انه لا يجوز العدول عنه.

و من طرائف اختلاف رواياتهم و مقالاتهم كونهم يجعلون القنون فى الصلاة بعد الركوع، و قد رووا فى صحاحهم أنه قبل الركوع.

فمن ذلک ما ذكره الحميدى فى كتاب الجمع بين الصحيحين فى مسند أنس بن مالک فى الحديث التاسع و الثلاثين من المتفق عليه قال: ان النبى صلى اللّه عليه و آله بعث سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء، فعرض لهم حيان ابن سليمان و رعل و ذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة، فقال القوم: و اللّه اياكم ما أردنا انما نحن مجتازين فى حاجة النبى فقتلوهم فدعا النبى عليهم شهرا فى صلاة الغداة و ذلک بدو القنون و ما كنا نقنت، قال عبد العزيز: فسأل رجل انسانا عن القنون بعد الركوع أو عند الفراغ من القراءة فقال: لابل عند فراغ القراءة.

و من طرائف ما رأيت انكار بعض المسلمين عن بعضهم السجود فى الصلاة على سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل و تشديدهم فى انكار ذلک، و قد رأيت فى كتبهم الصحاح عندهم ان نبيهم فعل ذلک و كتابهم يتضمن «لقد كان لكم فى رسول اللّه أسوة حسنة».

فمن ذلک ما ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند ميمونة بنت الحارث الهلالية فى الحديث الثالث من المتفق عليه و هى من أزواج نبيهم المشكورات بلا خلاف بينهم قالت: كنت حائضا لا أصلى و أنا مفترشة بحذاء مسجد رسول اللّه «ص» و هو يصلى على خمرته[۳۱۶].

[۱] رواه مسلم فى صحيحه: ۱/ ۴۶۸، و البخارى فى صحيحه: ۲/ ۱۴.

ص: ۵۴۱

[۳۱۶] (2) رواه البخارى في صحيحه: 1/ 85.

و من ذلک ما رواه الحمیدی فی کتابه المشار الیه فی مسند أم سلمة بنت ملحان أم أنس بن مالک فی الحدیث الثانی من أفراد مسلم قالت: و کان النبی صلی اللّه علیه و آله یصلی علی خمرة.

و روی نحو ذلک فی مسند عائشة و فی مسند أبی سعید الخدری[۳۱۷].

(قال عبد المحمود) مؤلف هذا الکتاب : قد أجمع أهل اللغة علی أن الخمرة سجادة تعمل من الن خل، و قد ذکر ذلک أیضا الجوهری فی کتاب الصحاح فی اللغة فی الجزء الثالث فی الفصل الخامس باب الراء [۳۱۸]. فهل یبقی الانکار لذلک الا العناد و اتباع الفساد.

و من طرائف ما سمعت انکار جماعة من المسلمین علی جماعة منهم الفضیلة فی أن یکبّر الانسان و یحمد اللّه و یسبّحه عقیب الصلاة تکبیرا و تحمیدا و تسبیحا معلوما.

و قد روی الحمیدی فی الجمع بین الصحیحین فی مسند کعب بن عجرة عن رسول اللّه «ص» قال: معقبات لا یخیب قائلهن أو فاعلهن دبر کل صلاة مکتوبة ثلاث و ثلاثون تسبیحة و ثلاث و ثلاثون تحمیدة و أربع و ثلاثون تکبیرة[۳۱۹].

و روی البخاری فی صحیحه قال : جاء الفقراء الی النبی «ص» فقالوا: ان الاغنیاء شارکونا فی أعمالنا و لهم فضل من أموال یحجون بها و یعتمرون و یجاهدون و یتصدقون، قال : ألا أحدثکم بما ان أخذتم ادرکتم من سبقکم و لم یدرککم أحد بعدکم، و کنتم خیر من أنتم بین ظهرانیه الا من عمل مثله، تسبحون و تحمدون و تکبرون خلف کل صلاة ثلاثا و ثلاثین- الخبر[۳۲۰].

ص: ۵۴۲

و ذکر الحمیدی أیضا فی کتابه فی مسند أبی هریرة فی الحدیث السادس عشر بعد المائتین ما یدل علی تعیین هذا التکبیر و التحمید و التسبیح و فضله

وَ رَوَی الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فِی الْحَدِیثِ الْخَامِسَ عَشَرَ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِیَّ ص تَسْأَلُهُ خَادِماً وَ أَنَّهُ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکَ بِمَا هُوَ خَیْرٌ لَکَ مِنْهُ تُسَبِّحِینَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ وَ تُحَمِّدِینَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِینَ وَ تُکَبِّرِینَ اللَّهَ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِینَ[۳۲۱].

قَالَ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ وَ فِی رِوَایَةٍ أَنَّ عَلِیّاً ع قَالَ : فَجَاءَنَا النَّبِیُّ ص وَ قَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَقَعَدَ بَیْنَنَا حَتَّی وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَیْهِ عَلَی صَدْرِی فَقَالَ أَ لَا أُعَلِّمُکُمَا خَیْراً مِمَّا سَأَلْتُمَانِی إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَکُمَا أَنْ تُکَبِّرَا أَ رْبَعاً وَ ثَلَاثِینَ فَذَکَرَهُ وَ قَالَ هَذَا خَیْرٌ لَکُمَا

---

[۳۱۷] (1) مسلم في صحیحه: 1/ 458.
[۳۱۸] (2) الصحاح: 2/ 649.
[۳۱۹] (3) رواه مسلم في صحیحه: 1/ 418.
[۳۲۰] (4) البخاری في صحیحه: 1/ 205.
[۳۲۱] (1) روی مسلم عن ابی هریرة نحوه في صحیحه: 4/ 2092.

مِنْ خَادِمٍ وَ رَوَاهُ أَيْضاً فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَيْرَةَ فِی الْحَدِيثِ التَّاسِعِ وَ الْأَرْبَعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ وَ رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ فِی الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ صَحِيحِهِ وَ رَوَى نَحْوَ بَعْضِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ صَاحِبُ كِتَابِ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ[٣٢٢].

و من طرائف م ا سمعت من جماعة من الأربعة المذاهب أيضا أنهم ينكرون على من يسجد على سبيل الشكر لله و قد رووا إنكار ذلک عن مالک فی إحدی الروايتين عن أبی حنيفة و الرواية الأخری أنه غير مشروع

وَ قَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِیُّ فِی صَحِيحِهِ مِنْ كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَبِی بَكْرَةَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرُ سُرُورٍ أَوْ بُشِّرَ بِهِ خَرَّ سَاجِداً شَاكِراً لِلَّهِ[٣٢٣].

ص: ۵۴۳

وَ رَوَى ابْنُ مَاجَةَ فِی كِتَابِ السُّنَنِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ إِنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَ حَطَّ بِهَا عَنْهُ سَيِّئَةً أَوْ قَالَ خَطِيئَةً.

وَ رَوَى الْحُمَيْدِیُّ ذَلِکَ فِی كِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ ثَوْبَانَ وَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِیُّ أَيْضاً فِی الْمُسْنَدِ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِی الدَّرْدَاءِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ ص سَجَدَ لِلَّهِ شُكْراً وَ رُوِیَ ذَلِکَ عَنْ أَبِی بَكْرٍ لَمَّا بَلَغَهُ قَتْلُ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ وَ رُوِیَ مِثْلُهُ عَنْ عَلِیٍّ ع لَمَّا ظَفِرَ بِذِی الثُّدَيَّةِ.

و من طرائف أمور جماعة من الأربعة المذاهب أنهم ينكرون على من يعفر وجهه فی سجوده و قد رووا فی صحاحهم عن نبيهم خلاف ما أنكروه و ضد ما كذبوه

وَ رَوَى أَيْضاً مُسْلِمٌ فِی صَحِيحِهِ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ فِی الْحَدِيثِ مَا هَذَا لَفْظُهُ قَالَ أَبُو جَهْلٍ هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ قَالَ فَقِيلَ نَعَمْ فَقَالَ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِکَ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ أَوْ لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِی التُّرَابِ ثُمَّ قَالَ فِی الْحَدِيثِ مَا هَذَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ رَآهُ ذَلِکَ فَأَرَادَ أَبُو جَهْلٍ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ مَا عَزَمَ عَلَيْهِ فَحَالَتِ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ[٣٢٤].

قال عبد المحمود فهل ترى التعفير بدعة كما يزعمون و هل تراه إلا من سنن نبيهم التی لم يمنعه منها التهديد و الوعيد و هل ترى إنكار التعفير إلا بدعة من أبی جهل فكيف صارت سنة نبيهم بدعة و بدعة عدوه الكافر سنة إن هذا من العجائب التی لا يليق اعتقادها بذوی الرأی الصائب.

و من طرائف ما سمعت أيضا إنكار جماعة منهم على من يجمع بين الفريضتين فی وقت واحد من صلواتهم الخمس من غير خوف و لا مطر و لا سفر و قد

ص: ۵۴۴

---

[٣٢٢] (2) البخاری في صحيحه: 7/ 149.
[٣٢٣] (3) السنن للسجستانيّ: 3/ 89 كتاب الجهاد.
[٣٢٤] (1) مسلم في صحيحه: 4/ 2154.

رووا جواز ذلک فی صحاحهم

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرُهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ فِی مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِی الْحَدِیثِ الثَّامِنِ وَ الْمِائَتَیْنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ: صَلَّی رَسُولُ اللَّهِ ص الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ جَمِیعاً وَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ جَمِیعاً مِنْ غَیْرِ خَوْفٍ وَ لَا سَفَرٍ وَ فِی رِوَایَةِ زُهَیْرٍ بِالْمَدِینَةِ وَ فِی رِوَایَةِ أَبِی الزُّبَیْرِ فَسَأَلْتُ سَعِیداً لِمَ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ کَمَا سَأَلْتَنِی فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا یُحَرِّجَ أَحَداً مِنْ أُمَّتِهِ[٣٢٥] وَ رَوَی مُسْلِمٌ فِی صَحِیحِهِ فِی حَدِیثِ حَبِیبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ نَحْوَ حَدِیثِ زُهَیْرٍ / عَنْ أَبِی الزُّبَیْرِ قَالَ: مِنْ غَیْرِ خَوْفٍ وَ لَا مَطَرٍ وَ فِی رِوَایَةِ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ فِی مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّی بِالْمَدِینَةِ سَبْعاً وَ ثمانیا [ثَمَانِیَ] الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ وَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ[٣٢٦].

و من طرائف ما رأیت فی کتبهم التی یشهدون بصحتها أن صلاة الضحی ما کان فی زمن نبیهم و لا زمن أبی بکر و لا زمن عمر ثم رأیتها الآن من جملة شریعتهم و وکید سنتهم و ما بعث نبی بعد نبیهم

فَمِنْ رِوَایَتِهِمْ فِی ذَلِکَ مَا ذَکَرُهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ عَبْدِ ا للَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنْ رِوَایَةِ مَرْزُوقٍ الْعِجْلِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ تُصَلِّی الضُّحَی قَالَ لَا قُلْتُ فَعُمَرُ قَالَ لَا قُلْتُ فَأَبُو بَکْرٍ قَالَ لَا قُلْتُ فَالنَّبِیُّ ص قَالَ لَا إِخَالُهُ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی مُسْنَدِ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنَّ النَّبِیَّ ص مَا صَلَّی صَلَاةَ الضُّحَی[٣٢٧].

ص: ۵۴۵

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَیْضاً الْحُمَیْدِیُّ فِی مُسْنَدِ عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَی إِنَّهَا بِدْعَةٌ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِی مُسْنَدِهِ أَنَّ أَبَا بَشِیرٍ الْأَنْصَارِیَّ وَ أَبَا سَعِیدِ بْنَ نَافِعٍ رَأَیَا رَجُلًا یُصَلِّی صَلَاةَ الضُّحَی فَعَابَا ذَلِکَ عَلَیْهِ وَ نَهَیَاهُ عَنْهَا.

و من طریف ما سمعت عن جماعة منهم إنکار الفضیلة فی قراءة السورة التی یسمونها سورة الج معة و السورة التی یسمونها المنافقین فی صلاة یوم الجمعة و قد روی تفضیل ذلک و تخصیص هاتین السورتین بیوم الجمعة الشافعی فی المسند و أبو نعیم الحافظ النعار فی مسند أبی حنیفة و أحمد بن حنبل فی مسنده رووا جمیعا و قالوا إن النبی ص کان یقرأ فی الجمعة سورة الجمعة و إذا جاءَکَ الْمُنافِقُونَ

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِی الْحَدِیثِ الْحَادِی وَ الْعِشْرِینَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ : إِنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ یَقْرَأُ فِی صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَ الْمُنَافِقِینَ[٣٢٨].

---

[٣٢٥] (1- 2) رواهما مسلم في صحيحه: 1/ 490- 491.
[٣٢٦] (1- 2) رواهما مسلم في صحيحه: 1/ 490- 491.
[٣٢٧] (3) راجع صحيح مسلم 1/ 496.
[٣٢٨] (1) مسلم في صحيحه: 2/ 599.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ وَ ال ثَّلَاثِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ قَالَ : اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّ كْعَةِ الْآخِرَةِ إِذا جاءَکَ الْمُنافِقُونَ قَالَ فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّکَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ[٣٢٩].

ص: ۵۴۶

مقالاتهم فی أحكام الأموات

و من طرائف ما عرفت عن جماعة من الأربعة المذاهب أنهم لا يجعلون فی بعض أغسالهم شيئا من الكافور و ينكرون على من يفعل ذلک و قد رووا فی صحاحهم من عدة طرق أن نبيهم أمر به و كتابهم يتضمن لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٣٠] و يتضمن وَ اتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ[٣٣١]. فمما روى فی ذلک ما رواه مسلم فی صحيحه فی الجزء الأول فی كتاب الجنائز من عدة طرق

فَمِنْهَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ص وَ نَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثاً أَوْ خَمْساً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِکَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِکَ بِمَاءٍ وَ سِدْرٍ وَ اجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُوراً أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ.

هذا المراد من الحديث قد نقلناه بلفظه[٣٣٢].

قال عبد المحمود أ ما ترى حديثهم عن نبيهم فی أخبارهم التی أقروا بصحتها يتضمن الكافور فی غسل الأموات و قد خالفوا على كل حال ما صححوا من الروايات.

و من طرائف أمور جماعة من الأربعة المذاهب إنكارهم أن يكون فی جملة ما يلبس به الميت برد حبرة

وَ قَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ص بَعْدَ وَفَاتِهِ وَ هُوَ مَحْبِيٌّ بِبُرْدِ حِبَرَةٍ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ

ص: ۵۴۷

---

[٣٢٩] (2) مسلم في صحيحه: 2/ 597.
[٣٣٠] (1) الأحزاب: 21.
[٣٣١] (2) الأعراف: 157.
[٣٣٢] (3) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 646، و البخارى في صحيحه: 2/ 74.

مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ الْخَامِسِ وَ التِّسْعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص الْحِبَرَةَ[٣٣٣].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَلْبَسُ الْحِبَرَةَ[٣٣٤].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ أَيْضاً فِي مُسْنَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِطَعَامٍ وَ كَانَ صَائِماً فَقَالَ قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَ إِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ[٣٣٥].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ فِي حَدِيثٍ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص أَهْدَتْ لَهُ امْرَأَةٌ بُرْداً فَاسْتَحْسَنَهَا رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا فَلَامَهُ النَّاسُ فَقَالَ إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِيَكُونَ كَفَنِي قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَكَانَتْ كَفَنَهُ[٣٣٦].

و من طرائف ما رأيت من جماعة منهم أنهم ينكرون على من يجعل مع الميت أو عنده عسيب رطب و قالوا إنه بدعة.

وَ قَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي وَ الْعِشْرِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَ مَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ وَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وَ أَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنَ الْبَوْلِ

ص: ٥٤٨

قَالَ فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِداً وَ عَلَى هَذَا وَاحِداً ثُمَّ قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا وَ فِي حَدِيثِ مُعَلًّى عَنِ الْأَعْمَشِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ[٣٣٧].

وَ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ نَحْوَ ذَلِكَ أَيْضاً فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص أَمَرَ جَابِراً أَنْ يَقْطَعَ غُصْنَيْنِ مِنْ شَجَرَتَيْنِ يَجْعَلُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَيَّنَهُ إِلَيْهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ قَالَ وَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يَرْفَعَهُ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ[٣٣٨].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ قَالَ: إِنَّ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ أَوْصَى أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَتَانِ.

---

[٣٣٣] (1) رواه مسلم في صحيحه: 3/ 1648.
[٣٣٤] (2) رواه مسلم في صحيحه: 2/ 651.
[٣٣٥] (3) رواه البخارى في صحيحه: 2/ 77.
[٣٣٦] (4) البخارى في صحيحه: 2/ 78.
[٣٣٧] (1) رواه مسلم في صحيحه: 1/ 240، و البخارى في صحيحه: 1/ 61.
[٣٣٨] (2) رواه مسلم في صحيحه: 4/ 2307 كتاب الزهد.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْفَهَانِیُّ فِی کِتَابِ التَّرْهِیبِ وَ التَّرْغِیبِ وَ قَالَ قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَ الْبُخَارِیُّ عَنْ یَعْلَی بْنِ سَیَابَةَ أَنَّهُ رَأَی النَّبِیَّ ص أَتَی إِلَی قَبْرٍ یَعْرِفُ صَاحِبَهُ فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ کَانَ یَأْکُلُ لُحُومَ النَّاسِ ثُمَّ دَعَا بِجَرِیدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَی قَبْرِهِ وَ قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ یُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةً.

وَ فِی حَدِیثِ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ لِلْأَنْصَارِ خَضِّرُوا صَاحِبَکُمْ فَمَا أَقَلَّ الْمُخَضَّرِینَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ قَالُوا وَ مَا التَّخْضِیرُ قَالَ جَرِیدَةٌ خَضْرَاءُ تُوضَعُ مِنْ أَصْلِ الْیَدَیْنِ إِلَی أَصْلِ التَّرْقُوَةِ.

و من طرائف ما رأیت من جماعة کثیرة من المسلمین أنهم یمشون بین یدی الجنازة و یترکون المشی وراءها و عن یمینها و شمالها و یرون أنهم یشیعونها و أری الاعتبار و الأخبار الواردة فی صحاحهم یقتضی أن یکون الجنائز متبوعة

ص: ۵۴۹

صورة و معنی.

أما الاعتبار فلأنهم یذکرون أنهم یشیعونها و أن اسم ذلک عندهم تشییع الجنازة و معلوم أن المشیع یتبع من یشیعه و لا یکون أمامه فی التحقیق و کل قوم کانوا شیعة لنبی أو غیره فإنهم یتبعونه و أما الأخبار فی صحاحهم و غیرها فکثیرة.

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی مُسْنَدِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِی الْحَدِیثِ الْخَامِسِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِسَبْعٍ وَ نَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِعِیَادَةِ الْمَرِیضِ وَ اتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ وَ تَشْمِیتِ الْعَاطِسِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِجَابَةِ الدَّاعِی وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ نَهَانَا عَنْ خَوَاتِیمَ أَوْ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَ عَنْ شُرْبٍ بِالْفِضَّةِ وَ عَنِ الْمَیَاثِرِ وَ عَنِ الْقَسِّیِّ وَ عَنْ لُبْسِ الْحَرِیرِ وَ الْإِسْتَبْرَقِ وَ الدِّیبَاجِ[۳۳۹].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِهِ الْمُشَارِ إِلَیْهِ فِی مُسْنَدِ أَبِی هُرَیْرَةَ فِی الْحَدِیثِ الْحَادِی وَ الْعِشْرِینَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ قَالَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَی الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلَامِ وَ عِیَادَةُ الْمَرِیضِ وَ اتِّبَاعُ الْجِنَازَةِ وَ إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَ تَشْمِیتُ الْعَاطِسِ.

و من ذلک ما ذکره الحمیدی فی کتابه المشار إلیه فی مسند أبی هریرة أیضا فی الحدیث الستین بعد المائتین من المتفق علیه فضیلة اتباع الجنائز فی عدة مواضع و ألفاظه عن نبیهم[۳۴۰].

قال عبد المحمود و رأیت

فی مسند عبد الله بن مسعود الذی اتفقوا علی

---

[۳۳۹] (1) رواه مسلم فی صحیحه: 3/ 1635.

[۳۴۰] (2) رواها مسلم فی صحیحه: 4/ 1704، و البخاری فی صحیحه: 2/ 70.

ص: ۵۵۰

زهده و صدقه فی تألیف أحمد بن حنبل فی الجزء الأول منه قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص أَسِيرُ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ الْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَ لَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ.

و رواه بنحو هذه الألفاظ فی الجزء الخامس أیضا.

أقول هذا تصریح بأن الجنازة متبوعة و ینکرون علی من یسیر وراءها و من طریف ما رووه أن من یسیر بین یدی الجنازة لم یکن تابعها

مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ فِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ مُغِيرَةَ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ لَهُ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَ هِيَ نَصْرَانِيَّةٌ وَ أُحِبُّ أَنْ أَشْهَدَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ارْكَبْ وَ تَقَدَّمْهَا فَإِنَّكَ إِذَا تَقَدَّمْتَهَا لَمْ تَكُنْ مَعَهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَحْمُودِ وَ لَقَدْ رَأَيْتُ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع تَأْلِيفِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَ انَ الْحَضْرَمِيِّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَانَا يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ وَ أَنَّ عَلِيّاً كَانَ يَمْ شِي خَلْفَهَا فَقِيلَ لِعَلِيٍّ يَسِيرَانِ أَمَامَهَا فَقَالَ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْمَشْيَ خَلْفَهَا أَفْضَلُ وَ لَكِنَّهُمَا يَسِيرَانِ يَمْتَازَانِ بَيْنَ أَعْلَى النَّاسِ.

قال عبد المحمود فهذه روایتهم أن علیا ع قال فی حیاة أبی بکر و عمر إن السیر وراء الجنازة أفضل و إنه عمل بذلک و الیوم[۳۴۱] یوافقهما و اعتذر لهما.

وَ فِي رِوَايَةٍ أَنَّ عَلِيّاً ع رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّ فَضْلَ الْمَشْيِ خَلْفَ الْجِنَازَةِ عَلَى مَنْ يَسِيرُ أَمَامَهَا كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى النَّافِلَةِ.

و من طرائف ما رأیت م ن جماعة منهم أنهم ینکرون الصلاة علی الجنائز بخمس تکبیرات و أن ذلک عندهم من البدع و المنکرات و أخبارهم الصحاح عندهم یتضمن ضد ما أنکروه و تحقیق ما جهلوه.

ص: ۵۵۱

فَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعاً وَ إِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةٍ خَمْساً فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُكَبِّرُهَا[۳۴۲].

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ بِإِسْنَادِهِمْ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَ كَبَّرَ خَمْساً.

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ أَيْضاً فِي تَارِيخِهِ وَ ابْنُ شِيرَوَيْهِ الدَّيْلَمِيُ أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْمَيِّتِ بِخَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ.

---

[۳۴۱] (1) لیست هذه الجملة في المخطوط و لا الترجمة بل في المطبوع فقط

[۳۴۲] (1) رواه مسلم في صحیحه: 2/ 659.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رَوَاهُ ابْنُ بَطَّةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ ص کَبَّرَ عَلَی حَمْزَةَ خَمْسَ تَ کْبِیرَاتٍ.

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الرَّوْحِیُّ الْفَقِیهُ فِی تَارِیخِهِ قَالَ: إِنَّ عِیسَی بْنَ مُوسَی الْهَاشِمِیَّ صَلَّی عَلَی جَنَازَةِ السَّفَّاحِ أَوَّلِ خُلَفَاءِ بَنِی هَاشِمٍ فَکَبَّرَ عَلَیْهَا خَمْسَ تَکْبِیرَاتٍ.

و من ذلک

ما ذکره جماعة من أصحاب التواریخ أن الخلفاء من بنی هاشم إلی زمن الخلیفة القائم بالله کانت الصلاة علی جنائزهم خمس تکبیرات و ممن حکی هذا الحدیث و صححه صاحب التاریخ المسمی بالمنتظم

و مما یصدق ذلک ما

ذکره أیضا محمد بن عبد الملک بن إبراهیم الهمدانی فی کتاب غرر المعارف و یسمی عنوان السیر فقال عند ذکر الخلیفة الطائع لله ما هذا لفظه و مات لیلة عید الفطر سنة ثلاث و تسعین و ثلاثمائة و صلی علیه القادر بالله و کبر علیه خمسا و قال هکذا یصلی علی الخلفاء.

و روی الخطیب فی تاریخه فی ترجمة عبد الکریم حدیث تکبیر القادر بالله

ص: ۵۵۲

علی الطائع لله خمس تکبیرات.

و أیضا مما یشهد أن الصلاة علی الجنائز بأربع تکبیرات حدث بعد النبی ص و بعد زمان أبی بکر و أنها من البدع التی یخالف شریعة محمد ص رسولهم

مَا ذَکَرَهُ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْکَرِیُّ صَاحِبُ کِتَابِ الْأَوَائِلِ فَقَالَ فِیهِ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ النَّاسَ فِی صَلَاةِ الْجَنَائِزِ عَلَی أَرْبَعِ تَکْبِیرَاتٍ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

و من طرائف ما رأیت من جماعة کثیرة من المسلمین أیضا أنهم ینکرون علی من یسوی القبور و یسطحها و صارت السنة عند هؤلاء فی تسنیم القبور و هو مذهب أبی حنیفة و جماعة غیره و قد تضمنت کتبهم المعتبرة تسطیح القبور و تسویتها.

فَمِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی حَدِیثِ فَضَالَةَ بْنِ عُبَیْدِ اللَّ ہِ الْأَنْصَارِیِّ قَالَ : کُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ بِأَرْضِ الرُّومِ فَتُوُفِّیَ صَاحِبٌ لَنَا فَأَمَرَ فَضَالَةَ بِقَبْرِهِ فَسُوِّیَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَأْمُرُ بِتَسْوِیَتِهَا[۳۴۳].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ أَیْضاً فِی کِتَابِهِ فِی مُسْنَدِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فِی الْحَدِیثِ الرَّابِعَ عَشَرَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی الْهَیَّاجِ حَیَّانَ بْنِ حُصَیْنٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: قَالَ لِی عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ أَ لَا أَبْعَثُکَ عَلَی مَا بَعَثَنِی عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَ لَا قَبْراً مُشْرِفاً إِلَّا سَوَّیْتَهُ[۳۴۴].

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا ذَکَرَهُ الطَّبَرِیُّ فِی تَارِیخِهِ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ

ص: ۵۵۳

قَالَ: جُعِلَ قَبْرُ أَبِی بَکْرٍ مِثْلَ قَبْرِ النَّبِیِّ ص مُسَطَّحاً وَ رُشَّ عَلَیْهِ الْمَاءُ[۳۴۵].

و من ذلک ما

ذکروه فی صفة قبر إبراهیم ابن نبیهم و أنه کان مسطحا و أن ذلک فعلوه بأمر نبیهم.

و هو مذهب الشافعی و أصحابه قالوا هو المذهب إلا أن أبا هریرة قال التسنی م أحب إلی و کذلک ترک الجهر ب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ قال لأنه صار شعار أهل البدع.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الکتاب فانظر رحمک الله تعالی إلی قوة أخبارهم و فتوی شافعیهم و أصحابه بتسویة القبور و تسطیحها ثم انظر إلی قبورهم و مخالفتهم لسنة رسولهم و تسنیمها فانظر فی عذر من اعتذر منهم بأنه ترک سنة رسولهم و عمل بخلافها من البدعة حیث قد صار شعار قوم من أهل البدع و ما عنده و عند من اتبعه من البصیرة و ما یفهمون أنهم قد عابوا ما دخلوا فیه لأنهم أیضا قد أبدعوا بتسنیمها فلهم أسوة بمن أبدع و لأنه لو جاز ترک کل ما وقع فیه خلاف من شریعتهم و خالف فیه قوم بغیر الحق لوجب أن یترکوا جمیع الشریعة ففی الجمیع خلاف یعرفه أهل البصائر و الإنصاف

ص: ۵۵۴

خاتمة الکتاب

---

[۳۴۳] (1) رواه مسلم في صحیحه: 2/ 666.
[۳۴۴] (2) مسلم في صحیحه: 2/ 666.
[۳۴۵] (1) الطبريّ في تاریخه: 4/ 49.

قال عبد المحمود مؤلف هذا الكتاب رحمه الله تعالى هذا آخر ما أردت ذكره ف ی هذا الباب لأننی رأیت أن استیفاء طرائف هؤلاء الأربعة المذاهب و مخالفتهم للمعقول و المنقول یکثر و یطول و فی القلیل دلالة علی الکثیر و فی معرفة ظواهرهم إشارة إلی ما فی الضمیر.

و قد ضمنت هذا الکتاب طرفا من الاحتجاج الحق الذی لا شبهة فیه لیعذرنی من یقف علی معانیه فی ترک الاقتداء بهؤلاء الأربعة المذاهب و بکل من یذهب ما یشهد المعقول و المنقول بخلافه و بطلانه و فساده و یأبی کل بصیر أن یلقی الله بتصدیق قول قائلهم و سوء اعتقادهم.

و ما رأیت فی فرق الإسلام أقرب إلی لزوم الأدب مع الله تعالی و أنبیائه ع و خاصته و التعظیم لنبیهم و أهل بیته ع و خواص أصحابه من الفرقة الشیعة فإنها تنکر الأحادیث الکاذبة الباطلة و الأقوال الآفکة و تنفر منها و تنزه نبیهم و أهل بیته ع و صحابته عنها فسلمت عن هذه المناقضات و المعارضات عند من ینظر بعین الإنصاف إلی تحقیق أمور أهل الدیانات و لله د ر القائل

و إن کنت أرضی ملة غیر ملتی فما أنا إلا مسلم أتشیع

و فی روایة أخری

علی أمیر المؤمنین زعیمه و ما لسواه فی الخلافة مطمع

له النسب الأعلی و إسلامه الذی تقدم فیه و الفضائل أجمع

و لو کنت أهوی ملة غیر ملتی لما کنت إلا مسلما أتشیع.

قال فی آخر النسخة المخطوطة: قد فرغت من مشقة مشق هذا الکتاب یوم السبت خمس و العشرون شهر رجب المرجب سنة أربع و سبعون بعد الألف من الهجرة النبویّة.

❊❊❊ و قال فی آخر النسخة المطبوعة: و وافق الفراغ من نسخه یوم الثلاثاء خامس عشر من ذی الحجة الحرام سنة احدی و سبعمائة.

«تم بحمد اللّه تصحيحه و التعليق عليه فى ثانى عشر من الجمادى الأولى سنة ۱۳۹۹».

ص: ۵۵۶

ملاحظة:

ان المؤلّف «ره» نقل جملة من أخبار هذا الكتاب عن الجمع بين الصحيحين للحميدى، و لكنه لم يكن بأيدينا لنستخرج الاخبار منه، و قد أخرجناها من صحيح مسلم و صحيح البخارىّ، و ربما لم يكن الخبر الموجود فيهما بعين الألفاظ المنقولة و كان فيه زيادة أو نقيصة.

ص: ۵۵۷

فهرس الموضوعات

مقدّمة المؤلّف ۳

قوله «ص» كنت أنا و على نورا بين يدى اللّه ۱۵

كيفية ولادة علىّ عليه السلام و انه عليه السلام لم يزل من حين ولادته مع رسول اللّه «ص» حتى بعث نبيّا ۱۶

ان عليّا عليه السلام أول من أسلم و صلى ۱۸

حديث يوم الدار ۲۰

ظهور التسمية لعلى عليه السلام بأنّه وصى ۲۲

مبيت علىّ عليه السلام فى فراش رسول اللّه «ص» ۳۳

نزول قوله تعالى (وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً) فى علىّ عليه السلام ۳۵

نزول قوله تعالى (وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ) فى علىّ عليه السلام ۳۶

رد أبى بكر عن إبلاغ سورة التوبة ۳۸

نزول آية النجوى فى علىّ عليه السلام ۴۰

ص: ۵۵۸

آية المباهلة ۴۲

نزول آية (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ) فى شأن علىّ عليه السلام ۴۷

نزول قول تعالى (أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَ عِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ) ۵۰

قول النبىّ «ص» أنت منى بمنزلة هارون من موسى ۵۱

ما ظهر من فضله صلوات اللّه عليه فى غزوة خيبر ۵۵

ما ظهر من فضله صلوات اللّه عليه يوم الخندق ۶۰

ان النبىّ «ص» أمر بسد الأبواب إلا باب علىّ عليه السلام ۶۰

ان عليا أخو النبىّ «ص» ۶۳

قوله «ص» على منى و أنا منه ۶۵

اختصاص علىّ عليه السلام بمناقب جليلة ۶۸

حديث الطائر و أنه (ع) أحب الخلق إلى اللّه تعالى ۷۱

علم علىّ عليه السلام بالفتن و قوله سلونى قبل ان تفقدونى ۷۳

ما جاء فى فضائله عليه السلام ۷۴

قوله «ص» من آذى عليا فقد آذانى ۷۵

تزويج علىّ عليه السلام بفاطمة عليها السلام و قول الرسول كل نسب منقطع ما خلا نسبى و عدة مناقب لعلى عليه السلام ۷۶

آيات فى شأن علىّ عليه السلام ۷۸

صعوده على منكب النبىّ «ص» ۸۰

لا يجوز على الصراط أحد الا بولاية على «ع» ۸۲

حديث البساط و التسليم على أصحاب الكهف ۸۳

فی رجوع الشمس له «ع» ۸۴

نزول الماء لغسله «ع» من السماء ۸۵

علی «ع» خیر البریة و خیر البشر و خیر الفتی ۸۷

ص: ۵۵۹

ما نزل من الآیات فی شأن علی «ع» ۹۳

فی أنه «ع» مع الحق و الحق معه ۱۰۱

فیما أخبره رسول اللّه «ص» من قتاله و قتله ۱۰۴

انه «ع» امام المتقین و قائد الغر المحجلین ۱۰۶

نزول سورة هل أتی فی شأنه علیه السلام ۱۰۷

مناقب أصحاب الکساء و فضلهم «ع» ۱۱۰

حدیث الثقلین ۱۱۳

نزول آیة التطهیر فی آل محمّد ۱۲۲

آیة المودة و اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِیمَ ۱۳۱

الأئمّة أمان لاهل الأرض ۱۳۱

قوله «ص» مثل أهل بیتی مثل سفینة نوح ۱۳۲

قوله «ص» ان علیا وصیی و وزیری ۱۳۳

قوله تعالی «کَمِشْکاةٍ فِیها مِصْباحٌ» ۱۳۵

اعترافات فی فضائل علی «ع» ۱۳۶

حدیث الغدیر ۱۳۹

فی أنه «ع» کان أقرب الناس برسول اللّه ۱۵۳

ان حبّ علی «ع» نجاة من النار ۱۵۶

فی أنه «ع» کان أخص الناس برسول اللّه ۱۵۷

فیما أمر النبیّ من محبة أهل بیته ۱۵۹

فی کیفیة الصلاة علیهم علیهم السلام ۱۶۰

فی زیارة قبور أهل البیت علیهم السلام ۱۶۳

تنصیص الرسول «ص» علی أن الخلفاء بعده اثنا عشر کلهم من قریش ۱۶۸

فی تنصیص الرسول علی أسماء الأئمّة الاثنی عشر ۱۷۲

بشارة الرسول «ص» بالمهدی «ص» ۱۷۵

فی مستطرفات وقعت من المخالفین ۱۸۹

العلة التی من أجلها صالح الحسن «ع» معاویة ۱۹۶

فیما جاء فی الحسین علیه السلام و أنّه قتل مظلوما ۲۰۱

وجه تسمیتهم بأهل السنة و الجماعة ۲۰۵

فی قبولهم روایة أعداء أهل البیت «ع» ۲۰۶

ما شهد به العامّة علی أنّهم خالفوا وصایا نبیهم ۲۳۷

فیما جری علی فاطمة علیها السلام من الاذی و الظلم و منعها من فدک ۲۴۷

ما قاله المأمون العباسیّ من فضائل علی «ع» ۲۷۵

فی عدم الاختلاف بین العباس و علی «ع» و سائر بنی هاشم ۲۸۲

فی عدم مساعدتهم لفاطمة علیها السلام و مساعدتهم لعائشة ۲۸۵

سوء أدب عائشة مع النبیّ «ص» و شدة حسدها و بخلها ۲۹۰

فی ایمان أبی طالب رضی اللّه عنه ۲۹۷

المجلد الثانی

بیان أقوال الطائفة المجبرة و ردها ۳۰۸

حکایات من المجبرة و احتجاجات علیهم ۳۲۶

فی عقائد المجسمة و ردها ۳۴۵

فی جملة من اعتقادات الأربعة المذاهب فی الأنبیاء و خاصّة نبیّنا ۳۵۵

اخبار النبیّ «ص» عن ارتداد بعض أصحابه بعد وفاته ۳۷۳

فی ان النبیّ «ص» لم یترک امته بغیر وصیة ۳۸۱

عدم صلاحیة الأمم لاختیار الخلیفة ۳۹۳

ص: ۵۶۱

فی ان من لم یصلح لتدبیر حرب و لا ولایة جیش لا یصلح للخلافة ۳۹۷

مبادرة أبی بکر و عمر الی طلب الخلافة قبل تجهیز نبیهم ۳۹۹

فی استقالة أبی بکر من الخلافة ۴۰۲

فی تخصیصهم أبا بکر باسماء لا اختصاص له بها ۴۰۴

فی ان قولهم ان أبا بکر اغنی النبیّ «ص» بماله مکابرة ۴۰۵

حدیث الغار و عدم فضیلة فی مجرد مصاحبة النبیّ «ص» ۴۰۷

شکایة علیّ بن أبی طالب «ع» عمن تقدمه و حدیث الشوری ۴۱۱

مخالفة أبى بكر و عمر لامر رسول اللّه «ص» ۴۲۸

منع عمر النبىّ «ص» عند وفاته ان يكتب كتابا لا يضل بعده امته أبدا ۴۳۱

استحلال أبى بكر دماء من منع الزكاة عنه ۴۳۵

ان عمر يتلقى أمر النبىّ «ص» بالانكار ۴۳۷

شهادتهم على عمر أنّه ما كان يوافق نبيهم ۴۴۰

سبب نزول آية الحجاب ۴۴۵

معرفة النبىّ «ص» باطن عمر ۴۴۶

اعراض النبىّ «ص» عن أبى بكر و عمر ۴۴۷

تخلف عمر عن جيش اسامه ۴۴۹

قول عمر يوم مات رسول اللّه «ص» ما مات رسول اللّه ۴۵۱

إبداع عمر و قوله نعمت البدعة ۴۵۴

نهى عمر عن المتعة ۴۵۷

نهى عمر عن متعة الحجّ ۴۶۱

تغيير عمر طلاق الثلاث ۴۶۳

نهى عمر عن الصلاة لمن اجنب و لم يجد ماء ۴۶۴

معارضة عمر للنبى «ص» فى قسمة الأموال ۴۶۵

قول رسول اللّه «ص» ان لعمرو أصحابه هجرة و لاهل السفينة هجرتان ۴۶۵

سابقة عمر قبل الإسلام ۴۶۷

نهى عمر عن المغالاة فى صداق النساء ۴۷۱

ان عمر امر برجم امرأة ولدت لستة أشهر ۴۷۲

امر عمر برجم المجنونة ۴۷۳

مخالفة عمر للنبى «ص» فى حدّ شارب الخمر ۴۷۴

سؤال عمر عما قرأ به رسول اللّه «ص» فى يوم عيد ۴۷۵

اعتراف عمر بأنّه كان مشغولا عن معرفة الشريعة بالصفق بالاسواق ۴۷۶

ذكرهم عن عمر انه زاد فى الاذان الصلاة خير من النوم ۴۷۷

العلة التى من أجلها اندرس سنن النبىّ «ص» ۴۷۷

اعترافات عمر على نفسه ۴۷۹

مخالفة عمر للنبى «ص» و لابى بكر فى جعله الخلافة شورى بين ستة ۴۸۰

فى طرائف خلافة عثمان ۴۸۴

عثمان يأمر برجم امرأة لا تستحق الرجم ۴۸۷

نهى عثمان عن متعة الحجّ ۴۸۸

عثمان اتم الصلاة بمنى أربعا ۴۸۹

قول عثمان ان فى القرآن لحنا ۴۹۰

حال عثمان عند خواص الصحابة ۴۹۱

نزول آيات فى عثمان و طلحة و مثالبهما ۴۹۲

فى اختيار عثمان القتل على خلع نفسه ۴۹۶

تسمية عثمان ذا النورين و عدم تسمية على ذا النور و نسب عثمان ۴۹۸

مطاعن معاوية بن أبى سفيان ۴۹۹

ص: ۵۶۳

فى تسميتهم معاوية كاتب الوحى و خال المؤمنين ۵۰۲

فى قول النبىّ «ص» فى معاوية لا أشبع اللّه بطنه ۵۰۴

فى وصف علىّ بن أبى طالب «ع» و عجيب آيات اللّه فيه ۵۰۷

فيما رووا فى العشرة المبشرة ۵۲۲

فى عدم صحة ما رووا عن النبىّ «ص» أصحابى كالنجوم ۵۲۳

فى عملهم بالقياس و الطعن عليه ۵۲۴

فى حجية الإجماع و الطن عليه ۵۲۶

فى تسميتهم الطلاق يمينا ۵۲۷

فى مقالاتهم فى الصوم ۵۲۷

فى لبسهم الخواتيم فى اليد اليسار ۵۳۱

فى مخالطتهم أهل الذمّة و قولهم انهم طاهرون ۵۳۳

فى اباحة جماعة منهم اللعب بالنرد شير ۵۳۴

فى مقالاتهم فى الوضوء و الصلاة ۵۳۵

مقالاتهم فى أحكام الأموات ۵۴۶

خاتمة الكتاب ۵۵۴[۳۴۶]

[۳۴۶] ابن طاووس، على بن موسى، الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف،2جلد، مطبعة الخيام- قم، چاپ: اول، 1400 ه.ق.